عبد المتعال محمد الجبري

المشتهر من الحديث

الموضوع ... والضعيف

والبديل الصحيح

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية - عابدين
تليفون ٩٢٧٤٧٠

الطبعــة الأولى

١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

دار التوفيق النموذجية
للطباعة والجمع الآلي
الأزهر / ٣ حيضان الموصلي بجوار جامع الدعاء

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــــدمة

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور انفسنا . ومن سيئات اعمالنا . من يهده الله فلا مضل له . ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

اما بعد .. فهذه الرسالة فى « الحديث المشهور مما هو ضعيف أو موضوع » أقدمها تحذيرا من رواية الموضوع وما لا أصل له ، مما يجرى على السنة الوعاظ الذين لا دراية لهم بالسنة ، أو انهم لا يعبأون الا بما يرضى الناس ويكسب قلوبهم . أو يسعفهم فى اقامة الحجة ، فهى اذن رسالة لصنف خاص من الدعاة الى الاسـلام ، يهتمـون بالسـنة أولا ، ويصدقون قوله ﷺ : « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » ثانيا ، فهم يتحرون الصدق ، لأنهم صادقون فى طلب الجنة « ورضوان من الله أكبر » . ولأنهم كذلك فى وقت يحاربهم فى الدعوة الى الاسلام من يرتدون مسوح السنة والتدين ، ويتسقطون لهم الهفوات . بينما يتركون من يصنعون بالاسلام آفات وعاهات . ومما يتصيد لهم أن يجرى على السنة الدعاة الى الاسلام حديث مشـهور فى اسـناده ضعف .. وفى الاشتغال بجدل حول الاسناد صرف للسامعين عن الموضـوع الأصيل الى قضية فرعية ، وهذا الاسلوب فى تعويق الفكرة عن الوصول الى السامعين معروف قديما وحديثا .

اما قديما ففى القرآن الخبر اليقين « وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون »(١) .

وأما فى الحديث فمما يروى عن سعد زغلول باشا ـ الزعيم المصرى ـ انه كان يخطب ، فاعترض حديثه أحد السامعين باعتراض واهى الاتصال

---

(١) فصلت : ٢٦ .

بالموضوع .. فقال سعد : نعم قولك لك حق فيه ، وسنعالجه ان شاء الله. ثم تابع الحديث الأصلى بعد أن اسكت مجادله ..

كما أن فى عدم التحرى للحديث المشهور ودرجته ما يفتح أمام خصوم الاسلام من المتزيين بزى أهله فرصة لاضاعة الوقت ، وبهذا يخدمون طواغيت الأرض باسم براق هو « التحقيق العلمى » و « الحفاظ على السنة » ..

لهذا وجب على الداعى أن يوصد أبواب الجدل بالاحتراس من رواية الموضوعات وما لا أصل له فى الحديث نهائيا . وكذلك الشديد الضعف ، ويتخير شواهده من القرآن وصحيح الحديث . وفى البخارى ومسلم ما فيه الكفاية . فان ما عداهما فيه الضعيف مع اختلاف النسبة من كتاب الى كتاب..فان كان لا بد موردا شاهدا لقوله مما اشتهر على ألسنة الناس أو مما لم يشتهر ولكن له وقعه فى الاقناع والتأثير . وهو من الضعيف . فلينبه الى ضعفه أو يذكره بصيغة التمريض (روى) أو (يروى) بالفعل المنبى للمجهول .. وأن كان الاستشهاد بما ليس حديثا ينبه الى ذلك بقوله : وفى الأمثال السائرة ، أو مما اشتهر بين الفقهاء وان لم يكن حديثا صحيحا قولهم كذا .. مثل : « صلوا وراء كل بر وفاجر » أو « ادرأوا الحدود بالشبهات » .

ولما كان موضوع تحقيق الحديث بحرا متلاطم الأمواج يكفى لتجميد العمل للاسلام وحده .. فاننى أقدم ما اراه يجرى على الألسنة كثيرا ، حفظا لوقت الشباب وجميع العاملين للاسلام .. تقبل الله منهم وحفظهم من شر الفتن ونعوذ بالله من أن نضل أو نضل ، أو نزل أو نزل ، أو نظلم أو نظلم . أو نجهل أو يجهل علينا (٢) ..

نيويورك فى ١٢ ربيع الأول ١٤٠٦هـ

نوفمبر ١٩٨٥م

عبد المتعال الجبرى

* * *

(٢) نضل أو نضل ، نزل أو نزل ، نظلم أو نظلم ، نجهل أو يجهل علينا .. الأولى بفتح النون ، والثانية بضمها ..

مقـدمات لا بد منهـا

● **المصطلحات الحديثية فى هذا الكتاب :**

تتكرر كلمات الحديث الصحيح والحسن والضعيف ، والمرفوع والمرسل والمنقطع ، فما المراد بهذه الكلمات ، قبل أن تقرأ الكتاب ؟

ومن أراد التوسع فليقرأ رسـالتنا « حجية السـنة ، ومصطلحات المحدثين » .

● **الحديث الصحيح لذاته :** هو ما اتصل سنده برواية العدل ، الضابط ، عن مثله – الى منتهاه ، من غير شذوذ ولا علة قادحة .

● **الصحيح لغيره :** ما كان راويه دون ذلك فى الضبط والاتقـان ، فيكون حديثه فى مرتبة الحسن ، فيرتقى بتعدد طرقه الى مرتبة «الصحة».

● **الحسن لذاته :** أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة ، ولكنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح فى الحفظ والاتقان ، وهو مرتفع عن حـال من يعد تفرده منكرا .

● **الحسن لغـيره :** وهو الذى لا يخلو فيه الاسناد من مستور لم تتحقق أهليته ، وليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا متهم بالكذب فى الحديث ، ولا ظهر فيه سبب آخر مفسق ، ويكون الحديث معروفا برواية مثله أو نحوه من وجه آخر .

● **الضعيف :** ما لم تجتمع فيه صفات الصحيح ، ولا صفات الحسن المذكورة ، وهو مراتب متفاوتة بحسب شدة ضعف رواته وخفته ، وهو أنواع . أرداها المنكر والشاذ .

ويطلق لفظ المنكر والشاذ على الحديث الذى خالف فيه الراوى من هو أحفظ منه ، وتفرد بروايته ، فانتفت المتابعة له . أو لم ينفرد بالرواية ، ولكنه مخالف للحافظ المتقن .

وقد درج أبو داوود على أن يبين ضعف الحديث الذى يرويه ضعيفا ، أما ما لم يبين ضعفه فقد قال : انه حديث صالح ، أما صحيح ، أو حسن ، وكلاهما صالح للاحتجاج بـه .

● **الشاهد والمتابعة :** أن يروى حديث آخر بمعنى الحديث الضعيف فيقويه . أما المتابعة فتروى الحديث بنفس اللفظ .

● **الحديث المسند :** هو ما اتصـل سـنده الى منتهـاه ، وأكثر ما يستخدم هذا الاصطلاح فيما اتصل اسناده الى النبى ﷺ ، فان كان

السند متصلا الى الصحابى ولم يرفعه الى النبى ﷺ ، بل كان هو قائله او فاعله ، قيل انه موقوف — او مسند الصحابى ، وان كان الاسناد منتهيا الى التابعى قيل انه مقطوع او موقوف على التابعى .

● **المرفوع :** نوع من المسند ، وهو ما اضيف قولا او فعلا الى رسول الله ﷺ خاصة . وليس كل حديث مرفوع صحيحا ، فقد يكون فى سلسلة الاسناد انقطاع ، او فى الرواة متهم ، بينما الصحابة عدول جميعا .

● **المرسل :** هو ما انقطع اسناده على اى وجه كان الانقطاع ، فهو عند الفقهاء بمعنى المنقطع ، وقال اكثر المحدثين : لا يسمى الحديث مرسلا الا اذا كان الراوى تابعيا يروى عن الرسول ، دون ذكر الصحابى الذى يأخذ عنه الحديث . والخلاف فى العمل بالمرسل يرجع اليه فى رسالتنا واشباهها .

● **تقييم الحديث الضعيف :** قال النووى فى الأذكار : قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم : يجوز أو يستحب العمل فى الفضائل ، والترغيب والترهيب ، بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا .

ومن اخواننا المعاصرين من يقول : وكالموضوع ما كان ضعيفا شديد الضعف،فلا يجوز العمل بخبر من انفرد بروايته كذاب او متهم . وبقى للعمل بالضعيف شرطان :

١ — ان يكون له اصل شاهد لذلك ، كاندراجه فى عموم ، أو قاعدة كلية .

٢ — وأن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط .

واما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك ، فلا يعمل فيها الا بالحديث الصحيح أو الحسن ، الا أن يكون فى احتياط شىء من ذلك ، كما اذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع ، أو الأنكحة ، فان المستحب ان يتنزه عنها ، ولكن لا يجب .

● **الحديث الموضوع :** هو ما كثرت علله وكان فى اسناده راو كذاب. ولا تحل روايته .

● **ما لا أصل له :** يعنى بكلمة « لا اصل له » : انه غير موجود فى كتب السنة المتخصصة ، وهو مما لا تحل روايته حديثا .

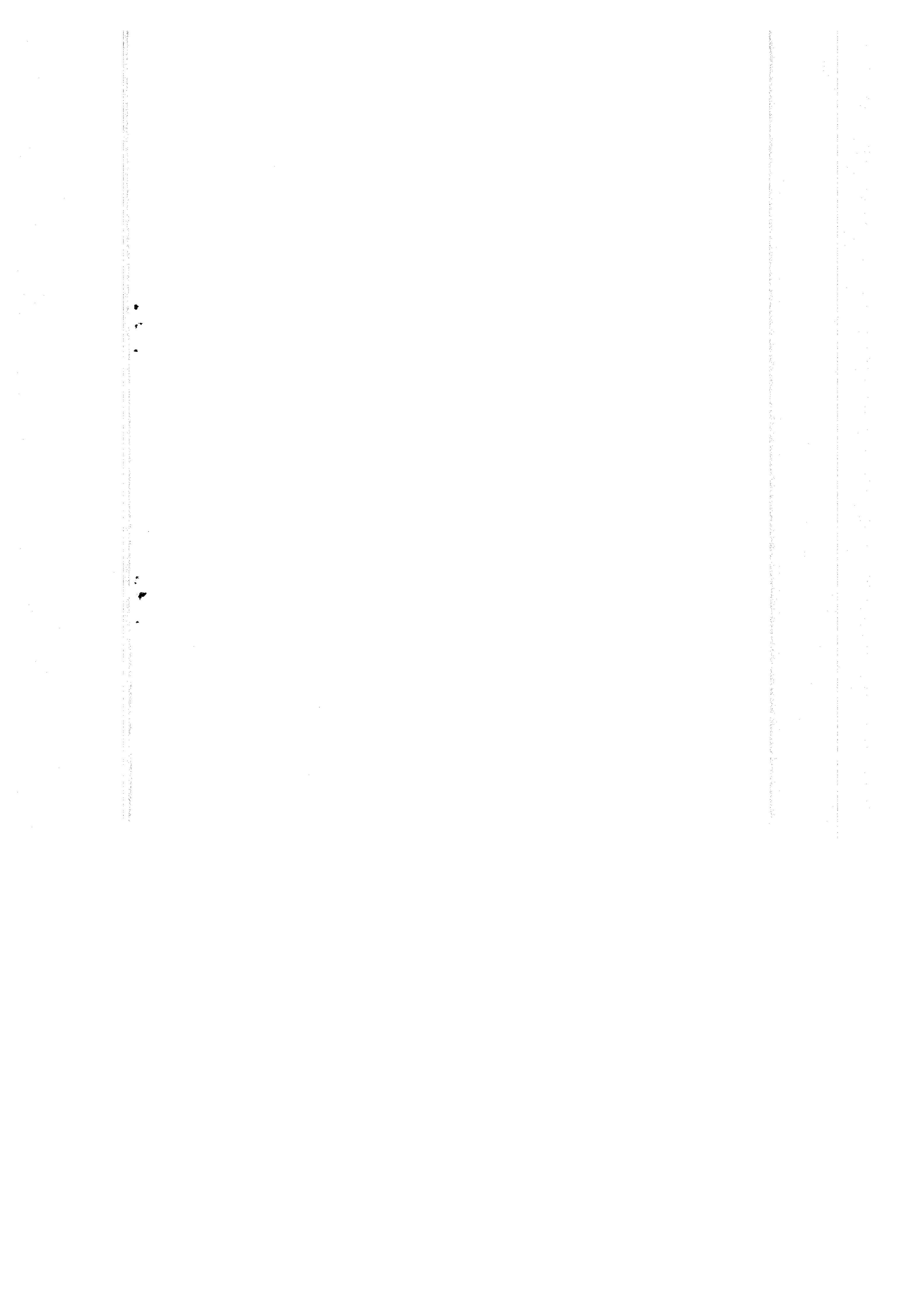
● **الشيخان ، ومتفق عليه :** يراد بالشيخين فى الحديث البخارى ومسلم ، وبالمتفق عليه : ما جاء فى صحيحيهما معا .

* * *

الفصل الأول

الإيمان

- الايمان بالله وصفاته ·
- النبى صلى الله عليه وسلم ·
- القرآن وفضائله ·
- الدنيا والآخرة ·
- الفتن وآخر الزمان ·
- صفات المؤمن ·



ـ « كنت كنزا مخفيا » ٠

حديث موضوع ٠ ومع هذا فله شرح فى رسالة مودعة برقم (١٣٥) فى مكتبة الأوقاف الاسلامية بحلب ٠

ـ « ان كرسيه وسع السموات والأرض ، وانه يقعد عليه ، ما يفضل منه مقدار أربع أصابع ـ ثم قال بأصابعه ، فجمعها ـ وان له أطيطا كأطيط الرحل الجديد اذا ركب من ثقله » ٠

رواه الهمذانى عن عمر ، والأطيط : وصف للعرش ، لا لله سبحانه وتعـالى ٠

ومثله حديث لابن اسـحاق : « ان عرشه لعلى سماواته وارضـه هكذا مثل القبة ، وانه ليئط به أطيط الرحل بالراكب » ٠

وابن اسحاق فى هـذا الحديث مدلس ، ولذلك قال الذهبى فى « العلو » (ص ٢٣) :

هذا حديث غريب جدا ، فرد ، وابن اسحاق حجة فى المغازى اذا أسند ، وله مناكير وعجائب ، فهو حديث منكر ، وهكذا كل حديث فيـه لفظ « قعد على كرسيه » موضوع ٠ اذ لم ترد هذه اللفظة فى حـديث صحيح ٠

● الرزاق :

ـ « ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه أجله » (كشف الخفاء : ١ / ٧٠٥) ٠

رواه البيهقى مرفوعا عن جابر ، وابـى الدرداء ، وكـذا رواه الدارقطنى فى « العلل » مرفوعا وموقوفا ، والصواب الموقوف ، وروى بمعناه عن أبى سعيد مرفوعا ، وكذا عن عمر مرفوعا ٠

ـ « ابن آدم : عندك ما يكفيك ، وانت تطلب ما يطغيك ، ابن آدم : لا من قليل تقنع ، ولا من كثير تشبع ٠ ابن آدم : اذا أصبحت معافى فى جسدك ، آمنا فى سربك ، عندك قوت يومك ٠ فعلى الدنيا العفاء » ٠

حديث موضوع ٠ ولكنه حكمة واعظة ٠

ـ « يا دنيا : من خدمنى فاخدميه ، ومن خدمك فاستخدميه » .

ـ « أوحى الله تعالى الى الدنيا : اخدمى من خدمنى ، واتعبى من خدمك » .

هـذان النصان ، وكل ما كان من هذا القبيل ليس حديثا ، وانما هى من الموضوعات . وهى مواعظ مأخوذة من القرآن الذى يجب التعويل عليه فى هـذا المعنـى . كقـوله تعـالى : « **من عمل صالحـا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة** »(١) ، « **قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبـات من الرزق ، قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة** » (٢) ، « **ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كـذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون** » (٣) ، « **وتلك القرى أهلكناهم لما ظلموا وجعلنـا لمهلكهم موعدا** »(٤) .

● **الســتير :**

ـ « أهل الجنة يدعون بأسمائهم (يوم القيامة) الا آدم فانه يكنى أبا محمد » .

رواه شيخ بن أبى خالد ، عن جابر مرفوعا ، وهو لا اصل له : (اللسان : ٣ / ٥٦) .

ـ « ان الله يدعو الناس يوم القيامة بأمهاتهم سترا منه على عباده ». (كشف الخفاء : ١ / ٧٥٤) .

رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس مرفوعا ، وفى البـاب عن أنس مرفوعا بلفظ « يدعى الناس » .. الحديث ، وروى عن عائشة كذلك ، وكلها ضعاف . وأوردها ابن الجـوزى فى الموضـوعات ، لأن الحديث الصحيح فى البخارى ، وسنن أبى داوود عكس ذلك .

أخرج ابو داوود عن أبى الدرداء ، مرفوعا : « انكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم ، وأسماء آبائكم ، فحسنوا أسماءكم » .

---

(١) النحل : ٩٧ .
(٢) الأعراف : ٣٢ .
(٣) الأعراف : ٩٦ .
(٤) الكهف : ٥٩ .

وفى صحيح البخارى عن ابن عمر ، مرفوعا : « اذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ، يرفع لكل غادر لواء ، فيقال : هذه غدرة فلان ابن فلان » .

ومن ثم فقول ابن الجوزى ان الحديث موضوع ـ مع وجود حديثى ابى الدرداء وابن عمر ـ ليس صحيحا ، والأصح أن يقال فيه ـ ضعيف ـ فقط . وذلك لما قلناه ولما يروى فى حديث التلقين بعد الدفن ، وانه يقال له : يا ابن فلانة ، فان لم يعرف اسمها قيل : يا ابن حواء ، او يا ابن امة الله . فهذا مما يستأنس به لهذا القول ، ويكون الجمع بين النصين : ان الله يفعل الاثنين ، من باب ستره سبحانه ، فليس اى من الحديثين عاما ، او ان يقال : انه مع النداء باسم الأب قد يذكر اسم الأم امعانا فى الستر ، واحيانا منعا للتشابه بين الأسماء ، فقد رايت فى سجل المعاشات ٣٩ اسما كلها تحمل اسمى واسم الأب والجد ، وبعضهم يشترك فى مادة التدريس .. ولا فرق الا فى اسم الأم والجد الرابع .

● **الغفور ، الرحيم ، العدل :**

ـ « رفع عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » . (كشف الخفاء : ١٣٩٣) .

روى هذا المعنى بعدة الفاظ وطرق . قال أبو حاتم : هذه احاديث منكرة ، كأنها موضوعة . ونقل الخلال عن أحمد قال : من زعم ان الخطأ والنسيان مرفوع ، فقد خالف كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ : فان الله اوجب ـ فى قتل النفس الخطأ ـ الدية والكفارة ، يعنى : من زعم ارتفاعهما على العموم فى خطاب التكليف فقد اخطأ ، وقد رواه العقيلى فى « الضعفاء » ، وكذا البهيقى وقال : انه ليس بمحفوظ .

ـ « لو بغى جبل على جبل لدك الباغى منهما » .. ضعيف .

● **التــواب :**

ـ « لله افرح بتوبة التائب من الظمآن الوارد ، ومن العقيم الوالد ، ومن الضال الواجد ، فمن تاب الى الله توبة نصوحا انسى الله حافظيه وجوارحه ، وبقاع الأرض خطاياه وذنوبه » .. ضعيف .

● **النــــور :**

ـ « ان لله سبعين حجابا من النور ، لو كشفها لأذابت سبحات وجهه كل ما ابصره » .

رواه ابو الشيخ ، وقال فى المختصر : سنده ضعيف ، وقال ابو الفرج ابن الجوزى : لا أصل له ، وقد اطنب الامام الغزالى فى شرح هذه الحجب ، **بالرغم من انه ليس مطابقا فى المعنى المراد للآية الكريمة « الله نــور السموات والأرض »(٥) .**

❋ ❋ ❋

(٥) النور : ٣٥ .

النبى صلى الله عليه وسلم

● **مولده :** « بعثت – وفى رواية – ولدت فى زمن الملك العادل » (يعنى كسرى انو شروان) .

قال محمد نجم الدين الغزى فى كتابه « اتفاق ما يحسن من الاخبار الدائرة على الألسن » : انه حديث باطل . (كشف الخفاء : ١ / ٩١٥) .

● **هل هو علة خلق العـالم ؟**

– « اتانى جبريل فقال : يا محمد ، لولاك لما خلقت الجنة . ولولاك لما خلقت النار » .

اخرجه الديلمى عن ابن عباس . وهو موضوع . ومثله حديث : « لولاك لما خلقت الأفلاك » قال الصاغانى : موضوع ، وهكذا الشوكانى فى الفوائد(١) .

– « لولاك ما خلقت الدنيا » .

اخرجه ابن عساكر . وهو موضوع باتفاق ، وكذلك جميع احاديث توسل آدم بالنبى ﷺ – موضوعة .

● **أول الخلق آدم :**

– « كنت نبيا وآدم بين الماء والطين » .

– « كنت نبيا ، ولا آدم ولا ماء ولا طين » .

– « كان نورا حول العرش ، فقال : ياجبريل : انا كنت ذلك النور ».

جميعها احاديث موضوعة . ومعناها باطل . فان آدم لم يكن بين الماء والطين قط . فان الطين نفسه ماء وتراب معا .

– « كنت أول النبيين فى الخلق وآخرهم فى البعث . فبدأ بى قبلهم » .

اخرجه ابن كثير ونص على ضعفه . والبديل الصحيح : « كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد » .

ولا يعنى قوله : « كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد » ان ذاته خلقت قبل ذات آدم والأنبياء الذين جاءوا بعد آدم وقبل محمد عليهم الصلاة والسلام ، كما لا يعنى انه أول خلق الله كما يزعم بعض العوام ، فالنبوة

---

(١) الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة . ص ٣٢٦ .

وصف له وهو فى عالم الذر ، وقبل عالم الذر ، شان اقدار الله التى كتبها سبحانه لكل انسان قبل خلق آدم نفسه ، ومعنى « كنت نبيا » : يعنى ان الله كتب له ذلك الشرف ازلا كما كتب الله متى يولد ومتى يموت ، وكما كتب له رزقه وحظه من السعادة والابتلاء ..

واستدل احد المعاصرين بهذا الحديث « بين الروح والجسد » بأن النبى كان يحفظ القرآن قبل ان يأتى به جبريل .. وأما نزول جبريل بما يتنزل به فهو لمجرد بيان وقت اخبار البشر بالقدر المنزل عليهم .. فى قصة يذكرها ـ يغفر الله له ـ وانزه لسانى عن تكرارها .. فان ظاهرها الشرك والعياذ بالله .

● **الذبيح اسماعيل :**

ـ « الذبيح اسحاق » .

حديث باطل من حيث الموضوع . ضعيف الاسناد . وقد بين ابن القيم أن الذبيح اسماعيل فى كتابه زاد المعاد ، مستدلا بعشرين وجها .

ـ « أنا ابن الذبيحين » .

صحيح المعنى باطل الاسناد ، فهو حقيقة تاريخية ثابتة ، اضيفت الى الرسول بهذا اللفظ .

● **اسم النبى :**

ـ « اسمى فى القرآن محمد ، وفى الانجيل احمد ، وفى التوراة أحيد ، لأنى أحيد أمتى عن النار ، فأحبوا العرب بكل قلوبكم » .

قال ابن حجز فى اللسان : فى اسناده اسحاق بن بشر (المتوفى سنة ٢٠٦ هـ) ـ صاحب كتاب المبتدأ ، تركوه ، وكذبه على بن المدينى .
ومن الأخطاء قول أحد المعاصرين : ان أسماء النبى توقيفية كأسماء الله تعالى(٢) .

ـ « أمر عليه الصلاة والسلام الشمس ان تتأخر ساعة من النهار ، فتأخرت ساعة من النهار » .

حديث ضعيف ـ واقول بل موضوع ـ لأنه يخالف الثابت الصحيح

---

(٢) حوار مع المالكى فى رد منكراته وضلالاته ، لعبد الله بن سليمان ابن منيع ، ط ٤ ، ص ٢٢ .

من ان الشمس غربت قبل ان يصلى العصر هو واصحابه فى احدى الغزوات ، واسف النبى لذلك ، ولو كان حديث امره للشمس ان تتأخر وأنها استجابت له . لفعل عليه السلام ذلك فى الغزوة ، لحرصه على الصلوات وبخاصة العصر .

● **فى فضائل النساء من آل البيت :**

ـ « ان الله أحيا لى أمى فآمنت بى » .

رواه عبد الوهاب بن موسى ، وهو حديث كذب يخالف الثابت عن الرسول أنه استأذن ربه فى الاستغفار لها فلم يؤذن له .

ـ « فضل الثريد على الطعام كفضل عائشة على النساء » .

موضوع ، ومقلوب والصحيح ما رواه البيهقى عن أنس باسناد صحيح عن رسول الله ﷺ : « فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام » .

ـ « لم ير لفاطمة دم فى حيض ولا نفاس » .

حديث موضوع ، رواه العباس بن بكار الضبى . قال الدارقطنى عنه : كذاب . (اللسان : ٣ / ١٠٥٢) .

● **فى الهجرة :**

ـ « لما قدم النبى المدينة جعل النساء والصبيان والأولاد يقلن :

طلع البدر علينا   من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا   ما دعا لله داع »

ضعفه بعض المعاصرين لأن النبى لم يكن جاء المدينة من ثنيات الوداع ، وهو استدلال فيه نظر ، لأنه عبر عن الرسول بالبدر ، بينما المراد ليس لفظ البدر والتعبير عن محمد ، بل المراد الجملة جميعها بمعنى محمد فى المجتمع الجديد كالبدر يشرق فنراه من ثنيات الوداع .. فثنيات الوداع مجاز ايضا .. ولهذا فالشبهة لا تستوجب انكار الرواية وبطلانها .

● **الرؤية فى الظلمة :**

ـ « كان ﷺ يرى فى الظلمة كما يرى فى الضوء » .

روى عن عائشة مرفوعا ـ وهو موضوع . ورواه عبد الله بن محمد ابن المغيرة الكوفى ، نزيل مصر (اللسان ٣ / ١٣٧٨) .

● **النسيان :**

ـ « أما انى لا أنسى ، ولكن أنسى (٣) لأشرع » .

باطل لا أصل له . وأما الحديث الصحيح فهو ما رواه الشيخان وغيرهما عن ابن مسعود عن النبى ﷺ قال : « انما **انا بشر انسى كما تنسون ، فاذا نسيت فذكرونى** » .

ـ « كان اذا أشفق من الحاجة أن ينساها جعل فى يده خيطا ليذكرها » .

باطل . روى السيوطى فى جامعه بطلانه .

● **قراءته وكتابته :**

ـ « ما مات رسول الله ﷺ حتى قرأ وكتب » ... موضوع .

● **فضل النبى صلى الله عليه وسلم :**

ـ « ألا أخبركم بأفضل الملائكة ؟ جبريل . وافضل النبيين آدم ، وافضل الأيام الجمعة » .

رواه الطبرانى ، وهو موضوع . فأفضل النبيين ليس آدم ، وانما هو محمد ﷺ ، كما فى صحيح مسلم (١ / ١٢٧) : « انا سيد الناس يوم القيامة » .

● **عرض الأعمال :**

ـ « تعرض على اعمالكم كل خميس » .

موضوع . وانما الوارد هو عرض الأعمال على الله يومى الاثنين والخميس كما فى صحيح مسلم (كشف الخفا : ١/٩٩١) .

ـ « حياتى خير لكم ، ومماتى خير لكم » .. ضعيف .

ـ « حياتى خير لكم ، تحدثون ويحدث لكم ، ووفاتى خير لكم تعرض على اعمالكم . فما رأيت من خير حمدت الله عليه ، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم » .

رواه ابو بكر البزار فى مسنده ، ورواه الديلمى عن أنس ، وأخرجه فى الجامع الصغير عن بكر بن عبد الله مرسلا ، فهو حديث ضعيف .

● **فى الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم :**

ـ « من صلى على عند قبرى سمعته ، ومن صلى على نائيا وكل بها

---

(٣) بضم الألف وفتح النون مع فتح السين المشددة .

ملك يبلغنى ، وكفى بها أمر دنياه وآخرته ، وكنت له شهيدا - أو - شفيعا » .

قال ابن تيمية : هذا يشبه كلام الجهال ، يقولون انه عليه الصلاة والسلام - ليلة الجمعة ويوم الجمعة يسمع باذنيه صلاة من يصلى عليه ، فالقول انه يسمع ذلك من نفس المصلين عليه عند قبره ، أو يوم أو ليلة الجمعة باطل ، وانما فى الأحاديث المعروفة أنه يبلغ ذلك ويعرض عليه ، وكذلك السلام تبلغه اياه الملائكة كما فى الصحيح : « أكثروا على من الصلاة يوم الجمعة فان صلاتكم تبلغنى ... » .

وبهذا يقال : ان الحديث بلفظه هذا موضوع .. ومعناه غير صحيح بل باطل يخالف الصحيح .. ومثله من الأحاديث الموضوعة :

- « ما من مسلم يسلم على فى شرق ولا غرب الا أنا وملائكة ربى نرد عليه السلام » .

والبديل الصواب الصحيح : « ان لله ملائكة سياحين يبلغونى عن أمتى السـلام » .

- « رقى رسول الله ﷺ المنبر فقال : آمين ، ثم رقى فقال : آمين . ثم رقى - الثالثة - فقال : آمين - وفيه « البخيل من اذا ذكرت عنده فلم يصل عليك » (اللسان : ٦ / ٤٢٤) .

روى الحديث موسى الطويل بأسناده عن انس . وقال أبو نعيم : موسى الطويل يروى عن انس المناكير - لا شىء .

- « من لم يصل على فلا دين لـه » .

روى عن زر عن عبد الله بن مسعود باسناد ضعيف فيه يوسف ابن أسباط . كان رجلا صالحا ، دفن كتبه فكان يغلط كثيرا ، فلا يحتج بحديثه .

ولكن الصحيح هو الذى جاء بدون لفظ « على » باسناد حسن رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٣ / ١٩ - ١) من طريق عاصم عن زر عن عبد الله بلفظ : « من لم يصل فلا دين له » .

- « اولى الناس بى يوم القيامة أكثرهم على صلاة » .

أخرجه كل من ابن حبان والترمذى . وقال الترمذى حسن غريب ، وقد رواه موسى بن يعقوب الزمعى عن ابن مسعود مرفوعا . وقد قـال النسائى عن موسى : ليس بالقوى ، ولكن وثقه ابن عدى وأبو داوود وابن حبان وابن عدى وجماعة . (كشف الخفاء : ١ / ٨٣٦) .

● **فى أدبه ، وغزواته ، وثباته :**

– « أدبنى ربى فأحسن تاديبى » .

قال ابن تيمية : معناه صحيح ولكن لا يعرف له اسـناد ثابت . فلا داعى لروايته حديثا مرفوعا . وانما يحكى وصفا له فيقال : ادبه ربه فأحسن تاديبه .

– « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر » .

روى عن ابن عمر مرفوعا . وقال الدارقطنى فى غرائب مالك : انه من طريق يعقوب بن عبد الرحمن الجصاص ، وهو باطل بهذا الاسناد . (لسان الميزان : ٦ / ١١٠٦) .

– « والله ياعم لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسـارى على ان اترك هذا الأمر ما تركته حتى يظهره الله او اهلك فيه ما تركته »

– وفى رواية : «او اهلك دونه » .

أخرجه ابن اسحاق فى المغازى (١ / ٢٨٤ – ٢٨٥) سيرة ابن هشام . حدثنى يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس – الى آخر الحديث . وقال الألبانى عنه : انه حديث معضل ضعيف .

وأرى ان الألبانى هو الضعيف ، فان يعقوب من ثقات التابعين (توفى سنة ١٢٨ هـ) . وابن اسحاق حجة فيما يرويه عن المغازى والسير ، هـذا فضلا عن ان الحديث له طريق أخرى باسناد حسن ، وبلفظ يؤدى المعنى . فقد روى : « ما انا باقدر على أن ادع لكم ذلك . على أن تستشعلوا لى منها شعلة »(٤) يعنى الشمس .

● **الشفاعـة :**

– « لأشفعن يوم القيامة لمن كان فى قلبه جناح بعوضة من الايمان » .. ضعيف جدا بهذا اللفظ ، وله شاهد .

– « سألت ربى أن لا يدخل أحد من أهل بيتى النار فأعطانيها » .. موضوع .

– « شفاعتى لأمتى . من أحب أهل بيتى » – ضعيف .

– « شفاعتى لأهل الذنوب من أمتى ، وان زنى وان سرق رغم انف أبى ذر » – حديث ضعيف .

---

(٤) الأحاديث الصحيحة للألبانى (٩٢) وسلسلة الضعيفة : (٩٠٩) .

ـ « شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى » • (اللسان : ٣/١١٢٩) •

قال ابن حجر : روى عن أنس مرفوعا من طريق عبد الله بن أبى بكر المقدسى (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ) وقال أبو حاتم : هذا منكر • وقد ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان يخطىء • وقال البوشنجى(٥) : فيه ضعف ولين الا أنه ثقة ، وقال أبو زرعة : ليس بشىء(٦) •

أقول : وقد اخرجه أحمد وابو داوود والنسائى عن ابن عمر صحيحا •

ـ « حلت شفاعتى لأمتى الا صاحب بدعة » •

ليس حديثا • وانما هو من اقوال العلماء • وانما الحديث الصحيح البديل هو حديث الشفاعة العظمى •• لأهل المحشر جميعا •

ـ « يشفع يوم القيامة ثلاثة : الأنبياء ثم العلماء • ثم الشهداء » •

موضوع •

● **التمسك بالسنة :**

ـ « من تمسك بسنتى ـ وفى رواية ـ القائم بسنتى ـ عند فساد أمتى فله أجر مائة شهيد » ـ وفى رواية ـ « له أجر شهيد » •

أخرجه الطبرانى وابن عدى فى الكامل ، وابن بشران فى الأمالى ، وأبو نعيم فى الحلية ـ هذه الروايات عن أبى هريرة بأسانيد ضعيفة ـ والبديل عنه من الصحيح هو ما اخرجه عبد الرحمن بن مهدى عن ابن مسعود وأبى ذر قالا : قال رسول الله ﷺ : « من ورائكم أيام صبر ، فالمتمسك بما أنتم عليه له اجر خمسين • قالوا : يارسول الله ، منا أو منهم؟ قال : بل منكم » ••

ورواه أيضا الحافظ ابن نصر ، عن أبى ثعلبة الخشنى وغيره فى السنة ، وله شواهد صحيحة عند أصحاب السنن الا النسائى •

---

(٥) هو أبو الحسن البوشنجى على بن أحمد بن سهل ، ويقال على بن ابراهيم ، صحب أبا عمرو الدمشقى ، وأبا العباس بن عطاء الأدمى ، وقد توفى سنة ٣٤٧ هـ كما قال ابن تغرى بردى فى النجوم الزاهرة : ٣/ ٣٢٠ •

(٦) أبو زرعة : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان ابن عمرو ، الحافظ الدمشقى ، يقال له البصرى ، وقال الذهبى : النصرى ، وقد توفى سنة ٢٨٢ هـ • (النجوم الزاهرة : ٣/١٣ ، ٨٧) ••

– « طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ، وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله ووسعته السنة ، فلم يعدل عنها الى البدعة » .

ضعيف جدا ، وان كان المعنى صحيحا .. ويغنى عنه الحديث الحسن الذى رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط ، وأبو نعيم فى الحلية عن ثوبان مرفوعا . ونص الصغانى على أن الفقرة الأولى من الموضوعات : « طوبى لمن ملك لسانه ، ووسعه بيته ، وبكى على خطيئته » .

وما رواه الطبرانى فى المعجم الكبير وأبو نعيم فى الحلية عن عبد الله بن بسر باسناد صحيح مرفوع : « طوبى لمن طال عمره وحسن عمله » .

● **الاحتفال بمولده صلى الله عليه وسلم :**

– قال البخارى : « قال عروة بن الزبير : « وثويبة مولاة لأبى لهب أعتقها فأرضعت رسول الله ﷺ ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر خيبة . فقال له : ماذا لقيت ؟ فقال أبو لهب : لم الق بعدكم خيرا غير أنى سقيت فى هذه بعتاقتى ثويبة ، وأشار الى الفقرة التى بين الابهام والتى تليها من الأصابع » .

حديث مرسل : فصاحب الرؤيا هو العباس بن عبد المطلب . والذى رواها عنه وهو عروة رواها بالواسطة ، فالحديث اذن مرسل . والمرسل لا يحتج به ، ولا تثبت به عقيدة ولا عبادة ، ثم ان الرؤيا رآها العباس قبل اسلامه ، فقد ذكر السهيلى وغيره أن ذلك كان بعد سنة من وفاة أبى لهب بعد وقعة بدر ، وفيه أن أبا لهب قال للعباس : انه ليخفف على فى مثل يوم الاثنين . قالوا : لأنه لما بشرته ثويبة بميلاد ابن أخيه محمد بن عبد الله ﷺ أعتقها من ساعته فجوزى بذلك لذلك(٧) .

وأكثر أهل العلم من السلف والخلف على أن الكافر لا يثاب على عمل صالح عمله اذا مات على كفره ، وهو الحق . لقول الله تعالى : « **وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا** »(٨) .

وقوله عز وجل : « **أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا** » (٩) .

---

(٧) البداية والنهاية لابن كثير : ٢٧٣/٢ .
(٨) الفرقان : ٢٣ .. (٩) الكهف : ١٠٥

ولقول الرسول ﷺ وقد سألته عائشة رضى الله عنها عن عبد الله ابن جدعان الذى كان يذبح كل موسم حج الف بعير ويكسو الف حلة ، ودعا الى حلف الفضول فى بيته ، هل ينفعه ذلك يارسول الله ؟ فقال : « لا : لأنه لم يقل يوما من الدهر : رب اغفرلى خطيئتى يوم الدين » .

وعلى هذا فالاستدلال على مشروعية الاحتفال بالمولد النبوى بهذا الحديث غير سليم لأن الرؤى والأحاديث المرسلة ليست مصادر للأحكام الشرعية .

وقد استدل احد المعاصرين بما ذكرنا وبان السرور والفرح بالرسول مستحب لما روى بشان التخفيف عن ابى لهب . ونحب ان ننبه الى انه فضلا عن ان الحديث مرسل وينقضه القرآن وما جاء فى السنة مما يعارضه كما بينا ذلك .. فان الفرح والسرور كان من ابى لهب فرحا طبعيا جبليا لا تعبديا ، اذ كل انسان يفرح بالمولود يولد له او لأحد اخوته او اقاربه . والفرح ان لم يكن لله لا يثاب عليه فاعله للحديث الشريف : « انما الأعمال بالنيات » وهو يتضمن قصد ثواب الله على ما يفعله ، ولم يكن عند ابى لهب عند فرحه وعتقه هذا المعنى .. والفرح بالنبى يجب ان يكون امرا مستمرا لا محصورا بليلة ١٢ ربيع الأول(١٠) .

ــ « سئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم الاثنين فقال : فيه ولدت وفيه انزل على ».

رواه مسلم فى الصحيح عن ابى قتادة فى كتاب الصيام .. واستدل به من يقول على مشروعية الاحتفال بالمولد النبوى . وهو استدلال باطل . لأن الحديث يدل على مشروعية صيام الاثنين كل شهر وكل اسبوع .. حسب قدرة العبد المؤمن ، وليس الاحتفال بالأكل والشرب واللهو .. فمن صدق فى حب الرسول واراد اعظم احتفال به .. فليصم صيامه ــ على ان الرسول بين علة الصوم ليوم الاثنين فلم يذكر انها لشكر الله على نعمة وجوده فى هذا اليوم . بل قال : « لأنه يوم تعرض فيه الأعمال على الله . وأحب ان يعرض فيه عملى وانا صائم » .

كما ان الاستدلال على الاحتفال بالمولد بأن رسول الله ﷺ راى اليهود يصومون يوم عاشوراء وسأل عن ذلك فقيل : انهم يصومون لأن الله نجى

(١٠) الانصاف فيما قيل فى المولد من الغلو والاجحاف لأبى بكر الجزائرى : ص ٤٠ ، ٤١ .

فيه نبيهم واغرق عدوهم فقال ﷺ : « **نحن أولى بموسى منهم** » فصامه وامر بصيامه ٠٠ فلا دليل فيه ٠ **بل هو دليل على شكر الله على نعمته** بارسال رسالته بالصيام ٠٠ لا باللهو والعبث ٠ واتخاذ اليوم عيدا للطعام واللعب ٠ وحسبنا فى هذا الموضوع قوله ﷺ : « من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »(١١) ٠ وقد نص الشاطبى على أن اتخاذ يوم ولادته ﷺ عيدا من البدع ٠

وقد ظهر فى هذه الأيام بالسعودية الدكتور محمد علوى المالكى بكتابيه « الذخائر المحمدية » و « حول الاحتفال بالمولد النبوى » وهو من اتباع « الشيخ العربى الصعيدى » مؤسس الطريقة المسماة « العصبة الهاشمية والسدنة العلوية والسادة الحسنية الحسينية » وهو يحبذ الاحتفال بالمولد النبوى ٠٠ فضلا عما يذكره من ميزات للرسول يتابع فيها الباطنية والمتصوفة ٠٠ وقد انبرى للرد عليه الشيخ عبد الله بن سليمان ابن منيع عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة السعودية ٠ ومما استدل به المالكى :

١ ــ ذكر الرسول فضل يوم الجمعة لأن آدم ولد فيه ٠ فكيف باليوم الذى ولد فيه أفضل النبيين ؟

ورد عليه الشيخ منيع بأن النصوص الشرعية جاءت بفضل يوم الجمعة ولا نبيح لأنفسنا أن نشرع تفضيل يوم بعينه لم يرد النص بتفضيله ٠ اذ لو كان خيرا لشرع لنا تفضيله ، كما شرع لنا تفضيل يوم الجمعة « **وما كان ربك نسيا** »(١٢) ٠

وقد اتفق العلماء على منع القياس فى العبادات ٠ لأن القياس مبنى على اتحاد المقيس والمقيس عليه فى العلة ، والعبادات مبناها على التوقيف والتعبد ، سواء أكانت علة التشريع ظاهرة أم خفية ، ولا شك أن بعض الأزمنة أو الأمكنة أفضل من بعض ٠ الا ان الفضل فى ذلك لا يكون بالرأى ولا بالقياس ولا بالاستحسان ٠ ولا بقول من ليس له اختصاص فى تبليغ الرسالة الالهية(١٣) ٠

---

(١١) الاعتصام : ١/٣٤ .. وكذلك قال ابن الحاج فى المدخل ، وقاله ابن النحاس فى تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين . ص ٣٨١ ، ٣٨٢ ٠

(١٢) مريم : ٦٤ ٠

(١٣) حوار مع المالكى : ص ٨٦ ــ ٨٩ ٠

٢ ـ واستدل المالكى بأن المولد أمر يستحسنه العلماء والمسلمون ـ فى حديث ابن مسعود الموقوف : « ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ٠ وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح » ٠

واجاب الشاطبى فى الجزء الثانى من الاعتصام بأن الحديث خبر واحد فى مسالة قطعية فلا يسمع ـ واما قوله « ما رآه المسلمون حسنا » يعنى اجمعوا عليه ٠ وشرط قبول الاجماع أن يتضمن دليلا شرعيا ٠٠ فبطل بذلك الدليل (١٤) ٠

٣ ـ واستدل المالكى بقول الامام الشافعى : ما احدث وخالف كتابا أو سنة أو اجماعا فهو البدعة الضالة وما أحدث من الخير ولم يخالف شيئا من ذلك فهو المحمود ٠ وجرى الامام العز بن عبد السلام والنووى كذلك وابن الأثير على تقسيم البدعة ٠ فما اشتمل على مصلحة فهو واجب ، أو على محرم فهو محرم ، أو على مكروه فهو مكروه ، أو على مباح فهـو مباح ، أو على مندوب فهو مندوب ، وللوسائل حكم المقاصد ٠ فالواجب كالرد على أهل الزيغ ، وتعلم النحو ، والمندوب كاحداث الربط والمدارس والأذان على المنابر ، والمكروه كزخرفة المساجد ، والمباح كاستعمال المنخل، والتوسع فى المآكل والمشارب ٠ والمحرم وهو ما احدث لمخالفة السنة ولم تشمله ادلة الشرع العامة ، ولم يحتو على مصلحة شرعية(١٥) ٠

ورد عليه ابن منيع بقوله : ان رسول الله ﷺ قال : « كل بدعة ضلالة » فلا عبرة بقول احد معه ٠٠٠ وهو جواب غير قوى كما ترى ٠

٣ ـ وقال المالكى : ان الاحتفال بالمولد احياء لذكرى المصطفى ﷺ وذلك مشروع عندنا فى الاسلام ، فاكثر اعمال الحج انما هى احيـــاء لذكريات مشهودة ومواقف محمودة ٠

واجاب ابن منيع بقوله : لقد ادركنا ان الرجل فى غياهب الجهل حينما ينادى بأن محمدا ﷺ أوتى مفاتيح خزائن السموات والأرض أى التى قال الله تعـالى فيها : « **له مقاليد السـموات والأرض** »(١٦) ٠ اى مفاتيحها ، فقد أعطاها عز وجل لحبيبـه ﷺ ٠ وفى الحديث :

---

(١٤) المرجع السابق ص ٩٠ ــ ٩٨ ٠
(١٥) المرجع السابق ص ١٠٣ ، ١٠٧ ، ١١٧ ٠
(١٦) الزمر : ٦٣ ٠

« الله معط وانا القاسم »(١٧) ـ و « أوتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق عليه قطيفة » .

قال ابن الجوزى : هذا حديث لا يصح وفى اسناده على بن الحسين. قال ابو حاتم ضعيف الحديث(١٨) وابن المالكى فى غياهب الجهل اذ يقول أيضا : ان للنبى حق الاقطاع فى الجنة(١٩) . وان له العلم الشامل للمغيبات الخمس وعلم اللوح والقلم ، وان قبره افضل من الكعبة وليلة مولده افضل من ليلة القدر ، وانه نور لا ظل له فى شمس ولا قمر وقاية له من النجاسة .. وقد قلنا : اعمال الحج عبادة فلا يقاس عليها(٢٠) .

* * *

(١٧) الذخائر المحمدية : ١/١١٠.

(١٨) العلل المتناهية : ١/١٧٤.

(١٩) الذخائر المحمدية : ص ٢٢٣ .

(٢٠) حوار مع المالكى : ص ١٢٤ ـ ١٢٦ .

● **فى الاستشــفاء :**

– « ان لكل شىء قلبا . وقلب القرآن يس » . (كشف الخفاء : ٣٢١٣) .

قال الألبانى : موضوع . وقال الترمذى : فيه هارون ابو محمد ، شيخ مجهول . وقد تواترت الآثار بفضلها لم يصح منها حديث مرفوع ، وان كانت مجربة ، كعبادة يتوسل بها الى الله فيجيب المضطر اذا قرأها ودعاه أو لم يقرأها . وقد جاء بلفظ : « قلب القرآن يس . لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة . الا غفر الله له . اقرأوها على موتاكم) .

رواه أحمد وأبو داوود والنسائى وغيرهم . وخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه ، لكن قال فى الفتح الربانى : « فى اســناده مجهولان » : عن رجل عن أبيه(١) .

– « من وجد فى قلبه قســاوة فليكتب « **يس . والقرآن الحكيم** » فى جام من زعفران ثم يشربه » .

رواه القرطبى فى تفســيره (٥٤٤٦) والحاكم فى مســتدركه (٢ / ٤٢٨) ، ومسند الحاكم : حدثنا على بن عبد الرحمن السبيعى ، (ثقة من العاشرة) ثنا الحسين بن الحكم الحبرى ، ثنا الحسن بن الحسين العرنى (ليس بصدوق ، من رؤساء الشيعة) . ثنا عمرو بن ثابت (ضعيف، رمى بالرفض) . أبى المقدام ، عن محمد بن مروان (رمى بالكذب) . عن أبى جعفر محمد بن على الباقر (حفيد الامام الحسن ، ثقة فاضل) . والحديث بهذا الاسناد . منكر ان لم يكن موضوعا .

– « يس لما قرئت له » .. لا أصل له .

– « من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات » . موضوع .

– « خذوا من القرآن ما شئتم لما شئتم » .

لا أصل له فى كتب السنة . فهو من كلام الصوفية والدجالين ، ممن يسمون أنفسهم الأطباء الروحيين .

(١) الفتح الربانى : ١٨/٧٠ — برقم ١٦١ .

ـ « اذا قرئت يس عند الموت خفف عنه بهـا » .

قال الدارقطنى : هذا حديث مضطرب الاسناد . مجهود المتن ، ولا يصح . واعله القطان بالاضطراب والوقف ، وجهالة راويين من رواته . ولا عبرة بتعديلهما عند ابن حبان . وحسن الحافظ ـ فى الاصابة ـ اسناده ، وليس كذلك (٢) .

ـ « من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا » .
ضعيف ، لضعف رواته ، ونكارة متنه .

ـ « استشفوا بما حمد الله به نفسه قبل ان يحمده خلقه ، وبما مدح الله به نفسه : « **الحمد لله** » و « **قل هو الله احد** » . فمن لم يشفه القرآن فلا شفاء له » .

هـذا الحديث وما فى معناه مروى من طريق احمـد بن الحارث الغسانى . وهو متفق على انه « متروك الحديث » و « منكر الحديث » . وكيف يقال : « من لم يشفه القرآن فلا شفاء له » وقد اخرج الحاكم باسناد صحيح : « يا عباد الله تداووا ، فان الله لم ينزل داء الا وأنزل له دواء » .

وقد تداوى النبى ﷺ بالأدوية المادية مرارا وامر بذلك اصحابه ، ولكن صح فى الرقية بفاتحة الكتاب وبالاخلاص « **قل هو الله احد** » احاديث اخرى ينبغى الاكتفاء بها . كحديث البخارى عن ابى سعيد رافع بن المعلى قال : قال لى رسول الله ﷺ : « الا اعلمك اعظم سورة فى القرآن قبل ان تخرج من المسجد » ؟ فأخذ بيدى ، فلما اردنا ان نخرج قلت : يارسول الله ، انك قلت : لأعلمنك اعظم سورة فى القرآن ، قال : « **الحمد لله رب العالمين** » هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى اوتيته » .

وفى البخارى : « **قل هو الله احد . الله الصمد** » ثلث القرآن ـ وفى رواية : « والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن » .

وعن ابى سعيد الخدرى قال : كان رسول الله يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان ، فلما نزلتا اخذ بهما وترك ما سواهما .. رواه الترمذى باسناد حسن .

---

(٢) الفتح الربانى : ١٨ / ٢٥٤ والدر المنثور : ٥ / ٢٥٧ ..

وروى البخارى عن ابى هريرة فى حديثه عن اسيره الشيطان ، اذ قال له : اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى .. وقال له : لا يزال عليك من الله حافظ، ولن يقربك شيطان حتى تصبح ، فقال النبى ﷺ : « انه قد صدقك وهو كذوب » .

وفى صحيح مسلم : من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال ــ وفى رواية ــ : « من آخر سورة الكهف » .

ــ « من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أعطى نورا من حيث قرأها الى مكة وغفر له من الجمعة الى الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام » .. الخ ــ موضوع .

وفى رواية لمسلم : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة . لن تقرأ بحرف منها الا أعطيته .

ــ ما ورد فى فضل سورة القيامة ، لا أصل له ...

● فضل العربية :

ــ « أحبوا العرب لثلاث : لأنى عربى ، والقرآن عربى ، ولسان أهل الجنة فى الجنة عربى » ــ وفى رواية ــ « وكلام أهل الجنة عربى » حديث باطل وموضوع هو وكل ما جاء بهذا المعنى ، ومنقوض بالحديث الآخر الباطل القائل بأن سؤال القبر بالسريانى كما قيل .

ومن عجيب ما ترى العينان : أن سؤال القبر بالسريانى .

وان هذا نصه البلقينى ، ولم أجد لغيره بعينى .

ــ « الغرباء فى الدنيا اربعة : قرآن فى جوف ظالم ، ومسجد فى نادى قوم لا يصلى فيه ، ومصحف فى بيت لا يقرأ فيه ، ورجل صالح مع قوم سوء » .. موضوع .

ــ « فاتحة الكتاب شفاء لكل دواء » .. ضعيف .

ــ « من قرأ « **قل هو الله أحد** » الف مرة ، فقد اشترى نفسه من الله » .

حديث موضوع هو أصل ما يسمى فى بعض البلاد « العتاقة » يقرأها حفاظ القرآن بهذا العدد ليعتق الميت من النار ، والوارد الصحيح الذى رواه أحمد عن معاذ بن جبل مرفوعا : من قرأ « **قل هو الله أحد** » عشر مرات بنى الله له بيتا فى الجنة » .

— « من قرأ « **قل هو الله أحد** » مائتى مرة ... » .

— « من قرأ « **قل هو الله أحد** » فى مرضه الذى يموت فيه لم يفتن فى قبره . وأمن من حفظة القبر » .

موضوعان ، ولا اصل لهما .

● **فى فضل حفظه لفظا وقراطيس :**

— « حملة القرآن أولياء الله ، فمن عاداهم فقد عادى الله ، ومن والاهم فقد والى الله » .. موضوع .

— « فضل حملة القرآن على الذى لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق » .

رواه الديلمى من طريق محمد بن تميم الفريابى بسنده عن ابن عباس مرفوعا ، ومحمد بن تميم هذا كذاب يضع الحديث كما قال الخطيب والحاكم وأبو نعيم .

— « من قرأ ربع القرآن فقد أوتى ربع النبوة ، ومن قرا ثلث القرآن فقد أوتى ثلث النبوة ،ومن قرأ القرآن فقد أوتى النبوة » .

رواه أبو بكر الآجرى فى آداب حملة القرآن ، وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات .

— « من رفع قرطاسا من الأرض فيه « بسم الله الرحمن الرحيم » اجلالا أن يداس كتب عند الله من الصديقين ، وخفف عن والديه وان كانا مشركين ، ومن كتب « بسم الله الرحمن الرحيم » فجوده تعظيما لله ، غفر له » .

حديث موضوع . ومن العجب انى رأت بعض المتشبهين بأهل السنة يجعلون هوايتهم جمع قصاصات ورق الصحف من الطريق العام خشية ان يكون فيها « اسم الله » وكأن الجهاد قد تجمعت كل انواعه فى هذا الذى يفعله .

● **حدة حفاظ القرآن :**

— « خيار امتى احداؤهم ، اذا غضبوا رجعوا » .

حديث موضوع ، والاستغناء عنه بقوله تعالى : « **واذا ما غضبوا هم يغفرون** »(٣) .

---

(٣) الشورى : ٣٧ .

- « الحدة تعترى حملة القرآن ، لعزة القرآن فى أجوافهم » .
هـذا الحديث ، وجميـع ما يروى فى فضـل حدة الطباع ، من الموضوعات الا حديث الطبرانى (١١٨/٣ و ١٢٣/١) :

- عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال : « الحدة تعترى خيار امتى » .

قال البعض : حديث ابن عباس المرفوع ضعيف ، وقال البغوى : انه حديث منكر ، والبديل عنه من الصحيح : « ليس الشديد بالصرعة ، انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب » .

وكيف تصح الأحاديث التى تمتدح ذوى الحدة فى الطباع والقرآن ينـكر ذلك ويمدح الحلمـاء ويزكيهم « **والكاظمين الغيظ والعـافين عن الناس »(٤) ، « ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الأمور »(٥) .**

● تصويب القراءة :

- سمع رسول الله ﷺ رجلا قرا فلحن ، فقال رسول الله ﷺ : « ارشدوا اخاكم » .

صححه الحاكم والذهبى ، وضعفه الألبانى فى (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة : ٩١٤) .

- « حامل القرآن حامل راية الاسلام ، من اكرمه فقد اكرم الله ، ومن أهانه فعليه لعنة الله » .. حديث موضوع .

● التطهر للقرآن :

- « لا تمس القرآن الا وأنت طاهر » .
ضعيف جدا بهذا اللفظ ، ولكن أخرجه الطبرانى عن ابن عمر باسناد صحيح بلفظ : « لا يمس القرآن الا طاهر » .

* * *

(٤) آل عمران : ١٣٤ .　　(٥) الشورى : ٤٣ .

ـ « الليل والنهار مطيتان فاركبوهما بلاغا الى الآخرة » .
رواه عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفى نزيل مصر ، باسـناده عن ابن عباس مرفوعا ، قال أبو حاتم : ليس بالقوى .
وقال ابن يونس : منكر الحديث ، وقال ابن عدى : عامة ما يرويه لا يتابع عليه . (لسان الميزان : ٣/١٣٧٨) .

ـ « حب الدنيا رأس كل خطيئة » .. ضعيف .

ـ « لا راحة للمؤمن دون لقاء الله عز وجـل » .
هو من كلام ابن مسعود ، ورواه أحمد فى الزهد موقوفا عليه . (ص ١٥٦) .

ـ « أصلحوا دنياكم واعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غدا » .
رواه القضاعى (٢/٦٠) ـ وقال الألبانى : ضعيف جدا ..

ـ « ليس بخيركم من ترك دنياه لأخراه ، ولا آخرته لدنياه حتـى يصيب منهما جميعا . فان الدنيا بلاغ الى الآخرة » .
رواه الخطيب فى كتاب « تلخيص المتشابه فى الرسم » ، ورواه ابن عساكر . وهو حديث باطل ، وآفته يزيد بن زياد البصرى ، وهـو الدمشـقى ، وابن أبى زياد ، منـكر الحديث . ومثـله فى البطلان : « خيركم من لم يترك آخرته لدنيــاه ، ولا دنيــاه لآخرته ، ولم يكن كلا على الناس » ..
وهـذه المجموعة من المرويات وان كانت لا يحل روايتها أحاديث لأنها لم تثبت . فهى معان جيدة ورد بها القرآن ، فهى مجرد حكم .

ـ « اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا ، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا » .. لا أصل له .

ـ « الدنيا جيفة وطلابها كلاب » .

قال الصغانى : موضوع ـ أقول : ولكن المعنى صحيح وقد روى معناه عن على رضى الله عنه مرفوعا (كشف الخفاء : ١/ ١٣١٣) .
ـ « حب الدنيا رأس كل خطيئة) .. ضعيف وقد سبق ذكره .

- « لكل أمة فتنة وفتنة امتى المـــال » .

رواه على بن قتيبة الرفاعى باسناده عن ابى هريرة مرفوعا . وعلى ليس بالقوى ، وقال العقيلى : يحدث عن الثقات بلا اصل له ، ومن ذلك القبيل هذا الحديث (لسان الميزان : ٦٨١/٤) .

- « احذروا الدنيا فانها أسحر من هاروت وماروت » .

قال الألبانى : لا أصل له ..

- « الدنيا ضرة الآخرة » .

قال الألبانى : لا أصل له - وأقول : بل له شاهد ، هو ما أخرجه احمد ومسلم وابن حبان والحاكم وصححاه عن أبى موسى : « من احـــب دنياه اضر بآخرته ، ومن أحب آخرته اضر بدنياه ، فآثروا ما يبقى على ما يفنى » .

وكذلك ما رواه أحمد وابن حبان والحاكم وصححاه ، والبيهقى وابن مردويه عن أبى بن كعب : « بشر هذه الأمة بالسناء والرفعة والنصرة، والتمكن فى الأرض ما لم يطلبوا الدنيا بعمل الآخرة ، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له فى الآخرة نصيب » . (كشف الخفاء : ١٣١٠/١) .

- « أكثروا ذكر هازم اللذات » .

رواه الترمذى وحسنه .وابن ماجه والنسائى عن ابى هريرة مرفوعا. وابن حبان والحاكم وصححاه ، وابن السكن وابن طاهر ، وأعله الدارقطنى بالارسال .

- « يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفا » .. ضعيف .

- « الدنيا دار من لا دار له ، ولها يجمع من لا عقل له . الدنيـــا ملعونة ، ملعون ما فيها الا أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكر الله » .

ضعيف بهذا اللفظ . وروى ابن ماجة مثلة عن أبى هريرة باسناد حسن مرفوع الى رسول الله ﷺ : « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله ودعاءه ، والا عالما أو متعلما » .

- « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من اتبع نفســه هواها وتمنى على الله الأمانى » .. ضعيف .

- « من قتل عصفورا عبثا جاء يوم القيامة يقول : يارب ، ان فلانا قتلنى عبثا ولم يقتلنى لمنفعة » .

ـ « ما من احد يموت الا ندم : ان كان محسنا ندم ألا يكون ازداد ، وان كان مسيئا ندم ألا يكون نزع » . ضعيف . ومعنى « نزع » يعنى تخلى عن الذنوب . وهو فى الجزء الأول متعارض مع قوله فى الأولياء « **ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون** »(١) فالله قد نفى عنهم الخوف مما هو مستقبل ، والحزن على ما قد فات ، وكما قال : « **لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم** »(٢) .

ـ « عش ما شئت فانك ميت . وأحبب ما شئت فانك مفارق ، واعمل ما شئت فانك مجزى به » .

موضوع .. ويمكن قوله فى باب الحكم والأمثال دون اسناده الى الرسول ﷺ .

ـ « طوبى لمن أسلم وكان عيشه كفافا » .

ضعيف جدا . ويغنى عنه من الصحيح ما رواه الترمذى وابن حبان فى جامعه والحاكم فى المستدرك عن فضالة بن عبيد عن رسول الله ﷺ قال : « طوبى لمن هدى للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع به » .

● فى نزول عيسى :

ـ « ليهبطن عيسى ابن مريم حكما واماما مقسطا ، وليسلكن فجا فجا حاجا ـ أو معتمرا ـ وليأتين قبرى حتى يسلم على ، ولأردن عليه » .. ضعيف .

ـ « الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا » .

لا اصل له . وانما يعزى الى على بن أبى طالب . فلا بأس ان يروى على انه من أقواله .

ـ « الدنيا مزرعة الآخرة » .

ليس حديثا . وانما هو معنى مقتبس من الآية : « **من كان يريد حرث الآخرة نزد له فى حرثه ، ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له فى الآخرة من نصيب** »(٣) .

ـ « الدنيا ساعة فاجعلوها طاعة » .

حكمة وليس حديثا .. وهى مأخوذة من قوله سبحانه : « **كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية أو ضحاها** »(٤) .

---

(١) يونس : ٦٢ .
(٢) الحديد : ٢٣ .
(٣) الشورى : ٢٠ .
(٤) النازعات : ٤٦ .

وقوله سبحانه بآخر سورة الأحقاف « **كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار** »(٥) ٠

ـ « سبحان من أودع فى كل قلب ما أشغله » ٠
ـ « سبحان واهب العقول » ٠
ليسا بحديثين ٠ (كشف الخفاء : ١/١٤٥٠ و ١٤٥١) ٠

ـ « البر لا يبلى ، والذنب لا ينسى ، والديان لا يموت ٠ اعمل ما شئت كما تدين تدان » ـ (كشف الخفاء : ١/٩٠٢) ٠
رواه أحمد موقوفا على أبى الدرداء ، واخرج مثله عن ابن عمر مرسلا كل من أبى نعيم وابن عدى والديلمى ، وفى رواية « فكن كما شئت٠ فكما تدين تدان » ولعبد الرزاق فى الزهد عن أبى قلابة حديث مرسل كرواية ابن عمر ٠

ـ « الدنيا حرام على أهل الآخرة ، والآخرة حرام على أهل الدنيا ، والدنيا والآخرة حرام على أهل الله » ٠

حديث باطل ، لأن أهل الله هم حفظة القرآن ، وهم أهل التقوى ، وهل يعقل ان الرسول حرم عليهم الدنيا والآخرة معا ، وفيهم أمثال عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان ، ونبى الله سليمان ؟ هذا القول أسطورة من الفكر النصرانى دسه اليهود فى التراث الاسلامى باطلا ، وهو يتناقض مع قول الله سبحانه « **قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق ، قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة** »(٦) ٠ ومن أصدق من الله قيلا ؟

ـ « ما من أحد يلبس ثوبا ليباهى به فينظر الناس اليه الا لم ينظر الله اليه حتى ينزعه » ٠٠ ضعيف جدا ٠

ـ « عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان فى قلوبكم » ٠
حديث موضوع ، وضعه محمد بن يونس الكريمى ٠

ـ « بادروا بالأعمال سبعا : ما تنظرون الا فقرا منسيا ، أو غنى مطغيا ، أو مرضا مفسدا ، أو هرما مفندا ، أو موتا مجهزا ، أو الدجال فانه شر منتظر ، أو الساعة ، والساعة أدهى وأمر » ٠

---

(٥) الأحقاف : ٣٥ (٦) الأعراف : ٣٢

ضعيف ، ويغنى عنه من الصحيح ما رواه احمد ومسلم عن ابى هريرة مرفوعا : « بادروا بالأعمال ستا : طلوع الشمس فى مغربها ، والدخان ، ودابة الأرض ، والدجال ، وخويصة أحدكم ، وأمر العامة » .

كما يروى فى درجة الصحيح عند الطبرانى قوله عليه الصلاة والسلام : « بادروا بالأعمال ستا : امارة السفهاء ، وكثرة الشرط ، وبيع الحكم ، واستخفاف الدم ، وقطيعة الرحم ، ونشوآ يتخذون القرآن مزامير ، يقدمون أحدهم ليغنيهم وان كان اقلهم فقها » .

والمراد باستخفاف الدم . الاستهتار بدماء الناس .

***

ـ « قلما يوجد فى آخر الزمان درهم من حلال ، أو أخ يوثق به »٠

حديث ضعيف جدا ٠ أو موضوع ٠ وكل ما كان فى مثل هذا ، ممـــا يبعث بين المسلمين فقد الثقة ويقطع الروابط ويشكك المسلمين فى طعامهم وشرابهم ، ويجعلهم فى قلق ينبغى تركه لأنه يناقض القرآن الذى يحـــرم اليأس ٠

ـ « عليكم بدين العجائز » ٠٠ لا أصل له ٠

ـ « اذا كان فى آخر الزمان ، واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء » ٠٠ حديث موضوع ٠

ـ « لا يزداد الأمر الا شدة ، ولا الدنيا الا ادبارا ، ولا الناس الا شحا ٠ ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس ٠ ولا مهدى الا عيســـى ابن مريم » ٠

أخرجه ابن ماجه وغيره ، وهو حديث منكر ، ضعيف الاسناد ، ومختلف فى سنده ٠ وقد أورده الشوكانى فى الأحاديث الموضوعة : (ص ١٩٥) ـ وكيف يصدق وهو يناقض المروى من أن المهدى من ولـــد فاطمة بنت محمد ﷺ ، على أن ابن خلدون قد فند فى مقدمته الأحاديث التى وردت بشأن ظهور المهدى جميعها ٠

وقد استدل القاديانية بحديث : « لا مهدى الا عيسى ابن مريم » على نبوة ميرزا غلام أحمد القاديانى الذى ادعى النبوة ، ثم ادعى أنه هو عيسى ابن مريم المبشر بنزوله آخر الزمان ، وأنه « لا مهدى الا عيسى » فكان هذا الحديث المنكر من أدلته ، وقد رد المودودى على القاديانية فى رسالة سماها « البيانات » كما رد عليهم شيخ الأزهر محمد الخضر حسين٠

ثم ان جملة « ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس » حديث مشهور صحيح ، رواه مسلم وأخرجه أحمد من طريق ابن مســعود مرفوعا الى النبى ﷺ ، وقد اقحمها واضع الحديث للتضليل ٠

ـ « يكون فى آخر الزمان عباد جهال ، وقراء فسقة » ٠

أخرجه الحاكم (٣١٥/٤) ٠ وأبو بكر الآجرى فى أخلاق العلمـــاء (ص ٦٢) ـ وهو موضوع ٠

ومثله فى الموضوعات : « رب عابد جاهل . ورب عالم فاجر ، فاحذروا الجهال من العباد ، والفجار من العلماء ، فان اولئك فتنة الفتناء » ..

فهو من قبيل الأمثال السائرة . وليس حديثا .

ومثله من أقوال العلماء وليس حديثا قولهم : « ما اتخذ الله من ولى جاهل ، ولو اتخذه لعلمه » .

وبهذه المناسبة الفهم الخاطىء للآية التى فى سورة البقرة : « **واتقوا الله ، ويعلمكم الله ، والله بكل شىء عليم** »(١) ، يستدل بها بعض المتصدرين للوعظ وبخاصة المتصوفة والعوام على أن التقوى وسيلة تعليم الله للانسان ما لم يكن يعلم . أو التقوى سبب العلم اللدنى ـ بينما الآية تعقيب على ما جاء قبلها فى نفس الآية من بيان أحكام اثبات الديون . فقال بعدها « **واتقوا الله** » يعنى لا نخالف هذه الأحكام بشأن اثبات الديون . أم أخبر عن أن هذه الأحكام تعليم لنا فقال « **ويعلمكم الله** » يعنى ينزل القرآن بالأحكام ليعلمنا ما يصلح به أولانا وآخرانا ... هذا هو المراد من الآية .. وهو لا يتنافى مع أن الأتقياء تنير التقوى قلوبهم بالاستبصار والرشاد .

ـ « انكم فى زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ، ثم يأتى زمان ، من عمل منكم بعشر ما أمر به نجا » .. حديث ضعيف .

ـ « من كانت عنده مظلمة لأخيه فليستحله منها » اى يستسمحه طالبا عفوه .

وعن عبد الله بن المبارك قال : اذا اغتاب رجل رجلا فلا يخبره ولكن يستغفر له ، وعن محبوب قال : سألت على بن بكار عن رجل اغتبته ثم ندمت . قال : لا تخبره فتغرى (توغر) قلبه ، ولكن ادع له واثن عليه حتى تمحو السيئة بالحسنة .

ومن اراد مزيد بيان للحكم الشرعى فعليه بكتاب الحافظ السيوطى « الحاوى » رسالة « بذل الهمة فى طلب براءة الذمة » وهى الغيبة وما يتعلق بها .

---

(١) البقرة : ٢٨٢

● صفات مرتبطة بالايمان :

ـ « الصبر نصف الايمان . واليقين الايمان كله » .

كل من جزئى الحديث له اصل فهو من معلقات البخارى ، وقد رواه الطبرانى مجموعا باسناد صحيح ولكنه بهذه الصورة مما تفرد به المخزومى، وقد قال ابن الجوزى عنه انه مجروح .

ـ « قال الله تعالى : اذا وجهت الى عبد من عبادى مصيبة فى بدنه او فى ولده ، أو فى ماله ، فاستقبلها بصبر جميل ، استحييت يوم القيامة أن أنصب له ميزانا ، أو أنشر له ديوانا » .. ضعيف ، لكن له شاهد صحيح « ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه » .

ـ « قيل يارسول الله . المؤمن يكون جبانا ؟ قال : نعم : قيل : يكون بخيلا ؟ قال : نعم . قيل : يكون كذابا ؟ قال : لا » .

أخرجه مالك فى الموطأ عن صفوان بن سليم مرسلا . أو معضلا . وقد روى بهذا المعنى أحاديث مرفوعة وموقوفة ، والصحيح منها هـو الموقوف . وان كان فى حكم المرفوع ، كحديث سعد بن أبى وقاص ـ رفعه ، وهو الآتى : « يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب » .

وروى ابن عبد البر عن عبد الله بن حراد ما يشهد لذلك فقال : « سئل النبى ﷺ : هل يزنى المؤمن ؟ قال : قد يكون ذلك . قال : هل يكذب ؟ قال : لا » .

كل هذه تزيل عن الحديث الضعف وترفعه الى « الحسن » ولهـذا قال عمر بن الخطاب : لا تجد المؤمن كذابا . وفى التنزيل : **« انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله ، وأولئك هم الكاذبون »(٢)** .

وفى الصحيحين : « آية المنافق ثلاث : اذا حدث كذب . واذا وعد أخلف . واذا أؤتمن خان » زاد مسلم « وان صلى وصام وزعم انه مسلم » .

---

(٢) النحل : ١٠٥

ـ « ان أعجب الخلق ايمانا لقوم يكونون من بعدكم ، يجدون صحفا فيها كتاب يؤمنون به » ٠

قال المحدثون : ضعيف ٠٠ والبديل الصحيح له هو ما روى عن ابى جمعة قال : «تغدينا مع رسول الله ﷺ، ومعنا ابو عبيدة بن الجراح٠ فقال : يارسول الله ٠ أحد خير منا ؟ أسلمنا وجاهدنا معك ؟ قال : نعم ، قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى » ٠

أخرجه ابن الحاكم وصححه (٤ / ٨٥) ـ ووافقه الذهبى على تصحيحه وأحمد (٤ / ١٠٦) ، والدارمى (٢ / ٣٠٨) ٠

ـ « رحم الله أخى يوسف ، لو لم يقل : « **اجعلنى على خـزائن الأرض** »(٣) ، لاستعمله من ساعته ، ولكنه أخر ذلك الى سنة » ٠

أخرجه الثعلبى عن ابن عباس ، والواحدى فى تفسيره (٩٣/١) وهو موضوع ٠

ـ « من عرف نفسه فقد عرف ربه » ٠٠ لا أصل له ٠

ـ « ما من يوم الا والذى بعده شر منه » (كشف الخفاء ٢٢٣٠/١)٠

ـ « كل عام ترذلون » ـ وعن عائشة : لولا كلمة سبقت من رسـول الله ﷺ لقلت : « كل يوم تزولون » ٠

قال ابن حجر : لا أصل له ٠ وكذا قيل فى الحديث الذى قبله ٠٠ هذا من حيث الرواية اللفظية ٠٠ اما المعنى فقد جاء ما يؤيده فى الصحيـح مرفوعا بلفظ : « لا يأتى عليكم زمان الا والذى بعده شر منه ، حتى تلقوا ربكم » ٠

قال المناوى : يعنى بقوله « حتى تلقوا ربكم » ذهاب العلماء وانقراض الصلحاء ٠

ـ « الدنيا سـجن المؤمن وجنة الكافر » ٠ ٠ (كشف الخفاء : ١٣١٨/١) ٠

قال الصغانى : موضوع ٠ والصواب ما قاله الترمذى من انه حديث حسن صحيح ٠ وقد رواه مسلم ومالك والترمذى عن أبى هريرة ٠

ويروى أن الحافظ ابن حجر ـ وكان قاضى القضاة ـ مر بالسـوق يوما فى هيئة جميلة ، فهجم عليه يهودى بثياب ملطخة بالزيت ، وقبض

(٣) يوسف : ٥٥

على لجام بغلته وقال : يا شيخ الاسلام ، تزعم ان نبيكم قال : الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فأى سجن أنت فيه ، وأى جنة انا فيها ؟ فقال ابن حجر: انا ـ بالنسبة لما أعده الله لى فى الآخرة من نعيم ـ كانى فى سجن الآن ، وأنت بالنسبة لما أعد لك فى الآخرة من العذاب الأليم كأنك فى جنة .. فتأثر اليهودى واسلم .

● **هاروت وماروت :**

ـ « ان آدم لما أهبطه الله تعالى الى الأرض قالت الملائكة : أى رب **« أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ، قال انى أعلم ما لا تعلمون »**(٤) قالوا : ربنا نحن أطوع لك من بنى آدم . قال الله تعالى : « هلموا ملكين من الملائكة حتى يهبط بهما الأرض ، فننظر كيف يعملان ؟ قالوا : ربنا ، هاروت وماروت ، فأهبطا الى الأرض ، ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر ، فجاءتهما ، فسألاها نفسها . فقالت : لا والله حتى تكلما بهذه الكلمة من الاشراك . فقالا : والله لا نشرك بالله ، فذهبت عنهما ثم رجعت بصبى تحمله ، فسألاها نفسها ، قالت : لا والله حتى تقتلا هذا الصبى ، فقالا : والله لا نقتله أبدا ، فذهبت ثم رجعت بقدح خمر فسألاها نفسها فقالت : لا والله حتى تشربا هذا الخمر ، فشربا فسكرا ، فوقعا عليها وقتلا الصبى ، فلما افاقا قالت المرأة : والله ما تركتما شيئا مما أبيتما على الا قد فعلتما حين سكرتما ، فخيرا بين عذاب الدنيا والآخرة ، فاختارا عذاب الدنيا » .

حديث باطل . أخرجه أحمد (٢ / ١٣٤ ـ و ٦١٧٨ ط شاكر) وقال : انه منكر ، ففى اسناده موسى بن جبير ، كان يخطىء ويخالف . وقال ابن كثير : انه حديث غريب . أى ضعيف . واثبت عبد الرزاق فى تفسيره أنه من أحاديث كعب الأحبار ، التى لم تكن فى التوراة ، بل فى أساطيرهم .

● **المتكلمون فى المهـــد :**

ـ « لم يتكلم فى المهد الا ثلاثة : عيسى ابن مريم ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وابن ماشطة بنت فرعون » .

---

(٤) البقرة : ٣٠.

أخرجه الحاكم فى المستدرك (١٩٥/٢) عن أبى هريرة مرفوعا ٠ وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ٠ ووافقه الذهبى ، ويبدو أن لفظ ثلاثة سقطت من النساخ ، لأن السيوطى أورد حديث أبى هريرة هذا من طريق الحاكم فى الجامع الصغير بلفظ : « لم يتكلم فى المهد الا عيسى ابن مريم ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وابن ماشطة بنت فرعون » ٠

وهذا النص فيه تخليط ، فاقحم على الحديث كلمة « شاهد يوسف » وقد قيل انه كان رجلا بالغا رشيدا ملتحيا ، روى هذا عن ابن عباس ،وقال به قتادة والضحاك ومجاهد وعكرمة والحسن والسدى ، ورجح هذا القـول أبو جعفر النحاس والقرطبى لأنه لو كان طفلا لكانت شهادته ليوسـف تغنى عن أن يأتى بدليل من العادة ، لأن كلام الطفل معجزة ، فكانت أوضح من الاستدلال بالعادة (القرطبى فى تفسيره : ١٧٣/٩، ١٧٤ ـ ط ٠ دار الكتب) ٠

وعلى هذا تكون كلمة (فى المهد) جاءت غير مناسبة لرواية سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن النبى ﷺ : « تكلم اربعـة وهم صـغار : ابن ماشطة فرعون ٠ وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وعيسى ابن مريم» ٠

فالصغر يعنى عدم الشيخوخة ، ولا يتحتم منه أن يكون المراد به « سن المهد » وقد رواه العوفى عن ابن عباس أيضا وقال : فكان صبيـا فى المهد ، واختاره ابن جرير ٠ كما فى تفسير ابن كثير ، سورة يوسف للآية (٢٦) ٠

ومن تخاليط عطاء بن السائب نسبته كلمة « يا أمه اصبرى فانك على الحق » لابن ماشطة فرعون ، بينما هى لغلام اصحاب الأخدود ، كما فى الصحيحين فهذا الغلام لم يذكر مسلم أنه كان فى المهد (مسلم : ٢٣١/٨) كما أنه لم يذكر أنه كان صبيا رشيدا ، وانما رجحنا أنه كان رضيعا لما رواه أحمد من أنها كانت ترضعه (أحمد : ١٧/٦ ، ١٨) من حديث صهيب مرفوعا بسند صحيح على شرط مسلم ٠

والثانى الذى صح حديثـه فى المهد شـاهد جريج حين سـئل : من أبوك ؟ قال : الراعى ٠

والثالث ليس شاهد يوسف ولا ابن ماشطة فرعون وانما كما رواه مسلم (٥٠٤/٨) وأحمد (٣٠٧/٢) هو : « امرأة من بنى اسرائيل كانت ترضع ابنها فمر بها رجل ذو شارة فقالت : اللهم اجعل ابنى مثله ، فترك ثديها فأقبل على الراكب فقال : اللهم لا تجعلنى مثله » ٠

ـ « الفتنة نائمة لعن الله من ايقظها » . (كشف الخفاء : ١٨/٧).

قال محمد نجم الدين الغزى فى كتابه « اتفاق ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن » : رواه الرافعى فى أماليه عن انس وعن نعيم بن حماد فى كتاب الفتن عن ابن عمر بلفظ « ان الفتنة راتعة فى بلاد الله تطأ فى خطامها ، لا يحل لأحد ان يوقظها » . فهو موقوف على الصحابى .

ـ « الأرض على الماء ، والماء على صخرة ، والصخرة على ظهر حوت يلتقى حرفاه بالعرش » .. موضوع تحرم روايته .

ـ « أول الآيات طلوع الشمس من مغربها » . (لسان الميزان ١٣٢٦/٤) .

فى ترجمة فضال بن جبر ، ابو المهند الغدانى . قال ابن عدى : احاديثه غير محفوظة ، وهى نحو عشرة أحاديث ، منها : « أول الآيات طلوع الشمس من مغربها » . وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال ، يروى أحاديث لا اصل لها .

أقول : ولكن مبدأ أن طلوع الشمس من مغربها من آيات الساعة شيء ، وكونها أول الآيات شيء آخر ، هو المنكر من حديثه .

* * *

● **الاخـــلاص :**

ـ «الاخلاص سر من اسرارى استودعته قلب من احببت من عبادى»٠
(الاحياء : ٣٦٤/٤ ـ ٣٦٥) ت طبانة ٠

ذكره الغزالى فى الاحياء عن الحسن ـ يعنى البصرى ـ سألت الحسن ـ يعنى ابن على ـ عن الاخلاص ما هو ؟ فقال : سألت ابى عن الاخلاص ما هو ؟ فقال : سألت رسـول الله ﷺ عن الاخلاص ما هو ؟ فقال : سألت جبريل عن الاخلاص ما هو ؟ فقال : سألت رب العزة عن الاخلاص ما هو ؟ فقال : الاخلاص سر من اسرارى ٠٠ الحديث ، واسناده ضعيف وروى مرسلا عن الحسن ٠

ـ « ما فضلكم ابو بكر بكثرة صيام ولا صلاة ، ولكن لشىء وقر فى صدره » ٠

جاء فى كشف الخفاء ٠ (٢٢٢٨) انه لا اصل له مرفوعا ، وقـال فى النوادر انه من قول بكر بن عبد الله المزنى ٠

ـ « من اخلص لله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة على لسانه » ٠

قال العلمـاء : ضعيف ٠
وقد اشـتد بين الصـوفية فضـل الاربعين ، ولعله مأخـوذ عن موسى عليه السلام « **واذ واعدنا موسى اربعين ليلة** »(١) ٠

ـ « كل العالمين هلكى الا العاملون ، والعاملون هلكى الا المخلصون، والمخلصون على خطر عظيم » ٠

جاء فى شرح الكفراوى للأجرومية فى علم النحو ٠٠ ولا اصل له ، ويروى احيانا بلفظ « موتى » بدلا من هلكى ٠ قال الصغانى : موضوع والبديل عن ذلك كل ما جاء فى القرآن الكريم : « **وما أمروا الا ليعبدوا الله**

---
(١) البقرة : ٥١

مخلصين له الدين حنفاء »(٢) ، « **فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون »**(٣) ، « **الا لله الدين الخالص »** (٤) ، وما جاء فى صحيح السنة : « انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرىء ما نوى ، فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ، فهجرته الى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه » .. رواه البخارى عن عمر بن الخطاب مرفوعا .

فما هو الاخلاص ؟

يقول أبو حامد الغزالى : « اعلم أن كل شىء يتصور أن يشوبه غيره ، فاذا صفا عن شوبه وخلص عنه سمى خالصا .

ويسمى الفعل المصفى المخلص اخلاصا ، قال الله تعالى : « **من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين »**(٥) فانما خلوص اللبن ألا يكون فيه شوب من الدم والفرث ، ومن كل ما يمكن أن يمتزج به » .

والاخلاص يضاده الاشراك ، فمن ليس مخلصا فهو مشرك ، الا أن الشرك درجات ، منه ما يخرج من الملة ومنه ما عفا الله عنه فلم يخرج به صاحبه من الملة ، وان كان موضع تحذيره سبحانه ونهيه ، فالاشراك فى التوحيد والألوهية ضد اخلاص التوحيد ، والشرك منه خفى ومنه جلى ، وكذلك الاخلاص .

والاخلاص وضده يتواردان على القلب ، فمحله القلب ، وانما يكون ذلك فى القصود والنيات ، والنيات انما ترجع الى الاستجابة للباعث والدافع الى العمل ، فكلما كان الباعث واحدا تجرد الفعل له كان ذلك اخلاصا فمن تصدق وغرضه محض الرياء فهو مخلص لغير الله ، ومن كان غرضه محض التقرب الى الله تعالى فهو مخلص لله تعالى . ولكن جرت العادة بتخصيص اسم «الاخلاص» ، بتجريد قصد التقرب الى الله تعالى عن جميع الشوائب ، كما أن الالحاد فى اللغة عبارة عن الميل ، ولكن خصص فى الشرع بالميل عن الحق .

وقلما يخلو عمل المرء فى قرباته من شائبة كمن يصوم ليتقرب الى الله ولينتفع فى الوقت نفسه بالحمية الحاصلة بالصوم ، أو يحج لأداء الفريضة

---

(٢) البينة : ٥ (٣) غافر : ١٤
(٤) الزمر : ٣ (٥) النحل : ٦٦

او للسنة ، وليروح عن نفســه عناء العمل طوال العام ، ولذلك قيل : من سلم له من عمره لحظة واحدة خالصة لوجه الله تعالى نجا ، وذلك لعـزة الاخلاص وعسر تنقية القلب عن هذه الشوائب ، بل الخالص هو الـذى لا باعث عليه الا طلب القرب من الله تعالى .. وحظوظ النفس ان كانت هى الباعثة وحدها ، فلا يخفى شدة الأمر على صاحبه فيها .. اما اذا انضافت هذه الشوائب الى القصد الأصلى وهو التقرب الى الله ، فاما ان يكون الباعث النفسى قبل الباعث الدينى . واما ان يكون اقوى منه ، او اضعف ولكل واحد حكمه ..

واظهر مشوشات الاخلاص وشوائبه الرياء يطرا على العبد فى عبادته صلاة او جهادا ، ويقال ان من ترجح جانب الرياء على جانب الاخلاص حبط عمله وعوقب ، واذا تعادل الاخلاص والرياء تساقطا . واذا رجح الاخلاص فاستعاذ بالله من الشيطان فقد ظفر بالأجر ، والصواب ان يحذر المرء الشيطان ويتوب من شوائب الرياء وكل انواع الشوائب ويرجو ثواب الله ومغفرته . « **فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره . ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره** »(٦) .

ومن أقوال العلماء فى الاخلاص ، ما قاله السوسى : الاخلاص فقد رؤية الاخلاص ، فان من شاهد فى اخلاصه الاخلاص فقد احتاج اخلاصه الى اخلاص ، يشير السوسى الى تصفية العمل من العجب بالفعل ، فان الالتفات الى الاخلاص والنظر اليه عجب .. وهو من جملة الآفات ، والخالص ما صفا عن جميع الآفات .

وقال ابراهيم بن ادهم احد المقاتلين للروم فى الفتوح ، والزاهدين : الاخلاص صدق النية مع الله تعالى .

وقال الفضيل : ترك العمل من اجل الناس رياء ، والعمل من اجـل الناس شرك . والاخلاص أن يعافيك الله منهما .

نسأل الله الاخلاص فى كل أمورنا والتوفيق لما يرضاه .

- « نية المرء خير من عمله » .

قال ابن رجب : لا يصح . وقال البيهقى : اسناده ضعيف . وله شـواهد .

---

(٦) الزلزلة : ٧ ، ٨

- **العقل والدين :**

ـ « **أول** ما خلق الله العقل ـ وفى رواية : « ان الله لما خلق العقل » ـ **قال له أقبل . فأقبل ، ثم قال له ادبر فأدبر ، فقال : وعزتى وجلالى ما خلقت أشرف منك . فبك آخذ وبك أعطى وبك أثيب وبك أعاقب »** .

جاء فى مجموع الفتاوى الكبرى لابن تيميــة (٣٣٦/١٨) : هــذا **الحديث كذب موضوع** ، عند اهل العلم بالحديث ، ليس هو فى شىء من كتب الاسلام المعتمدة ، وانما يرويه مثل داوود بن المحبر ، وامثاله من المصنفين فى العقل ، ويذكره أصحاب « رسائل اخوان الصفا » ونحوهم من المتفلسفة ، وقد ذكره أبو حامد فى بعض كتبه وابن عربى وابن سبعين وأمثال هؤلاء ، وهو عند اهل العلم بالحديث كذب على النبى ﷺ ، كمــا ذكر ذلك أبو حاتم الرازى وأبو الفرج بن الجوزى ، وغيرهما من المصنفين فى علم الحديث .

ومع هذا فلفظ « أول » فى الحديث بالنصب على الظرفية فهى **لا تفيد انه أول المخلوقات ذلك** المعنى الذى فهمه منكرو الحديث لمعارضته **لحديث « أول ما خلق الله القلم »** بل تفيد ان الله لما خلق العقل اختبره بالتكليف فاستجاب لأمر الله ونهيه ، وهذا كناية عن أن العقل لا يتنافى مع الشرع .. ولكن مدرسة السلف تنكر الحديث نفيا جازما وقطعيا لاثباته للمعتزلة وأمثالهم وجها من الصواب فى دعواهم ان مناط التكاليف الشرعية هو الحسن أو القبح العقليان .

وليس فى الحديث ما يستدل به على قول الفلاسفة ان العقل هو **العقل الأول** الذى صدر عنه العالم .. فهذا كفر ، وجهل باللغة العربية اذ أن العقل اذا أطلق فى اللغــة العربية يفهم منه ذلك العرض القائم بالانسان ، وهو غريزة أو علم ، او عمل بالعلم. وليس جوهرا قائما بذاته كما يتصور ذلك فلاسفة اليونان .

وتكذيب ابن تيمية وابن الجوزى لأن ابن المحبر رواه وهو من **الوضاعين غير صحيح** ، لأن تصنيف الحديث فى باب الموضوع اذا تفرد بــه **الكذاب أو كانت الرواية** من طريقه وحده أو طرق هو فيها جميعها ـ وليس الأمر كذلك فى هذا الحديث .

١ ـ قال العراقى فى تخريج أحاديث الاحياء : أخرجه الطبرانى فى **الكبير والأوسط وأبو نعيم باسنادين ضعيفين** .

٢ ـ وقال السخاوى والسيوطى : رواه ابن أحمد فى زوائد الزهد عن الحسن يرفعه ، وهو مرسل جيد الاسناد ، ولا يلزم من رواية ابن المحبر ان يكون موضوعا ، لا سيما وقد رواه الأئمة باسناد غير اسناد ابن المحبر .

٣ ـ وعلى تقدير أن لفظ « أول » مرفوع فى « أول ما خلق الله العقل » أو « القلم » فان البيضاوى حاول الجمع بينهما فى طوالعه بأن قال : يشبه أن يكون هو العقل ، لقوله : « أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب » .. الحديث.

٤ ـ ويمكن ان يقال : الأولية فيهما نسبية .

وقد أخرج الحارث بن أبى أسامة فى مسنده عن داوود بن المحبر بضعة وثلاثين حديثا فى فضل العقل .

قال الحافظ ابن حجر العسقلانى المصرى : كلها موضوعة ، ومنهـا حديث : « الدين هو العقل ، ومن لا دين له لا عقل له » .

وحديث : « قوام المرء عقله ولا دين لمن لا عقل له » .

وهما من الحكم .. وليسا بحديثين . وهما من الموضوعات .

ومسند الحارث كتاب سرقه « داوود » من « ميسرة بن عبد ربه » ، فركبه بأسانيد غيرأسانيد ميسرة .

وقد أورد أبو بكر بن ابى دنيا الكثير منها فى كتابه « العقل وفضله » وقام الشيخ زاهد الكوثرى ـ شيخ الاسلام بتركيا فى القرن الرابع عشر الهجرى ـ بتصحيحه عند الطبع ، وسكت عن بيان ما فيه من الموضوع والضعيف .

وقد ذكر ابن القيم ان أحاديث العقل كلها كذب ومنها :

ـ « العقل أصلى والشوق مركبى » .

ـ « ان الله لما خلق العقل قال له : اقبل فاقبل ، ثم قال له : ادبر فأدبر ، ثم قال له : اسكن فسكن . فقال : وعزتى وجلالى لأركبنك فى أحب الخلق الى ، ولما خلق الله الحمق قال له : اقبل ، فأدبر ، ثم قال له : أدبر . فأدبر (٧) ، ثم قال : اسكن فاضطرب . فقال : وعزتى وجلالى لأركبنك فى أبغض الخلق الى » .. وهما لا أصل لهما .

---

(٧) قيل : لعلها « فأقبل » ـ وما فى الأصل أرجح صحته لأن المراد الاعراض عن الله .

وتمجيد العقل بهذه الأحاديث الموضوعة لا داعى له فهو قد مجده الله بدونها ، فهى من الحكم المستنبطة من القرآن . فقد ورد لفظ عقل وما يشتق من حروفه فى القرآن الكريم ٤٩ مرة ، وورد ذكر مرادفاته « النهى » مرتين ، و « الألباب » ١٦ مرة ، وحجر « قسم لذى حجر » أى عقل – مرة .. وهذا ما يجعلنا نأخذ اقوال منكرى أحاديث فضل العقل بكثير من الحيطة .

وقد أكد القرآن هذا المعنى الذى اجتهد الأقدمون فى تأكيده ، واجتهد الذين يسمون أنفسهم سلفيين فى انكاره . وذلك فى قوله تعالى : **« وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير . فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير »**(٨) أى لو كانت لنا عقول ننتفع بها لما كنا على ما كنا عليه من الكفر بالله ، ولكن لم يكن لنا فهم نعى به ما جاء به المرسلون ، ولا كان لنا عقل يرشدنا الى اتباعهم .. هكذا قال ابن كثير فى تفسير الآية ، فهل تخالف فى مغزاها تلك الحكم المروية عن فضل العقل ، وهكذا أكدت السنة الصحيحة هذا فى قول الرسول ﷺ : « رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المجنون حتى يعقل » .

ولهذا فانى أنصح بترك ما ثبت وضعه .. وعدم التعميم فى رفض كل ما يتصل بالعقل .

– « الاقتصاد نصف المعيشة ، والتودد الى الناس نصف العقل ، وحسن السؤال نصف العلم » .

خبر منكر ، فهو من الحديث الضعيف ، ولعله حكمة جرت على لسان أحد العلماء فنسبت جهلا الى الرسول .

● التوحيد :

– « انى والانس والجن فى نبأ عظيم ، أخلق ويعبد غيرى ، وأرزق ويشكر غيرى » .. ضعيف .

– « لو اعتقدتم فى حجر لنفع » – وفى رواية « لو اعتقد أحدكم بحجر لنفعه » .. وهو موضوع . ومن كلام عباد الأصنام .

– « ان الله يسأل عن صحبه ساعة » .. لا يعرف بهذا اللفظ .

---

(٨) الملك : ١٠ ، ١١

● القضاء والقدر :

– روى ابن حبان وغيره : قال الله تبارك وتعالى : « من لم يرض بقضائى ولم يصبر على بلائى . فليلتمس ربا سوائى » .

وفى رواية زيادة : « فليخرج من تحت سمائى وليلتمسن ربا سوائى » .

وفى رواية بمعناه : « من لم يرض بقضاء الله ، ويؤمن بقدر الله ، فليلتمس الهآ غير الله » .

وكلها روايات ضعيفة جدا . ويغنى عنها ما فى القرآن « **ومن الناس من يعبد الله على حرف ، فان أصابه خير اطمأن به ، وان أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ، ذلك هو الخسران المبين . يدعوا من دون الله ما لا يضره ولا ينفعه ، ذلك هو الضلال البعيد** »(٩) . الى أن يقول : « **من كان يظن أن لن ينصره الله فى الدنيا والآخرة فليمدد بسبب الى السماء ثم ليقطع فلينظر هل يذهبن كيده ما يغيظ** »(١٠) .

يعنى من اذا امتحن بالبلاء فى دنياه جزع فلن ينفعه جزعه وكفره ، ومن كان يظن أن الله لا يفعل له خيرا ، ولا يعينه فهو متبرم بحياته قانط من رحمة ربه ، ساخط على قضائه وقدره فليربط حبلا بالسقف يضع فيه رقبته ليختنق ثم يبحث هل سخطه وانتحاره يطفىء ناره أو يبرد غليله ! وهذا هو ما رجحه صاحب التسهيل .

ورجح ابن كثير قول ابن عباس أن الآية نزلت فى الساخطين على قدر الله فى بعثة محمدا لهم ، فهى فى المشركين تقول : من كان يتصور أن الله سيخذل نبيه فلا ينصره فلينتحر ، لأن هذا لن يقع .

وكذلك قوله تعالى فى بيان عطائه « **يسأله من فى السموات والأرض** ، (أى يفتقرون اليه فيدعونه) **كل يوم هو فى شأن** »(١١) أى كل ساعة ولحظة هو فى شأن من شئون خلقه ، يغفر ذنبا ويفرج كربا . ويرفع قوما ويضع آخرين . قال المفسرون : هى شئون يبديها ولا يبتديها ، أى يظهرها للخلق ولا ينشئها من جديد ، لأن القلم جف على ما كان وما سيكون الى يوم القيامة . فهو تعالى يرفع من يشاء ويضع من يشاء ويعز ويذل ويغنى ويفقر ثم يقول : « **يامعشر الجن والانس أن استطعتم**

---

(٩) الحج : ١١ ، ١٢ (١٠) الحج : ١٥ (١١) الرحمن : ٢٩

ان تنفذوا من اقطار السموات والأرض فانفذوا ، لا تنفذون الا بسلطان »(١٢)
قال ابن كثير : معنى الآية : انكم لا تستطيعون هربا من أمر الله وقدره ، بل هو محيط بكم لا تقدرون على التخلص من حكمه . اينما ذهبتم احيط بكم .

وليعلم المخلوق أن ما أصابه من شر يؤلمه فهو من نفسه بجهله ، أو بعدم عمله بما لا يعلمه كمن تجرفهم الشهوات والأهواء عن مقتضى العقل والحكمة . فهو الظالم لنفسه « **وما ظلمناهم ولكن ظلموا انفسهم** »(١٣) « **من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها ، وما ربك بظلام للعبيد** »(١٤) ، « **ما أصابك من حسنة فمن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك** »(١٥) . ولهذا قال ﷺ : « لا يقضى الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له . ان أصابته سراء شكر فكان خيرا له ، وان أصابته ضراء صبر فكان خيرا له » .

وقول الله « **فمن نفسك** » يفيد أن العبد ينبغى ألا يركن الى نفسه ، فالشر لا يجىء الا منها ، ولا يشتغل بكلام الناس له ، فان ذلك قد يكون من السيئات التى أصابته بذنوبه لتكفرها ، فليرجع الى نفسه فيستغفر الله ، ويستعينه على التوفيق للطاعة .

ـ « مجوس هذه الأمة القدرية » .

ذكر العقيلى رواية عبد الوارث بن غالب العنبرى له باسناده الى أنس ـ رفعه ، وقال : حديث عبد الوارث غير محفوظ ، لا يعرف الا به ، والرواية فى هذا الباب فيها لين . وقال الذهبى : الخبر منكر (لسان الميزان : ١٥٥/٤) .

● التوكل :

ـ « اعقلها وتوكل » . (كشف الخفاء : ٤١٨/١) .

نقل يحيى بن سعيد القطان انه حديث منكر ، ورواه الترمذى عن انس وقال : غريب . ولكن للحديث شواهد . فقد اخرجه ابن حبان وابو نعيم أيضا عن عمرو بن أمية الضمرى مرفوعا ـ واخرجه الدارقطنى

(١٢) الرحمن : ٣٣ — (١٣) هود : ١٠١
(١٤) فصلت : ٤٦ — (١٥) النساء : ٧٩

عن أبى هريرة ــ بنحوه . وما كان له شاهد يرتفع عن درجته التى هو عليهـا .

ــ « التمسوا الرفيق قبل الطريق ، والجار قبل الدار » . (كشف الخفاء ١ / ٥٣١) .

ضعفه البعض ، فقد رواه الطبرانى فى الكبير ، وابن أبى خيثمـة والعسكرى فى الأمثال ، والخطيب فى الجامع عن رافع بن خديج ــ رفعه ، وسنده فيه متروك ــ لكن له شاهد ، فقد رواه العسكرى بزيادة : « والزاد قبل الرحيل » ، وشاهد آخر من حديث خفاف بن ندبة ، وكلها ضعيفة ، لكن بانضمامها الى بعضها يقوى الحديث فيصير حسنا . وفى قولـه تعالى حكاية عن آسية **« وضرب الله مثلا للذين آمنـوا امرأة فرعون اذ قالت رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة »**(١٦) فهو يشير الى « الجـار قبل الـدار » ، وقد رواه القضاعى بلفظ : « التمسوا الجار قبل شراء الدار ، والرفيق قبل الطريق » .

ــ « علمه بحالى يغنى عن سؤالى » ، ــ وفى لفظ : « حسبى من سؤاله علمه بحالى » .

روى كعب الأحبار أن ابراهيم عليه السلام لما رموا به فى المنجنيق الى النار استقبله جبريل فقال له : يا ابراهيم ، ألك حاجة ؟ قال : أمـا اليك فلا ، وأما الى الله فبلى . قال جبريل : فاسأله . فقال : « حسبى من سؤاله علمه بحالى » .

وكعب الأحبار ممن يروون الاسرائيليات ، وقد اخذ منه ابن عطاء الله السكندرى حكمته القائلة : سؤالك منه اتهام له ..

وما قاله ابن عطاء الله تعبير عن حال نفسية تعترى المؤمن فى موقف خاص يستشعر فيه عظم عطايا الله وتقديمها للمرء قبل وقت الاحتيـاج لها .. فهذا حديث نفس ، لا ينبنى عليه حكم شرعى ، لأن العبـادة والأحكام الشرعية تبنى على النصوص الصادرة من المعبـود وحـده ، وليست من الأذواق والخواطر وأحاديث النفس الصـادرة من العبـد ، والا كان المؤمن عابدا نفسه وخطراتها .. **« وما أمروا الا ليعبدوا الله**

---

(١٦) التحريم : ١١

مخلصين له الدين »(١٧) ومن غير اخلاص الدين ان اشوبه باضافة الأذواق والمواجد وأحاديث النفس ٠٠ وقد ورد فى القرآن عن ابراهيم انه سأل ربه « **واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبنى وبنى أن نعبد الأصنام** » ـ الى أن يقول : « **ربنا اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب** »(١٨) وهكذا فى سورة البقرة (الآيات : ١٣٤ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩) ـ كما ان هذا يتنافى مع الحديث الصحيح الذى أخرجه الحاكم وصححه (١ / ٤٩١) : « من لا يدعو الله يغضب عليه » ٠

ـ « آخر ما تكلم به ابراهيم حين القى فى النار : حسبى الله ونعم الوكيل » ٠

قال الألبانى : انه موضوع ، فقد رواه سلام الطويل عن أبى هريرة ، وسلام متهم بالوضع ٠٠

ولكن للحديث رواية اخرى عن اسرائيل بن عياش عن أبى حصين عن أبى الضحى عن ابن عباس قال : لما القى ابراهيم فى النار قال : « حسبى الله ونعم الوكيل » ـ كما روى أيضا موقوفا على أبى هريرة ٠٠ وهـذه رواية ليست موضوعة ، وليس فيها « آخر ما تكلم به » ٠

والحديث يعلمنا أن الداعى حينما يستفرغ جهده على حين أن العدو يلج فى عمهه وادباره وايذائه للداعى فان التكليف الشرعى هو اللجوء الى الله وتفويض الأمر له ، وهو ما ذكره القرآن للنبى محمد عليه الصلاة والسلام أيضا اذ قال فىآخر التوبة «**فان تولوا فقل حسبىالله لا اله الا هو، عليه توكلت،وهو رب العرش العظيم** »(١٩)٠وقد صح فى فضل « حسبنا الله ونعم الوكيل » كثير من النصوص ووردت فىالقرآن فىكثير من مواقف الشدة : (فى التوبة : ٥٩ ، وآل عمران : ١٧٣ ، والطلاق : ١٠٣ ، والأنفال : ٦٢ ، ٦٤ ، والزمر : ٣٨) ٠

ـ « لن يغلب عسر يسرين : « **فان مع العسر يسرا ٠ ان مع العسر يسرا** »(٢٠) ٠٠ ضعيف ٠

---

(١٧) البينة : ٥ — (١٨) ابراهيم : ٣٥ — ٤١

(١٩) التوبة : ١٢٩ — (٢٠) الشرح : ٥ ، ٦

● **الوســـيلة :**

قال الله تعالى : « **ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا فى سبيله لعلكم تفلحون** »(٢١) والوسيلة هى كل ما يتقرب بـه الى الله من الأعمال الصالحات كالأعمال الصالحة التى توسل بها الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة فقالوا : ليدع كل منا ربه بأرجى عمل صالح عمله لله مخلصا ٠٠ ففعلوا فانفرجت عنهم الصخرة ، والحديث بطوله فى صحيح البخارى فمعنى «**وابتغوا اليه الوسيلة**» اطلبوا من الأعمال ما يقربكم الى الله ٠ قال قتادة : المعنى : تقربوا اليه بطاعته والعمل بما يرضيه ٠ وقد ذكر تفصيلا مما أجملته كلمة الوسيلة « الجهاد » فقال ٠ « **وجاهدوا فى سبيله** » فهى أفضل وسيلة لدخول الجنة وغسل الخطايا ٠ « **ورضوان من الله أكبر** »(٢٢) ٠

والتوسل بالصالحين للعلماء فيه أقوال :

١ ــ يصح اذا قدم الطلب الى الله فقال : اللهم انى أسألك ــ كذا ــ بحق نبيك محمد ﷺ ٠ فقدمت الدعاء والمطلوب ٠

٢ ــ يصح اذا قدم الدعاء وحده كأن تقول : اللهم ــ بحق نبيك ــ اعطنى سؤالى ٠ ففصلت بالوسيلة بين الدعاء وبيان المطلوب ٠

٣ ــ يصح مطلقــا اذا كان الدعاء والطلب من الله كأن تقــول : بحـــق نبيـــك اســـألك كـــذا ــ أو اللهـــم بحـــق نبيـــك اســـألك ــ أو اللهـــم اســـألك كـــذا بحـــق نبيـــك ٠ فالممنـــوع هـــو أن تطلب من غير الله كأن تقول : يارسول الله اعطنى كذا ٠ أو اشفع لى ٠٠ أو « مدد يارسول الله مدد » لأن الحديث صحيح وصارم « اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله » ٠ وهذا هو ما عناه الاستاذ حسن البنا بقوله :

« والدعاء اذا قرن بالتوسل الى الله بأحد من خلقه خلاف فرعى فى كيفية الدعاء ، وليس ــ يعنى الكيفية ــ من مسائل العقيدة ٠ ومحبـة الصالحين واحترامهم والثناء عليهم بما عرف من طيب أعمالهم قربة الى الله تبارك وتعالى ، والأولياء هم المذكورون فى قوله تعالى : « **الذين آمنوا وكانوا يتقون** » (٢٣) ــ والكرامة ثابتة لهم بشرائطها الشرعية مع

---

(٢١) المـــائدة : ٣٥ (٢٢) التوبة : ٧٢
(٢٣) يونس : ٦٣

اعتقاد انهم رضوان الله عليهم لا يملكون لانفسهم نفعا ولا ضرا فى حياتهم أو بعد مماتهم ، فضلا عن ان يهبوا شيئا من ذلك لغيرهم ٠

وزيارة القبور أيا كانت سنة مشروعة بالكيفية المأثورة ، ولكن الاستعانة بالمقبورين أيا كانوا ، ونداؤهم لذلك وطلب قضاء الحاجات منهم ، عن قرب أو بعد ، والنذر لهم ، وتشييد القبور وسترها واضاءتها والتمسح بها ، والحلف بغير الله وما يلحق بذلك من المبتدعات ٠٠ كبائر تجب محاربتها ، ولا نتأول لهذه الاعمال سدا للذريعة » ٠ وكان ابو حنيفة يقول : اكره أن يسئل الله الا بالله ٠

وهذا هو ما عناه ابن تيمية بقوله : ونقل عن أحمد بن حنبل فى منسك المروذى التوسل بالنبى ﷺ فى الدعاء ، ونهى عنه آخرون ، فان كان مقصود المتوسلين التوسل بالايمان به وبمحبته وبموالاته وبطاعته ، فلا نزاع بين الطائفتين ٠ وان كان مقصودهم التوسل بذاته فهو محل النزاع ، وما تنازعوا فيه يرد الى الله والرسول ٠

وحديث الأعمى الذى رواه الترمذى والنسائى أن الأعمى طلب من النبى ﷺ أن يدعو له بأن يرد الله عليه بصره فقال له : « ان شئت صبرت وان شئت دعوت لك » فقال : بل ادعه ، فأمره أن يتوضأ ويصلى ركعتين ويقول : اللهم انى أسألك بنبيك نبى الرحمة ـ يا محمد يارسول الله ـ انى أتوجه بك الى ربى فى حاجتى هذه ليقضيها ـ اللهم فشفعه فى » فهذا توسل بدعاء النبى ﷺ وشفاعته ، ودعا له النبى ﷺ ٠ ولهذا قال « وشفعه فى » فسأل الله أن يقبل شفاعة رسول الله ، وهى دعاؤه ٠ قال البيهقى « فى كتاب الدعوات » : ففعل الرجل فبرأ ٠ قال : واسناده صحيح رواه المصنفون من طريق أبى جعفر الخطمى ، وهو أبو جعفر المدينى ٠ ورواه الحاكم فى مستدركه ، وقال : على شرط البخارى ٠ ومن ثم فهو صحيح ٠ وكذلك رواه حماد بن سلمة وأحمد فى مسنده والنسائى وابن ماجه والترمذىوقال: هذا حديث حسن صحيح غريب(٢٤)٠ من طريق ابىجعفر غير الخطمى وكان هذا التقديم لأهميته واليك ما اشتهر من الضعيف :

ـ « توسلوا بجاهى فان جاهى عند الله عظيم » ٠٠ قال ابن تيمية : لا أصل له ٠

---

(٢٤) مجموع فتاوى ابن تيمية ، جـ ١ ص ٢٦٤ ـــ ٢٦٧

ـ « من خرج من بيته الى الصلاة فقال : **اللهم انى أسألك بحق ممشاى عليك ·· اقبل الله عليه بوجهه · واستغفر له ألف ملك** » ·

أخرجه أحمد (٣/٢١) ـ ، وابن ماجه (١/٢٦١) ـ وهو ضعيف ، وان كانت صيغة الدعاء مقبولة فى التوسل بالممشى الى المسجد ، وهو عبادة وعمل صالح ، والتوسل بالعمل الصالح لا خلاف فى جوازه ، لكن لا يروى الحديث الا مع النص على ضعفه ·

ـ « لما اقترف آدم الخطيئة قال : يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لى » ·

أخرجه الحاكم فى المستدرك (٢/٦١٥) ـ وقال : صحيح الاسناد ، فتعقبه الذهبى وقال : بل موضوع ، فآدم لم يعرف محمدا ﷺ ـ الا ليلة المعـراج ·

ـ وما روى عن الشافعى انه « كان اذا حزبه (اشتد به) أمر ، صلى ركعتين ، ثم ذهب الى قبر أبى حنيفة فدعا ربه » ·· فهو باطل ، لأنه لم يكن هنالك قبور معروفة ولا أضرحة ، ولأنه لو أراد التوسل بالموتى لتوسل بالصحابة ·· وقد دفن بالعراق منهم كثير ·

وقد عرفت أن ابن تيمية يرى التوسل بالصالحين وبجاه النبى وجميع الأشخاص باطلا ـ بعد أن ذكر الخلاف فى ذلك · وقال : ان الأحاديث التى تؤيد ذلك باطلة ·· بخلاف التوسل بالعمل الصالح ومنه حب الرسول وآل بيته ·

ـ « أنا جد كل تقى » ·· لا أصل له ·

● **فى التوبة :**

حسبك أنها وردت فى القرآن (٨٧ مرة) بمشتقاتها اللغوية ، وذكر الله بصفة التواب (١١ مرة) وقد فتح الله باب التوبة لكل انسان قبل أن يغرغر فى مرحلة الاحتضار عند الموت · وقبل أن تشرق الشمس من مغربها **«وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات ويعلم ما تفعلون»**(٢٥) **« فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ، ان الله غفور رحيم »**(٢٦) ، **« انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم ،وكان الله عليما حكيما ·وليست**

---

(٢٥) الشورى : ٣٥ (٢٦) المائدة : ٣٩

التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار ، أولئك اعتدنا لهم عذابا أليما »(٢٧)٠

والتوبة النصوح المقبولة شرائطها :

١ - الاقلاع عن المعصية والتخلص منها وعدم الانتظار لاستكمال الخطيئة بل تتركها وانت تشتهيها .

٢ - الندم على فعلها وفى الحديث « الندم توبة » والعزم على عدم العودة الى المعصية مطلقا .

٣ - رد المظالم الى اصحابها ان كان ذلك فى الامكان .

٤ - كثرة الاستغفار والاكثار من الأعمال الصالحة « **ان الحسنات يذهبن السيئات** »(٢٨) والتوبة الى الله لا تحتاج وسائط ولا كرسى اعتراف ، ولا شيخا يلقن العاصى توبته « **واذا سالك عبادى عنى فانى قريب ، اجيب دعوة الداع اذا دعان ، فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلهم يرشدون** »(٢٩)٠

فما جاء فى التوبة واشتهر مما هو ضعيف أو موضوع نحن فى غنى عنه بعدما ذكرناه مما فيه الكفاية الى جانب الصحيح ؟ .

- « من اعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقى الله عز وجل ، مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله » .

اخـرجه العقيلى فى الضـعفاء (٤٥٧) - وقال الذهبى : حديث موضوع ٠ ويغنى عنه ما رواه الحاكم فى المستدرك والبيهقى عن ابن عمر مرفوعا : « من اعان على خصومة لم يزل فى سخط الله حتى ينزع » .

- « من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم انه ظالم فقد خرج من الاسلام » .

رواه الطبرانى (١/٣٢ - ٣) من طريق عمرو بن اسحاق بن ابراهيم ابن زبريق عن ابيه عن عياش بن مؤنس ٠ وكلهم ضعاف ٠٠ فهو ضعيف جدا (يعنى اقل من درجة ضعيف - واعلى من الموضوع) .

- « التائب حبيب الله » ٠٠ لا اصل له بهذا اللفظ .

- « ان الله يحب الشاب التائب » - وفى رواية زيادة « الذى يفنى شبابه فى طاعة الله » .

---

(٢٧) النساء : ١٧ ، ١٨ (٢٨) هود : ١١٤

(٢٩) البقرة : ١٨٦

ـ « جالسوا التوابين ، فانهم أرق أفئدة » ٠

ليسا حديثين ٠ وانما هما من الحكم والوعظ ، والقول « جالسوا التوابين » من كلام عون بن عبد الله ٠

ـ « التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه ، ومن آذى مسلما كان عليه من الذنب مثل منابت النخل » ٠

رواه البيهقى فى الشعب (٣٧٢/٢ ـ ١) بهذه الصيغة الطويلة ، والمقطع الأول منها صحيح ، والباقى موضوع ٠

وقال أبو حاتم : المقطع الأول من رواية ابن أبى سعد وهو ضعيف ٠ (الكنى لابن حجر : ١٧٠٧) ٠

ـ « كفارة من اغتبته أن تستغفر له » ٠

رواه الخرائطى فى المساوئ ، والبيهقى فى الشعب ، والدينورى فى المجالسة ، وابن أبى الدنيا وغيرهم عن أنس مرفوعا ٠ وفى لفظ بعضهم : « كفارة الاغتياب أن تستغفر لمن اغتبته تقول : اللهم اغفر لنا وله » ٠

قال السخاوى : فى اسنادهما عنبسة بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف جدا ٠ وفى رواية للخرائطى عن أنس مرفوعا : « ان من كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته تقول : اللهم اغفر لنا وله » ٠

وهو ضعيف أيضا ولكن له شواهد ، فقد روى نحوه الدارقطنى بسند فيه حفص الأيلى ، وهو ضعيف عن جابر ، رفعه ، ورواه البيهقى عن أبى هريرة بلفظ : « الغيبة تخرق الصوم ، والاستغفار يرفعه » ٠

وهو موقوف وسنده ضعيف ٠٠ ولكن له شاهد أخرجه الحاكم وصححه ، والبيهقى وقال : انه أصح مما قبله عن حذيفة قال : « كان فى لسانى ذرب (٣٠) على أهلى لم يعدهم(٣١) الى غيرهم ، فسألت النبى ﷺ فقال : « أين أنت من الاستغفار ؟ ياحذيفة ، انى لأستغفر الله كل يوم مائة مرة » ٠

وهو عند البيهقى بنحوه من حديث أبى موسى ٠ قال السخاوى : ومجموع هذه يبعد الحكم على الحديث بالوضع ٠ وان كان أصح منه حديث أبى هريرة ، رفعه ٠

---

(٣٠) ذرب : بذاءة وحدة اللسان ٠

(٣١) لم يعدهم : لم يتجاوزهم ولم يتعدهم ٠

ـ « من اذنب ذنبا فعلم ان له ربا ان شاء ان يغفره له غفر له ، وان شاء ان يعذبه عذبه ، كان حقا على الله ان يغفر له » .. موضوع .

ـ « ما اصر من استغفر وان عاد فى اليوم سبعين مرة » .. ضعيف .

ـ « عجلوا بالصلاة قبل الفوت ، وعجلوا بالتوبة قبل الموت » .

موضوع .. وان كان المعنى صحيحا يمكن ان يجرى مجرى الأمثال فى الوعظ بما يشعر انه ليس حديثا .

ـ « لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس لقبلت منه » : ويعنى ماعزا .

ضعيف جدا بهذا اللفظ . ويغنى عنه من الصحيح ما رواه ابو داوود والترمذى عن وائل مرفوعا : « لقد تاب توبة لو تابها اهل المدينة لقبل منهم » .

● **الرجـــاء :**

ـ « ليس على اهل لا اله الا الله وحشة فى الموت ولا فى القبور ، ولا فى النشور ، كأنى انظر اليهم عند الصيحة ينفضون رؤوسهم من التراب ويقولون : « **الحمد لله الذى اذهب عنا الحزن** »(٣٢) .

● **الورع :**

ـ « ما ترك عبد شيئا لله ـ لا يتركه الا لله ـ الا عوضه منه ما هو خير له فى دينه ودنياه » .

لم يصح بهذا اللفظ . فهو ليس حديثا ، بل هو شرح للحديث الصحيح الذى رواه احمد (٥ / ٣٦٣) وهو على شرط مسلم : « انك لن تدع شيئا لله عز وجل ، الا بدلك الله به ما هو خير لك منه » .

وهو شرح عملى للآية : « **وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ، وان تصدقوا خير لكم ، ان كنتم تعلمون** »(٣٣) .. فما قاله احد المعاصرين عن الحديث الذى فى الباب « لا أصل له » وحديث موضوع « باطل » فيه مصادمة لمفاهيم الناس عاتية ، يختل بها مذاق قلوبهم لرحيق الحقيقة

---

(٣٢) فاطر : ٣٤ (٣٣) البقرة : ٢٨٠

التى تضمنها ، وينبغى ان نورد الآية اولا ، والحديث الصحيح .. ثم ننبه الى الحديث الذى نريد بيان ضعفه أو وضعه بالرفق - الرفق بالقلوب ، والنفوس ، والمشاعر .

● **خوف الله :**

- « رأس الحكمة مخافة الله » .

رواه البيهقى والعسكرى والديلمى وغيرهم بأسانيد فيها ضعف ، ومثله فى الضعف الحديث الآتى : « من اتقى الله أهاب منه كل شىء . ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شىء » .

- « من خاف الله خوف الله منه كل شىء » .

رواه القضاعى (٢ / ٣٦) وهو منكر . والبديل الصحيح هو ما رواه الترمذى وأبو نعيم فى الحلية عن عائشة باسناد صحيح : « من أرضى الناس بسخط الله وكله الله الى الناس ، ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله مؤنة الناس » .

- « حسنات الأبرار سيئات المقربين » .

باطل ، لا أصل له . وهو من كلام أبى سعيد الخراز الصوفى المتوفى سنة ٢٨٠ هـ ، ويعنى بالأبرار الذين أقيموا فى الأعمال الصالحة ، مع بقاء حظوظهم وإراداتهم ، أما المقربون ، فأخذوا عن حظوظهم وإراداتهم فى عباداتهم . فالأبرار مخلصون (بكسر اللام) ، والمتقون مخلصون (بفتح اللام) .

● **معرفة الله :**

- « من عرف نفسه فقد عرف ربه » .

قال السخاوى : هو من قول يحيى بن معاذ الرازى ، وليس حديثا . وقال ابن تيمية : موضوع . وقد شرحه أحد المتأخرين من الحنفية فى رسالة ، لتوهمه أنه حديث .

● **الأبـــدال :**

- « الأبدال فى الأمة ثلاثون مثل ابراهيم خليل الرحمن عز وجل ، كلما مات رجل أبدل الله تبارك وتعالى مكانه رجلا » .. حديث منكر .

* * *

الفصل الثاني

العلم والاجتهاد

- طلب العلم ·
- الفراسة وعلم النفس ·
- حفظ الحديث النبوى ·
- الاجتهاد الفقهى والخلاف ·
- التأسى بالصحابة ·
- الفرق ·
- القياس الفقهى ·

– « من خرج فى طلب العلم حفته الملائكة بأجنحتها وصلت عليه الملائكة فى السماء والحيتان فى البحر ، ونزل من الله بمنازل سبعين من الشهداء » ..

قال الدارقطنى : هذا باطل موضوع .. وقد أخرجه فى الغرائب من رواية القاسم بن ابراهيم الملطى عن مالك عن الزهرى عن أنس رضى الله عنه – رفعه ، والقاسم كذاب (لسان الميزان : ١٤١٠ والكنى لابن حجر: ٧٤) .

– « العلم علمان : علم فى القلب فذلك العلم النافع . وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم » .. ضعيف .

– « اطلبوا العلم ولو بالصين » .. باطل . .

– « ليس من أخلاق المؤمن الملق الا فى طلب العلم » – وفى رواية : « لا حسد ولا ملق الا فى طلب العلم » .

قال الألبانى : موضوعان . وفى قوله نظر ، فقد أخرج ابن عدى الأول من حديث معاذ وأبى أمامة باسنادين ضعيفين ، كما قال الحافظ العراقى ، فليس موضوعا كما زعم الألبانى . والمراد من الحديث التواضع للمعلم ، وطلب الثواب والشرف بخدمته ، قال الشعبى : صلى زيد بن ثابت على جنازة ، فقربت اليه بغلته ليركبها ، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه . فقال زيد : خل عنه يا ابن عم رسول الله ﷺ . فقال ابن عباس : هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء . فقبل زيد بن ثابت يده وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل نبينا ﷺ . رواه الطبرانى والحاكم والبيهقى فى المدخل الا أنهم قالوا : « هكذا نفعل » بدون لفظ « أمرنا » قال الحاكم . صحيح الاسناد على شرط مسلم .

ومما استدل به على أن العلم لا ينال الا بالتواضع والقاء السمع للعلماء قوله تعالى : « **ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد** »(١) . ومعنى كونه ذا قلب أن يكون قابلا للعلم فهما ، ثم انه لا تعينه القدرة على الفهم حتى يلقى السمع وهو شهيد ، حاضر القلب

(١) سورة ق : ٣٧

ليستقبل كل ما القى اليه بحسن الاصغاء والضراعة والشكر والفرح وقبول المنة .

ــ « من غض صوته عند العلماء كان يوم القيامة مع الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى من أصحابى ، ولا خير فى التملق والتواضع الا ما كان فى الله أو فى طلب العلم » .

أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس باسناد مظلم . وقال الألبانى : حديث منكر .

اقول : يرجع اصل الحديث الى ما تدل عليه آيات القرآن **« واغضض من صوتك »**(٢) ، **« ان الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى »**(٣) .. فهى من كلمات العلماء وحرفت كلمة « من أصحابه ﷺ » الى لفظ « من أصحابى » فشاعت حديثا .

ــ « اتبعوا العلماء فانهم سرج الدنيا ومصابيح الآخرة » .

حكمة ، وليس حديثا .. ومن اثبته حديثا فهو من الأحاديث الموضوعة .

ــ « علماء أمتى كأنبياء بنى اسرائيل » .

لا أصل له باتفاق العلماء . وهو مما يستدل به القاديانية على بقاء النبوة بعده ﷺ .

ــ « يوزن يوم القيامة مداد العلماء ، ودم الشهداء ، فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء » .. **موضوع** .

ــ « الحكمة ضالة المؤمن : حيثما وجد المؤمن ضالته فليجمعها اليه » .

رواه القضاعى(٤) فى مسنده مرسلا عن زيد بن أسلم ــ رفعه ، وبمعناه رواه الترمذى والقضاعى أيضا عن أبى هريرة .

واخرجه البيهقى عن سعيد بن أبى بردة قال : كان يقال : « الحكمة ضالة المؤمن يأخذها حيث وجدها » وعن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : كان يقال : الحكمة ضالة المؤمن يغدو فى طلبها . وهذه الصيغة تشعر بانها من قبيل الحكم والأمثال السائرة .

---

(٢) لقمان : ١٩ (٣) الحجرات : ٣

(٤) القضاعى : القاضى عبد الله بن محمد بن سلامة القضاعى : مؤلف كتاب « المختار فى ذكر الخطط والآثار » .

ورواه العسكرى عن أنس ـ رفعه ، بلفظ : « خذوا الحكمة ممن سمعتموها ، فانه قد يقول الحكمة غير الحكيم ، وتكون الرمية من غير رام » ، واسانيدها ضعيفة .

ـ « اذا رأيتم رياض الجنة فارتعوا . قالوا : وما رياض الجنة يا رسول الله ؟ قال : حلق العلم » . ـ وفى رواية ـ « حلق الذكر » .

قال ابن حجر فى اللسان ـ عند ذكر محمد بن اسحاق الصيرفى ـ المعروف بأبى ذر : انه يروى باسناد عن مالك عن نافع .. ومالك هذا وضاع ، وأبو ذر هذا كان ضعيفا .. فالحديث من غرائب مالك ، فهو موضوع باطل .

ـ « اذا أتى على يوم لا أزداد فيه علما يقربنى فيه الى الله تعالى ، فلا بورك لى فى طلوع شمس ذلك اليوم » . ـ وفى رواية : « اذا أتى على يوم لم أزدد فيه خيرا فلا بورك لى فيه » .

من الأحاديث الموضوعة ، ويبدو أنه من كلام عالم عن نفسه ، رفع الى الرسول خطأ . فهما من باب العظة والتوجيه غير النبوى ، وان كان فضل تحصيل العلم كبيرا ، وحسبه أن أول آية نزلت فيه « **اقرأ باسم ربك الذى خلق** »(٥) .

وان آخر البحوث العلمية تؤكد أهمية العلم فى التنمية ، ففى دراسة للبنك الدولى عن التنمية والعلم ، تبين منها ان التعليم الابتدائى يجعل العامل يعطى عائدا بنسبة (٢٧٪) فى ٢٢ دولة نامية ، بينما التعليم الثانوى يجعل العطاء بزيادة (١٦٪) عما يعطيه ذو التعليم الابتدائى . كما أن عائد ذوى التعليم العالى يزيد بنسبة (١٢٪) عن التعليم الثانوى .. ولهذا كانت التوصية هى أن تعطى الأولوية فى الخدمات للتعليم فى الدول النامية .

● فضل السؤال :

ـ « العلم خزائن ، ومفتاحها السؤال » .

أخرجه أبو نعيم (١٩٢/٣) . وهو موضوع .. لا يقال الا من باب الحكم والأمثال السائرة .

---

(٥) العلق : ١

ـ « الاقتصاد فى النفقة نصف المعيشة ، والتودد الى الناس نصف العقل ، وحسن السؤال نصف العلم » .

رواه البيهقى والعسكرى وابن السنى والديلمى والقضاعى عن ابن عباس مرفوعا ـ وفى رواية عن ابن عباس مرفوعا : « ما عال من اقتصد » وشواهده تجبر ضعفه ، وتجعله حسنا . (كشف الخفاء : ٤٧٦/١) .

● مراعاة مستوى المخاطب :

ـ « انا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم » . (كشف الخفاء : ٥٩٢/١) ـ وفى رواية بلفظ : « بعثنا معاشر الأنبياء نخاطب الناس على قدر عقولهم » .

قال ابن حجر : رواه يحيى بن مالك بن أنس الأصبحى ، قال العقيلى: يحيى حدث عن أبيه بمناكير . وقال : مسلمة بن قاسم ـ من رجال السند ـ يضعف ، ولكن ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال : سكن اليمن ، وحدث عن أبيه الموطأ ، مستقيم الحديث . وقد روى هذا الحديث عن انس مرفوعا . والصحيح أنه روى مرسلا عن سعيد بن المسيب ، وأن له شواهد ، فقد رواه الديلمى عن ابن عباس بلفظ : « أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم » ـ وفى رواية عن ابن عباس أيضا ـ « أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم » ، والروايتان ضعيفتان . ولكن تضافر هذه الروايات يقوى بعضها بعضا .. وجاء هذا المعنى فى صحيح البخارى موقوفا عن على ، كما فى صحيح مسلم مثله عن ابن مسعود موقوفا .

● فى الشعر :

ـ « من رأيتموه ينشد شعرا فى المسجد فقولوا له : فض الله فاك(٦) ثلاث مرات » .

أخرجه النووى فى الأذكار (ص ٢٧) ، وأسنده الى ابن السنى باسناده عن ثوبان . قال ابن حجر : ثوبان المذكور فى هذا الحديث ليس هو المشهور ـ مولى رسول الله ﷺ ـ بل هو آخر لا يعرف الا فى هذا الاسناد ، فهو لهذا حديث ضعيف .

---

(٦) أخلى فمه من الأسنان ، مثل قول بعضهم : « كسر أسنانه » .

وفى صحيح البخارى موقوفا . عن على رضى الله عنه : « حدثوا الناس بما يعرفون ، اتحبون ان يكذب الله ورسوله » ؟

وفى صحيح مسلم عن ابن مسعود قال : « ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان فتنة عليهم » ، ومثله كثير رواه الديلمى عن ابن عباس .

وصح عن ابى هريرة : « حفظت وعاءين عن النبى ﷺ ، فأما احدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم » .

ـ عن ابن عباس مرفوعا : « عاقبوا أرقاءكم على قدر عقولهم » رواه الديلمى وأخرج الدارقطنى عن عائشة مثله .

ـ « خالقوا الناس باخلاقهم » . رواه الحاكم عن ابى ذر مرفوعا وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وبمعناه ما أخرجه الطبرانى وابو الشيخ . عن ابن مسعود مرفوعا :

ـ « خالط الناس بما يشتهون ، ودينك فلا تكلمنه » يعنى لا تخدشه .

ـ وعن على مرفوعا : « خالق الفاجر مخالقة ، وخالص المؤمن مخالصة ، ودينك لا تسلمه لأحد » .

ـ وفى الحديث أيضا « خالطوا الناس على قدر ايمانهم » .
ويبدو الوهن فى الحديثين الأخيرين ، وان يكن المعنى صحيحا .

ـ « حبك للشىء يعمى ويصم » .. ضعيف .

ـ « خير الأمور الوسط » .. حديث ضعيف . يجوز التكلم به كمثل سائر وحكمة مشهورة .

ـ « تفكر ساعة فى اختلاف الليل والنهار خير من عبادة الف سنة » ـ وفى رواية : « فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة » .

موضوعان : وان كان التعبد بالتفكر فى خلق السموات والأرض ، واختلاف الليل والنهار من العبادات التى اثنى عليها القرآن والسنة . **« ويتفكرون فى خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك »(٧) .**

---

(٧) آل عمران : ١٩١

ـ « من ازداد علما ولم يزدد فى الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا » .

ـ « من كتم علما مما ينفع الله به الناس فى أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار » .

ضعيف . والصحيح هو ما رواه أبو داوود والعقيلى عن ابن مسعود مرفوعا : « من كتم علما عن أهله ألجم يوم القيامة لجاما من نار » .

ـ « من عمل بما يعلم ورثه الله علم ما لا يعلم » .. موضوع .

ـ « يوشك أن يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة ».

قيل : ضعيف . وأحسبه من الموضوعات .

ـ « عالم قريش يملأ الأرض علما » يعنى الشافعى .. موضوع .

ـ « من تعلم علما لغير الله فليتبوأ مقعده من النار » .
ضعيف بهذا اللفظ وله شاهد من الصحيح رواه أبو هريرة قال : « من تعلم العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء . أو يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله جهنم » .

ـ « من خرج فى طلب العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجع » .. ضعيف .

* * *

ـ « اتقوا فراسة المؤمن . فانه ينظر بنور الله » .

رواه ابن عرفة عن أبى سعيد مرفوعا بهذا اللفظ وفيه زيادة « فانه ينظر بنور الله » . وفى اسناده محمد بن كثير الكوفى ، وهو ضعيف جدا ، ويشهد لهحديث عثمان حين دخل عليه قوم فيهم من نظر الى من لا تحل له . فقال عثمان : ما بال اقوام يدخلون علينا وعلى وجوههم آثار من زنا . فقيل له : أوحى بعد محمد عليه الصلاة والسلام ؟ فقال : لا .

ـ « اتقوا فراسة المؤمن » .

هكذا أخرجه الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا وقال : هذا حديث غريب . فى اسناده عطية العوفى وهو مدلس . ولكن مما يشهد له قول القرآن فىالتوسم:«ان فىذلك لآيات للمتوسمين»(١) أى فيما حل بديار قوم لوط من الدمار والعذاب دلالات وعلامات للمعتبرين، المتأملين بعين البصر والبصيرة(٢) .. ومما يشهد له فيقوى ضعفه ما رواه الترمذى الحكيم أيضا من حديث ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « ان لله عز وجل عبادا يعرفون الناس بالتوسم » .

ـ « ما اسر عبد سريرة الا البسه الله رداءها . ان خيرا فخير وان شرا فشر » .

من كلامالحكماء . والروايات التى ترفعه الى الرسول ضعيفة جدا . وهو كقول على رضى الله عنه : « ما أضمر أحد شيئا الا ظهر فى فلتات لسانه وصفحات وجهه » وفى القرآن الكريم : « سيماهم فى وجوههم من أثر السجود »(٣) .

وفى القرآن أيضا : « ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ، ولتعرفنهم فى لحن القول »(٤) ..

فهذا الحديث وان تهرأ اسناده ، سبق علمى بمضمونه ومعناه .. أو هو سبق علمى لحكماء المسلمين .

● **الأنساب :**

ـ « أكرموا عمتكم النخلة . فانها خلقت من طينة أبيكم آدم » . موضوع . وكذا كل ما فيه لفظ «عماتكم النخل» او «عمتكم النخلة».

---

(١) الحجر : ٧٥ (٢) صفوة التفاسير : ١١٤/٢
(٣) الفتح : ٢٩ (٤) محمد : ٣٠

ـ «كذب النسابون» ، قال الله تعالى : **«وقرونا بين ذلك كثيرا»(٥)** ٠

الحديث موضوع ٠٠ وقد ورد فى رفع الانساب بعد عدنان الى اسماعيل بن ابراهيم ، ثم منهما الى نوح ثم آدم ٠٠ فهو وان لم يكن حديثا فهو تعبير عن حقيقة علمية كذلك ٠

ـ « انما بعثت معلما » ٠

اخرجه الدارمى من طريق عبد الله بن يزيد (٩٩/١) وابن وهب فى مسنده (١٦٤/٨ ـ ١) ، وعبد الله بن المبارك فى الزهد (٢٢٠/٢) والطيالسى (ص ٢٩٨ ـ رقم ٢٢٥١) كلهم عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقى ، عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ مر بمجلسين فى مسجده فقال : « كلاهما على خير ، واحدهما افضل من صاحبه ٠ اما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه ، فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم ، وأما هؤلاء فيتعلمون الفقه والعلم ، ويعلمون الجاهل ، فهم افضل ، وانما بعثت معلما » ٠

وهو ضعيف الاسناد لضعف عبد الرحمن بن زياد ، وعبد الرحمن ابن رافع ٠ والبديل عنه : « انما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » ٠

● **اثر البيئــــة :**

ـ « المرء على دين خليله ، فلينظر احدكم من يخالل » ٠

قال ابن الجوزى : موضـوع ٠ وتعقبه فى المقاصد فقال : أخرجه ابو داوود والترمذى ٠ والصواب : « الرجل على دين خليله ٠ فلينظر احدكم من يخالل » ٠

رواه ابو داوود والترمذى عن أبى هريرة ٠ ودرجته حسن ٠

ـ « روحوا عن القلوب ساعة فانها تمل كما تمل الأبدان »

جاء فى نهاية الأرب : وهو من اقوال على بن أبى طالب ٠ وليس حديثا مرفوعا ، ويقال انه ضعيف ٠

ـ « جبلت القلوب على حب من أحسن اليها ، وبغض من أسـاء اليهـا » ٠

قال فى المقاصد : باطل ، وهو كقول صفى الدين الحلى :

احسن الى الناس تستعبد قلوبهم
فطالما استعبد الانســان احسان

* * *

---

(٥) الفرقان : ٣٨

ـ « من حفظ على امتى أربعين حديثا من أمر دينها .. بعثه الله يوم القيامة فقيها ، وكنت له شافعا وشهيدا » .

رواه النووى فى مقدمة الأربعين حديثا النووية عن على بن أبى طالب مرفوعا ، وله عدة طرق كلها تالفة لا ترفعه عن درجة الضعيف ، قال ذلك النووى وغيره . ورواه ابن عبد البر ، وضعفه ، وقال فى الذيل : هو من اباطيل اسحاق الملطى .

● ما قيل فى موافقة السنة للقرآن والعكس :

ـ « اذا حدثتم عنى حديثا تعرفونه ولا تنكرونه ، قلته أو لم اقله ، فصدقوا به ، فانى اقول ما يعرف ولا ينكر ، واذا حدثتم عنى حديثا تنكرونه ، قلته أو لم اقله ، فلا تصدقوا به ، فانى لا اقـول ما ينـكر ولا يعرف » ..

قال البيهقى : قال ابن خزيمة : فى صحة هذا الحديث مقال : لأنا لم نر فى شرق الأرض ولا غربها احـدا يعرف خبر ابن ابى ذؤيب من غير يحيى بن آدم ، ولا رايت احـدا من علماء الحديث يثبت هـذا عن ابى هريرة . قال البيهقى : وهو مختلف على يحيى بن آدم فى اسناده ومتنه اختلافا كبيرا يوجب الاضطراب . منهم من يذكر ابا هريرة ، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث(١) .

وقال ابن حزم الأندلسى : هذا حديث مرسل ، فى اسناده الأصبغ وهو مجهول ، وفيه ايضا ما نقطع بكذبه وعدم صحته ، وهو قوله : « فصدقوا به ، ما قلته أو لم اقله » ، فحاشا لرسول الله ﷺ ان يسمح بالكذب عليه ، وهو الذى تواتر عنه قوله : « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

ثم قال ابن حزم : فى حديث « اذا حدثتم » ، عبيد الله بن سعيد ـ أحد رواة الحديث ـ كذاب مشهور ، وهذا هو نسبة الكذب الى رسـول الله ﷺ أنه حكى عنه أنه قال : « **لم أقله فأنا قلته** » ، فكيف يقـول ما لم يقل ؟ هل يستجيز هذا الا كذاب زنديق كافر احمق(٢) .

---

(١) مفتاح الجنة ، ص ١٩ (٢) الاحكام لابن حزم : ٢/٧٨

ولكن للحديث رواية اخرى من طرق مقبولة ، ليس فيها « قلته او لم اقله » :

« اذا حدثتم عنى حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به ، فانى اقول ما يعرف ولا ينكر ، واذا حدثتم عنى حديثا تنكرونه ، فلا تصدقوا به ، فانى لا اقول ما ينكر ولا يعرف » .

ـ « انى لا احل الا ما احل الله فى كتابه ، ولا احرم الا ما حرم الله فى كتابه » .

اخرجه الشافعى والبيهقى من طريق طاووس . قال الشافعى : وهذا منقطع . وقال البيهقى : وقوله : « فى كتابه » ـ ان صحت هذه ـ فانما اراد ـ فيما اوحى الله ، ثم ما اوحى الله اليه نوعان . احدهما وحى يتلى ، والآخر وحى لا يتلى .. وتفسير الكتاب بالوحى مطلقا صح به الحديث الذى قال الرسول لابى الاجير الذى زنى بامراة من كان يعمل عنده ، وكان الشاب اعزب ، واراد ابوه ان يكفر عن خطيئته ويقدم فداء ذلك لزوج المراة غنما فقال عليه السلام : « والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله : اما ان الغنم والخادم رد عليك ، وان امراته ترجم اذا اعترفت » .

ـ « لا يمسكن الناس على بشىء فانى لا احل لهم الا ما احل الله ، ولا احرم الا ما حرم الله » .

قال الشافعى : انه من رواية طاووس ، وهو حديث منقطع .

ولو ثبت فمعناه انه ليس للناس ان يقولوا : كيف يحرم رسول الله ويحل ما ليس فى القرآن ؟ فان الرسول مشرع ، وهو لا يحل الا ما كان حلالا فى شرع الله ، ولايحرم الا ما كان حراما .

ـ « ان الحديث سيفشو عنى ، فما آتاكم يوافق القرآن فهو عنى ، وما اتاكم عنى يخالف القرآن فليس منى » .

قال البيهقى : رواه خالد بن ابى كريمة عن ابى جعفر عن رسول الله ﷺ ، وخالد مجهول ، وابو جعفر ليس بصحابى . فالحديث منقطع(٣) وهكذا قال الشافعى : ما روى هذا احد يثبت حديثه فى شىء ، صغير ولا كبير ، وانما هى رواية منقطعة عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية فى شىء(٤) .

---

(٣) مفتاح الجنة ، ص ١٥ (٤) الرسالة ، ص ٢٢٥

ومن رواة هذا الحديث ، من بعض طرقه ، الحسين بن عبد الله ، قال فيه ابن حزم : « الحسين بن عبد الله ساقط ، متهم بالزندقة »(٥) ٠ وقال البيهقى أيضا : والحديث الذى روى فى عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح ، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان ، فليس فى القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن(٦) ٠

– « ان أبا بكر أحرق خمسمائة حديث وقال : خشيت ان أموت فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ، ووثقت به ، ولم يكن كما حدثنى ، فأكون قد نقلت ذلك عنه » أخرجه الحاكم عن عائشة ٠

ذكر ذلك الذهبى فى تذكرة الحفاظ (١ / ٤٥) واورده بسند الحاكم ، ثم عقب على ذلك بقوله : « فهذا لا يصح » ٠

– « رحم الله امرءاً سمع منا حديثا فوعاه ، ثم بلغه لمن هو أوعى منه » ٠٠ ضعيف بهذا اللفظ ٠

– « من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الاسلام » ٠٠ اسناده ضعيف ٠ وقال ابن الجوزى : موضوع ٠

– « من قال فى القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ » ٠٠ ضعيف ٠

* * *

(٥) الاحكام : ٢/٧٦ (٦) مفتاح الجنة ، ص ٦

ـ « ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ، وما رآه المسلمون سيئا فهو عند الله سيىء » .

حديث موقوف على ابن مسعود ، لم يرفعه الى الرسول ، ويستدل به ـ من يأخذ بقول الصحابى ـ على أن من الأدلة الشرعية اجماع الصحابة ، كاجماعهم على انتخاب ابى بكر للخلافة ، ويستدل به أيضا على صحة اجماع اهل العلم ممن لهم القدرة على الاجتهاد المطلق ، فالمقلد لا يسمى عالما . والتقليد هو أن تتبع قولا وأنت لا تعرف وجهه ودليله ، والاتباع ان تتبع المفتىعلى ما استبان لك من صحة القول وبرهانه .. وقد قال بصحة التقليد الحنفية ، ولم يجزه الشافعية ، وفصل الامام البنا الفتوى حسب اختلاف الأفراد واستعداداتهم ومواهبهم فقال فى رسالة التعاليم فى ركن الفهم (مادة ٧ و ٨) :

« ولكل مسلم يبلغ درجة النظر فى أدلة الأحكام الفرعية أن يتبع اماما من أئمة الدين ، ويحسن به مع هذا الاتباع أن يجتهد ما استطاع فى تعرف أدلته ، وأن يتقبل كل ارشاد مصحوب بالدليل متى صح عنده قول من أرشده وكفايته ، وأن يستكمل نقصه العلمى ، ان كان من اهل العلم ، حتى يبلغ درجة النظر .

والخلاف الفقهى فى الفروع : لا يكون سببا للتفرق فى الدين ، ولا يؤدى الى خصومة ولا بغضاء ، ولكل مجتهد أجره ، ولا مانع من التحقيق العلمى النزيه فى مسائل الخلاف فى ظل الحب فى الله ، والتعاون على الوصول الى الحقيقة من غير أن يجر ذلك الى المراء المذموم والتعصب » ..

ـ « اختلاف أمتى رحمة » .

لا أصل له ، وهو ان أخذ على اطلاقه . كذب ، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطا ونقمة ، وهذا ما لا يقول به مسلم أو اى عاقل . قال الشافعى : لم اقف لـه على سـند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع . وأما المروى عن اختلاف الصحابة : فقد تحرى كل امرىء منهم الحق ، فله أجر اجتهاده ولو كان مخطئا . وهكذا التابعون من الأئمة المجتهدين ، وكل

مسلم يجتهد فى ارادة الخير ، وانما يلحق الذم من يتقدح له نور الحق ، ثم يصر على باطله وخلافه ، واقر الشيخ زكريا الانصارى فى تعليقه على تفسير البيضاوى ما قاله الشافعى عن الحديث من انه لا أصل له . ومن الخطأ الذى انبنى على اعتبار هذه الجملة حديثا . أن العوام تتبعوا فى عباداتهم ومعاملاتهم الفتاوى التى تتفق وأهواءهم ، وتصيدوا من كافة المذاهب ما فيه يسر لهم ، لا ما قوى دليله ، بل ربما خالفوا الفتوى التى يصحبها الدليل ، ويتبعون ما ليس له دليل واضح لهم ، وهذا هو ما يسمى عند الفقهاء « التلفيق » .

وهذا هو الذى حمل بعض العلماء الى الوقوع فى خطأ آخر ، فقالوا : من لم يتمذهب فقد تزندق .. بينما اتفقت كلمة ائمة المذاهب جميعا على مثل قول الشافعى : « اذا صح الحديث فهو مذهبى ، واضربوا بقولى عرض الحائط » ، وقول مالك : « كل انسان يؤخذ من قوله ويترك الا قول صاحب الروضة ﷺ » .

واصل العبارة «اختلاف أمتى رحمة» منسوب الى عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين قال : « رحمة الأمة فى اختلاف الائمة » وأخذ عبارته أحد الفقهاء وجعلها عنوانا لكتاب فى تلخيص الفقه المقارن سماه « رحمة الأمة فى اختلاف الأئمة » ذكر فيه الآراء المختلفة فى الفقه ، وطبع على هامش كتاب « الميزان » للشعرانى فى الفقه المقارن ايضا .

وقال السيوطى فى الجامع الصغير : ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل الينا .

ـ « اختلاف أصحابى رحمة » .

أخرجه البيهقى والخطيب البغدادى وابن عساكر وابو العباس الأصم ، كلهم من طريق واحدة ، مدارها على جويبر بن سعيد الأزدى ، وهو متروك ، كما صرح غير واحد من النقاد ، ولم يوثقه أحد ، وفيه أيضا سليمان بن ابى كريمة ، وهو ضعيف الحديث .

وقد رواه عن ابن عباس قال : « قال رسول الله ﷺ : « مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به ، لا عذر لأحد فى تركه ، فان لم يكن فى كتاب الله ، فسنة منى ماضية ، فان لم يكن سنة منى فما قال

أصحابى ، ان اصحابى بمنزلة النجوم فى السماء . فأيما اخذتم بـه اهتديتم ، واختلاف أصحابى رحمة لكم » .

قال عبد الرحمن فاخورى فى تعليقه على السيوطى : وهو من حيث متنه باطل ، مما يرجح وضع الحديث ، وذلك لأن قوله : « فأيما اخذتم بقوله اهتديتم » ـ لا يستقيم ، لأن الحق والهدى فى قول واحد لا اكثر .

ـ « القائم بسنتى عند فساد أمتى له أجر شهيد » .. ضعيف . وكذا رواية « أجر مائة شهيد » .

* * *

التاسى بالصحابة

ـ « أصحابى مثل النجوم ، من اقتدى بشىء منها اهتدى » ـ وفى رواية : « أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » .

قال المحدثون : الرواية الأولى موضوعة ، اما الثانية فقيل انها ضعيفة ، وقيل موضوعة ، والتضعيف هو المرجح عندهم .

وبالرغم من ان المعنى صحيح ثابت فى القرآن ، فينبغى اتقاء رواية هذين الحديثين مرفوعين ، ويستشهد بما فى القرآن فى فضل الصحابة كقوله تعالى : **« والسابقون السابقون . أولئك المقربون . فى جنات النعيم »**(١) ، **« والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه »**(٢) ، فان الله لا يرضى عمن كان قدوة سيئة ، وانما عمن كان عمله صالحا صحيحا يتأسى به .

فلفظ الحديث ـ وان لم تصح روايته ـ معناه ثابت . وفى الحديث الصحيح : « عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى ، عضوا عليها بالنواجذ » . اى مقدم الأسنان ، وهذا كناية عن شدة الاستمساك بها .

وسنة الخلفاء الراشدين : هى سنة الرسول ، اما بالنص ، واما بالاستنباط مما ليس نص ، وقد افاض ابن القيم فى اعلام الموقعين ، فى التاسى بالصحابة .

ـ « أهل بيتى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » .

واضح فى الحديث روح التشيع ، وارادة سحب البساط من تحت اقدام الصحابة ، حتى لا يكون للدين مصدر الا آل البيت .

وقضية اتباع الصحابة فيما لا نص فيه كما قال الحنفية ، وسلك الشافعى فى ذلك مسلكهم فيما لا تبدو عليه مآخذ ، واخذ الظاهرية بقول الصحابى اذا لم يعرف له مخالف فى عصره ، والجميع متفقون على التاسى بالصحابة فى الفضائل ، ورواية الثابت الصحيح عنهم ، وهو لا يتعارض بحال مع النصوص الثابتة .

(١) الواقعة : ١٠ ـ ١٢ (٢) التوبة : ١٠٠

واخذنا عن الصحابة قد يكون أولى من اخذنا عن الائمة وهم من التابعين أو تابعى التابعين ، شريطة الاطمئنان للفتوى واستقرار القلب على صدق المروى عن الصحابة ، فهم غير معصومين ، والا يكون ما افتوا به موضع خلاف بينهم ، والا وجب اعمال الفكر لترجيح ما يكون عليه العمل .

– « أنا مدينة العلم وعلى بابها » (كشف الخفا : ٦١٨/١) .

رواه الخطيب عن ابن عباس مرفوعا . ورواه الطبرانى وابن عدى والعقيلى وابن صايد عن ابن عباس أيضا مرفوعا . كل ذلك فى الضعفاء .

ورواه الترمذى وابو نعيم وغيرهما عن على بلفظ ان النبى ﷺ قال : « انا دار الحكمة وعلى بابها » – وهذا حديث مضطرب كما قال الدارقطنى فى العلل ، أما الترمذى فقال : انه حديث منكر ، فهو حديث باطل . وقد **روى ابن عساكر عن أبى سعيد اسماعيل بن المثنى الاسترابادى** ، اذ كان يعظ بدمشق ، فقام اليه رجل فسأله عن قول النبى : « انا مدينة العلم وعلى بابها » . فأطرق اسماعيل لحظة ، ثم رفع رأسه وقال : لا يعرف هذا الحديث عن النبى الا من كان صدرا فى الاسلام ، انما قال النبى ﷺ : « أنا مدينة العلم ، وابو بكر أساسها ، وعمر حيطانها ، وعثمان سقفها ، وعلى بابها » . وقد سر الحاضرون بذلك وطلبوا الى اسماعيل ان يذكر لهم اسناده ، فاغتم لعجزه(٣) .

وقال البخارى : هذا الحديث ليس له وجه صحيح ، وقال يحيى ابن معين : انه كذب لا أصل له . وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات .

والواقع ان الجهل بالسنة والضلال فى متاهاتها كثير ، حدثنى الأخ الشيخ نجيب المطيعى – رحمه الله – أن بعض الشباب الذى خدعته بعض القراءات فى الكتب الصفراء – ممن يهاجمون العمل الاسلامى والمذاهب الاسلامية ، وظنوا انهم بلغوا درجة الاجتهاد – جاءوا اليه ليناقشوه فى بعض القضايا الاسلامية المطروحة فى مصر يومها ، لاحداث ما يشغل الناس بها ويشطرهم حولها فرقا متناحرة .. وقالوا : نحن لا نسلم لك بما تقول الا اذا أتيت لنا بالدليل من الكتاب أو السنة ، فقال لهم : روى على السماك عن البزاز .. الى آخر ما قال من اسناد ومتن . فقالوا : الآن لك حق . وقد افحمتنا .. فقال لهم : يا جهلة انما أردت بعلى السماك :

(٣) حياة محمد للدكتور محمد حسين هيكل ، ص ٥١ ، ٥٢ ، الطبعة التاسعة سنة ١٩٦٥ .

ذلك الذى فى حلقة بيع السمك ، والبزاز ذلك الذى يبيع الاقمشة فى شارع الموسكى بالقاهرة — وهكذا ذكر لهم بيان من اورد ذكرهم من الكادحين فى الحى ٠٠ وقال لهم : اتقوا الله واحترموا من سبقوكم من العلماء ولا تغلوا فى دينكم غير الحق ، ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا ٠

— « لو وزن ايمان أبى بكر بايمان العالمين لرجح » ٠

أخرجه ابن عدى من حديث ابن عمر مرفوعا باسناد ضعيف ، ورواه البيهقى فى الشعب مرفوعا عن ابن عمر باسناد صحيح كما قال العراقى ، فعلى الأخ الداعى أن يرويه على أنه من كلام ابن عمر ٠

● **التجديد والمجددون :**

— « ان الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها » (كشف الخفاء : ١ / ٧٤٠) ٠

رواه أبو داوود عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط عن أبى هريرة أيضا ٠ بسند رجاله ثقات ، وأخرجه الحاكم من حديث ابن وهب وصححه ، وقد اعتمد الأئمة هذا الحديث ٠

قال ابن كثير : وقد ادعى كل قوم فى امامهم أنه المراد فى هذا الحديث ، والظاهر — والله أعلم — انه يعم حملة العلم من كل طائفة ، وكل صنف من أصناف العلماء ٠ من مفسرين ومحدثين ، وفقهاء ، ونحاة ولغويين ، الى غير ذلك من الأصناف ٠

— « آفة الدين ثلاثة : فقيه فاجر ، وامام جائر ، ومجتهد جاهل » ٠٠ موضوع ، وهو مثل سائر ٠

* * *

ـ « لتفترقن امتى على ثلاث وسبعين ، واحدة فى الجنة وثنتان وسبعون فى النار » .

هذه هى الرواية المشهور ولكن رواية الديلمى : « ستفترق أمتى على نيف وسبعين فرقة ، الهالك منها واحدة » .

وروى الشعرانى فى الميزان من حديث ابن النجار ، وصححه الحاكم بلفظ « غريب » بلفظ : « ستفترق أمتى على نيف وسبعين فرقة كلها فى الجنة الا واحدة » .

وفى هامش الميزان عن انس عن النبى ﷺ بلفظ : « تفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة ، كلها فى الجنة الا واحدة ، وهى الزنادقة » .

وفى رواية عنه أيضا « تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة ، انى اعلم اهداها .. الجماعة » .

وفى تخريج احاديث مسـند الفردوس للحافظ ابن حجر بلفظ : « تفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة كلها فى الجنة الا واحدة ، وهى الزنادقة » .. اسنده عن انس ، قال ابن حجر : واخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن انس بلفظ : « تفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة . أهداهـا فرقة الجماعة » .

ولعل وجه التوفيق : ان المراد بأهل الجنة فى هذه الروايات المغايرة للرواية المشهورة أهل الجنة ولو مآلا بعد أن يقال : اخرجوا من النار من كان فى قلبه مثقال خردلة من ايمان . الخ الحديث . والله اعلم (كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر على ألسنة الناس للعجلونى : ١/٤٤٦) .

وهذه الفرق كالبهائية والقاديانية والنصيرية والاسماعيلية وأما غيرهم كالخوارج والمعتزلة فليسوا ببدعتهم كفـارا خالدين فى النـار كما قال ابن الجوزى فى تلبيس ابليس (ص ١٨) ـ ولهذا قال ابن تيمية : من قال ان الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منها يكفر كفرا ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين(١) .

* * *

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ، ج ٧ ص ٢١٨ ـــ وسالم البهنساوى فى « السنة المفترى عليها » ص ٢٨ ، ٢٩ ، الطبعة الثانية ـــ دار البحوث العلميـــة بالكويت .

ـ روى ـ من طرق ـ عن شعبة عن أبى العون عن الحارث بن عمرو ـ اخى المغيرة بن شعبة عن أصحاب معاذ بن جبل عن معاذ أن النبى ﷺ حين بعثه الى اليمن قال له : « كيف تقضى اذا عرض لك قضاء » ؟ قال : أقضى بما فى كتاب الله ، قال : « فان لم يكن فى كتاب الله » ؟ قال : بسنة رسول الله ، قال : « فان لم يكن فى سنة رسول الله » ؟ قال :اجتهد رايى لا آلو . قال : فضرب رسول الله ﷺ صدرى وقال : « الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله » .

هذا الحديث أخرجه أحمد (٥/٢٣٠ ، ٢٤٢) وأبو داوود فى السنن (٢ / ١١٦) وأبو داوود الطيالسى فى مسنده (١ / ٢٨٦) والخطيب فى الفقيه والمتفقه (١/٩٣ و ١٢ ـ ١١٣ مخطوطة الظاهرية) ، والبيهقى فى سننه (١٠/١١٤) وابن حزم فى الاحكام (٦/٢٦ و ٣٥ و ٧/١١١ ـ ١١٢) .. وقد زعم الألبانى ـ تبعا لآخرين سبقوه ـ أن الحديث منكر .

أولا : لأن العقيلى روى عن البخارى أن الحديث مرسل ، فهو عن « أصحاب معاذ » وليس عن معاذ .

ثانيا : لأن الذهبى قال : تفرد به أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفى عن الحارث ، ومن روى عن الحارث ـ غير أبى عون فهو مجهول ، وقال الترمذى : ليس اسناده ـ عندى ـ بمتصل ، قال الألبانى : ولذلك جزم الحافظ فى التقريب بأن الحارث مجهول . وقال ابن حزم : حديث ساقط ، لما ذكر ، ولجهالة صحابة معاذ .. فنحن لا نعرف من هم .

● دفع الشبهات :

١ ـ قال ابن القيم(١) : وأصحاب معاذ ، وان كانوا غير مسمين ، فلا يضر الحديث عدم تسميتهم ، لأن هذا يدل على شهرة الحديث ، وشهرة

---

(١) اعلام الموقعين : ٢٤٣/١

اصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق وأنهم من ذلك بالمحل الذى لا يخفى ، وبمثل قول ابن القيم قال الخطيب البغدادى من قبله فى الفقيه والمتفقه ·

٢ ـ أما القول بجهالة « الحارث » فينفيه أن الحارث لم يكن مجهول العين ، بالنظر الى أن شعبة بن الحجاج(٢) ـ المعروف بالتشدد فى الرواية ، يقول عنه : انه ابن أخى المغيرة بن شعبة ، فهو يعرف حسبه ونسبه ، كما أن الحارث مجهول الوصف ، حيث انه كان من كبار التابعين ، فى طبقة شيوخ أبى عون الثقفى المتوفى سنة ١١٦ هـ ، ولم ينقل أهل الشأن جرحا مفسرا فى حقه ، ولا حاجة ـ للحكم بصحة خبر التابعى الكبير ـ الى ان ينقل توثيقه من أهل طبقته ، بل يكفى فى عدالته وقبول روايته ألا يثبت فيه جرح مفسر من أهل الشأن ، كما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال تلك الطبقة ، أما من بعدهم فلا تقبل روايتهم ما لم تثبت عدالتهم ويقع توثيقهم ·

٣ ـ وقد ذكر ابن حبان « الحارث » فى الثقات ، وان جهله العقيلى وابن الجارود وأبو العرب ·

وقال الألبانى : ان الذى قال : ان الحارث أخو شعبة ، ليس هو المغيرة بن شعبة ، وانما هو من قول الراوى ـ أبى عون ـ ولو سلمنا بقول الألبانى لكان فيه دلالة على قصد الراوى ازالة الجهالة عن الحارث بكلمته تلك ، والراوى نفسه ثقة لا ينكر الألبانى ذلك ، بل انه ليثبت ذلك ويقرره ·

ثم ان رواية العدل عمن سمعه فيها توثيق له ما لم تظهر قرينة تمنع ذلك · وقيل : ان الرواية لا تستلزم توثيق المروى عنه · وأنا أرجح أن رواية الخبر عن فرد تحمل التوثيق له · وتوجب العمل بالنص ما لم يكن هنالك تعارض بين المروى وغيره من الصحيح ·

ومع أن جمهرة المحدثين قالوا بضعف الاسناد ، فانهم قالوا : ان معناه صحيح ، وقد أشكل على الألبانى هذا القول فقال : انه صحيح المعنى فيما يتعلق بالاجتهاد عند فقد النص ، ولكنه ليس صحيح المعنى فيما يتعلق بتصنيف السنة مع القرآن ·

---

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى ولاء ، أبو بسطام (٨٠ ـ ١٦٠ هـ) ، قال عنه ابن معين : انه امام المتقين (فى عصره) . وقال عنه أحمد : شعبة أمة وحده .

وقد جانبه الصواب ، لأن النص موجود فى هذا الأمر « فان لم يكن فى كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله » ﷺ . وهذا يعنى أن السنة هى المرجع فيما لم يأت القرآن ببيان حكمه ، فالقرآن يفهم مع ما يخصصه ، أو يقيده من السنة ، لا يعرف معنى الأخذ من الكتاب الا بهذا .. ومن ثم كان كلام السابقين فى هذا المقام هو الأولى بالقبول . رحمهم الله وايانا أجمعين .

ـ « ادرأوا الحدود بالشبهات » ..

روى عن على مرفوعا ، وفى اسناده المختار بن نافع . قال البخارى : وهو منكر الحديث ، ومع هذا فانه يصلح للاحتجاج به ـ كما قال الشوكانى ـ لما يعضده من أحاديث أخرى كحديث سفيان الثورى عن عاصم عن أبى وائل عن ابن مسعود : « ادرأوا الحدود بالشبهات . ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم » .

وهكذا روى عن عقبة بن عامر ، ومعاذ أيضا موقوفا ، وروى منقطعا وموقوفا على عمر باسناد صحيح ، كما روى أيضا فى مسند أبى حنيفة للحارثى عن طريق مقسم عن ابن عباس مرفوعا بلفظ « ادرأوا الحدود بالشبهات » .

ويلاحظ أن الرواية صادرة عن ولاة المسلمين الذين تجب طاعتهم وتلقيت بالقبول ، عمر أمير المؤمنين وعقبة بن عامر والى مصر ، وعلى أمير المؤمنين ، ومعاذ أمير اليمن وقد أخرج البيهقى وعبد الرزاق عن عمر انه عذر رجلا زنى فى الشام وادعى الجهل بتحريم الزنا ، كذا روى عنه وعن عثمان انهما عذرا جارية زنت وهى أعجمية ، وادعت انها لم تعلم التحريم(٣) .

● **من اقر أنه زنى بامراة فجحدت :**

ـ « ان رجلا من بكر بن ليث أتى النبى ﷺ ، فاقر انه زنى بامراة أربع مرات ، فجلده مائة ، وكان بكرا ـ ثم سأله البينة على المراة ، فقالت : كذب يارسول الله ، فجلده حد الفرية ثمانين » .

وفى اسناده القاسم بن فياض الصنعانى ، تكلم فيه غير واحد ،

---

(٣) نيل الأوطار : ٢٧٢/٧

حتى قال ابن حبان : انه بطل الاحتجاج به . وقال النسائى : هذا حديث منكر .. وقـد عمل الشافعى ومحمد والهادوية بالحديث المذكور لأن له شاهدا عن سهل بن سعد .

– « ان رجلا جاء الى النبى ﷺ فقال : انه قد زنى بامرأة – سماها – فأرسل النبى ﷺ الى المرأة فدعاها ، فسألها عما قال فأنكرت ، فحـده وتركها » .

رواه أحمد وابو داوود – وفى اسناده عبد السلام بن حفص ، ابو مصعب المدنى . قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم الرازى : ليس بمعروف . وقال مالك : يحد للزنا لا للقذف ، وهو رواية عن الشافعى – وقال الأوزاعى وأبو حنيفة : يحد للقذف فقط ، لأن انكارها شبهة ، واجيب بأنه لا يبطل به اقراره ، والواقع ان حديث سهل وان لم ينص على حـد القذف بعينه ، فانه لم ينف وقوعه . بل أجمل فقال « فحده » اى الحـد المطلوب عن الزنا باقراره وعن القذف(٤) .

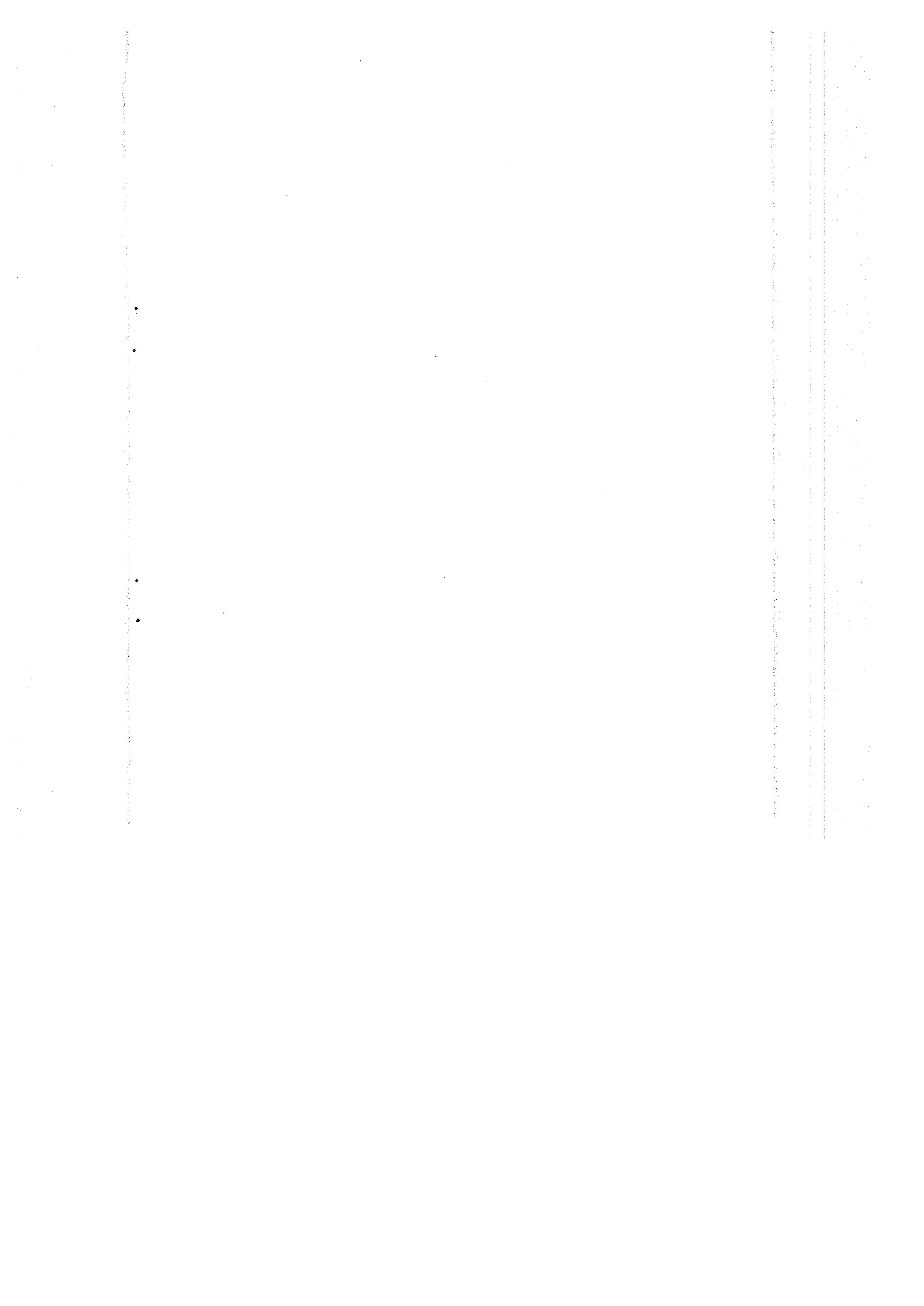
* * *

(٤) نيل الأوطار : ٢٧٣/٧ – ٢٧٤

الفصل الثالث

السياسة والملك

- أمد الخلافة وبدء الملكية .
- القوميات .
- الوطنية .
- المعاملات .
- الحدود .



ـ «الخلافة ثلاثون سنة ثم تعود ملكا» ، وفى رواية «ملكا عضودا» .
رواه سفينة عن النبى ﷺ ، والذى رواه عن سفينة مختلف فيه وهو سعيد بن جهمان .

قال بعضهم : لا بأس به ، ووثقه بعضهم ، وقال فيه الامام ابو حاتم : « شيخ لا يحتج به » وفى سنده حشرج بن نباتة الواسطى ، وثقه بعضهم .
وقال فيه النسائى : « ليس بالقوى » ورواه عبد الله بن احمد ابن حنبل عن « سويد الطحان » وقد قال فيه الحافظ ابن حجر فى تقريب التهذيب : « لين الحديث » .

وهذا الحديث مهلهل يعارضه ذلك الحديث الصحيح الصريح الفصيح فى كتاب الامارة من صحيح مسلم(١) عن جابر بن سمرة قال : دخلت مع ابى على النبى ﷺ فسمعته يقول : « ان هذا الأمر لا ينقضى حتى يمضى منهم اثنا عشر خليفة » قال : ثم تكلم بكلام خفى على ، فقلت لأبى : ما قال ؟ قال : « كلهم من قريش » ، وهكذا جاء فى كتاب الأحكام من صحيح البخارى (ك ٩٣ ب ٥١ . ج ٨ ص ١٢٥ ـ ١٢٧) ، وفتح البارى(٢) ، وجاء فى سنن ابى داوود(٣) وجامع الترمذى(٤) ومسند احمد(٥) من حديث الشعبى عن مسروق بن الأجدع الهمدانى الامام القدوة قال : كنا جلوسا عند عبد الله بن مسعود وهو يقرئنا القرآن ، فقال له رجل : يا ابا عبد الرحمن ، هل سألتم رسول الله ﷺ : كم يملك هذه الأمة من خليفة ؟ فقال عبد الله بن مسعود : ما سألنى عنها أحد منذ قدمت العــراق قبلك . ثم قال : نعم ، ولقد سألنا رسول الله ﷺ فقال : اثنا عشر كعدة نقباء بنى اسرائيل .

والحديث فى مجمع الزوائد (٥ / ١٩٠) ، وفى مسند احمد (٥ / ٨٦ ، ٨٧ بثلاث روايات و ٩٣ بروايتين ، و ٩٤ ، ٩٥ و ٩٦ بروايتين ،

---

(١) صحيح مسلم : ٣/٦ ـ ٤ ، وشرح صحيح مسلم للنووى : ٢٠٥/١٢ ، واحدى عشرة رواية بمعناها بعدها .
(٢) فتح البارى : ١٦٢/١٣ وما بعدها .
(٣) سنن أبى داوود (ك ٣٥ . ح ١) .
(٤) ك ٣١ ب ٤٦
(٥) المسند : ٣٩٨/١ ، ٤٠٦ برقم ٣٧٨١ ، ٣٨٥٩

و ٩٧ بروايتين ، و ٩٨ بثلاث روايات ، و ٩٩ بثلاث روايات و ١٠٠ و ١٠١ بروايتين ، و ١٠٦ بروايتين و ١٠٧ بروايتين ، و ١٠٨) وفى مسند ابى داوود الطيالسى (ح ٩٦٧ ، ١٢٧٨) .

وقال أبو بكر بن العربى : حديث « الخلافة ثلاثون سنة » حديث لا يصح ، ولو صح فهو معارض لهذا الصلح المتفق عليه ، صلح الحسن لمعاوية فهو متفق عليه وتناولته البشرى النبوية بالثناء والرضا .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية(٦) : وهذا الحديث (صلح الحسن مع معاوية) يبين أن الاصلاح بين الطائفتين كان ممدوحا يحبه الله ورسوله . وان ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التى اثنى بها عليه النبى ﷺ ، ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لم يثن النبى ﷺ بترك واجب أو مستحب .

● **احاديث الولاء لعلى أو معاوية أو العباس :**

كل ما جاء فى هذا الباب مما يفيد تفضيلا أو قدحا سواء أكان بشأن الشيعة أم الناصبة أم العباسيين فهو اما موضوع أو واه جدا .

– « على امام البررة وقاتل الفجرة ، منصور من نصره ، مخذول من خذله » .

حديث موضوع ، كيف لا والواقع يكذبه ، فقد خذل الله من نصره من اشياعه ، ونصر الله معاوية ، بل ان عليا لم يظفر بالنصر وقد كان ما كان من نصرة خصوم على لحكمة يعلمها الله ، وان كان لا مشاحة فى فضله رضى الله عنه .

– « يا عباس ، ان الله فتح هـذا الأمر بى ، وسيختمه بغـلام من ولدك » .

– « اذا رايتم الرايات السود خرجت من خراسان فاتوها ولو حبوا » – وفى رواية – « فاذا رايتموه فبايعوه ، ولو جثوا على الثلج فانه خليفة الله المهدى » .

ان لفظة « خليفة الله » منكرة ، لأن الخليفة انما يكون عند عدم وجود من نخلفه بسبب موت أو غيبة ، كمن يخلف المسافر والغازى

(٦) منهاج السنة : ٢/٢٤٢

لغيابهما .. ولهذا فنحن نقول : اللهم انت الصاحب فى السفر ، والخليفة فى الأهل ، اللهم اصحبنا فى سفرنا واخلفنا فى أهلنا .. وحينما نادى احد الصحابة ابا بكر بقوله : يا خليفة الله ، قال له : لست خليفة الله ولكن خليفة رسول الله ﷺ . حسبى ذلك .. رواه احمد فى المسند بنحوه (١ / ١٠ ، ١١) – ولهذا قال المحدثون : الحديث الأول موضوع ، وكل ما كان من هذا القبيل متروك .

وحديث الرايات السود : أخرجه ابن ماجه (٥١٨ ، ٥١٩) والحاكم (٤ / ٤٦٣ – ٤٦٤) من طريق خالد الحذاء عن ابى قلابة ، وقد اتفق رجال الحديث على أن ابا قلابة « مدلس » ، واخرجه احمد (٢٧٧/٥) عن على بن زيد ، وقد قال الحافظ ابن حجر : على بن زيد فيه ضعف ، ولهذا قال الذهبى : اراه حديثا منكرا .

– « اذا رأيتم أمتى تهاب الظالم ان تقول له : انك أنت ظالم ، فقد تودع منهم » .

قال الألبانى : انه ضعيف . والألبانى هو الضعيف فى هذا فقد قال الحاكم : انه صحيح الاسناد . ووافقه الذهبى . وله شواهد ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات، وقال : لا اصل له ، ولكن ابن الجوزى كثيرا ما يشتط فيجعل الضعيف موضوعا .

– « صنفان من امتى اذا صلحا صلح الناس : الأمراء والعلماء » .

قال الحافظ العراقى : سنده ضعيف ، وقال الألبانى : انه موضوع ، وقول **العراقى أجود** .

– « الأنبياء قادة ، والفقهاء سادة ، ومجالسهم زيادة » .

أخرجه الدارقطنى فى سننه (ص ٣٢٢) من طريق ابى اسحاق عن الحارث بن عبد الله الهمدانى الأعور عن على مرفوعا ، وقد قال ابن المدينى : الأعور كذاب .

– « السلطان ظل الله فى ارضه ، من نصحه هدى ، ومن غشه ضل » .

أخرجه ابو نعيم فى كتاب « فضيلة العادلين » من طريقين ، اسنادهما واه ، فهو موضوع .

ـ « كما تكونوا يولى عليكم » ٠

حكمة وليس حديثا ، فكثيرا ما رأينا رجلا صالحا يتولى حكم شعب فاسد ، أو رأينا شعبا طيبا استبد به ظالم ٠

ولكن قد يقال : إن الشعب الفاسد لا يبقى على حكمه رجلا من الصالحين ، لأنه لا يحدث بينهما تجانس ٠ وقيل : حديث ضعيف ٠

ـ « من أعان ظالما سلطه الله عليه » ٠٠ فى اسناده متهم بالوضع ٠

ـ « من سب الأنبياء قتل ، ومن سب أصحابى جلد » ٠

ـ « بعثت بمدارة الناس » ٠٠ حديثان موضوعان ٠

ـ « انا لنكشر فى وجوه قوم وقلوبنا تلعنهم » ـ وفى رواية بلفظ « وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم » ٠

أخرجه البخارى(٧) معلقا موقوفا فقال : ويذكر عن ابى الدرداء : « انا لنكشر فى وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم » ولم يرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

وقد وصله جماعة منهم أبو نعيم(٨) فى الحلية من طريق خلف ابن حوشب ٠ قال : قال أبو الدرداء ، كما وصله أبو بكر بن المقرى فى فوائده من طريق أبى صالح عن أبى الدرداء ، ووصله كل من ابن ابى الدنيا ، وابراهيم الحربى فى غريب الحديث ٠ والمحدث « أبو بكر بن أحمد ابن مروان المالكى »(٩) ٠ والدينورى فى « المجالسة » من طريق أبى الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبى الدرداء ٠

فهو اذن حديث موقوف على الصحابى أبى الدرداء ، وثابت عنه ، وقول الحافظ ابن حجر بالانقطاع لا يضعفه لتقويه بهذه الطرق الكثيرة ، وان لم يكن حديثا مرفوعا ٠ ومن قال : انه لا أصل له ٠ فهو الذى لا أصل له ٠

ـ « ان الله أمرنى بمدارة الناس كما أمرنى باقامة الفرائض » ٠

رواه ابن عدى فى الكامل (١ / ٣٤) وهو ضعيف جدا ٠ وهكذا رواه الديلمى عن عائشة(١٠) ٠

---

(٧) صحيح البخارى : ٤٣٤/١٠ (٨) حلية الأولياء : ٢٢٢/١

(٩) نزيل مصر ومات بها فى صفر سنة ٢٩٣ هـ ، وقد أخذ عن القاضى اسماعيل ويحيى بن معين وابن أبى الدنيا ، وله كتاب «فضائل مالك».

(١٠) كشف الخفاء : ٦٧٥/١

ـ « من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية » .
ليس حديثا ، ولا اصل له . يرويه الشيعة والقاديانية ، أما الوارد فى صحيح مسلم فهو عن ابن عمر مرفوعا : « من خلع يداً من طاعة لقى الله يوم القيامة ولا حجة له ، ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » وهذا حديث صحيح .

ـ « اذا بويع لخليفتين » .
قال ابن حجر : لم يصح فى هذا حديث ، وقال العقيلى فى ترجمة فضالة بن دينار ـ روای هذا الحديث ـ : انه منكر الحديث .

ـ « اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم » .
جاء فى لسان الميزان (١٣٩) ـ وقد تفرد به على بن الحسن عن عائشة مرفوعا . وهو متروك ، ومن دونه من الرواة فى سند الحديث ضعفاء .

ـ « لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة الا امروا عليهم أحدهم » .
رواه أحمد (٦٦٤٧) من طريق ابن لهيعة عن عبد الله بن عمرو مرفوعا . وقد ضعف العلماء أحاديث ابن لهيعة لسوء حفظه .
وبالرغم من ضعفه اسنادا فان المعنى صحيح ، وقد قال الغزالى بوجوب « التأمير » لهذا الحديث وللحديث الصحيح الذى رواه أبو هريرة مرفوعا باسناد حسن : « اذا خرج ثلاثة فى سفر فليؤمروا أحدهم » .

وقال الشوكانى : اذا كان وجوب اتخاذ أمير فى الفلاة وعندما يوجد ثلاثة فان نصب الامارة فى الحضر اكثر وجوبا . للاستقرار المفضى الى تنازعات ، ولكثرة الناس كثرة تفضى الى المشاحنات ودوامها اذ انها لا تنقطع بانقطاع السفر وافتراق المسافرين . ومع التأمير يقل الاختلاف ، وتجتمع الكلمة ، وفى هذا دليل لقول من قال : انه يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاة والحكام ، وقد ذهب الأكثر الى ان الامامة واجبة(١١).

ـ « من أرضى السلطان بما يسخط الله فقد خرج من دين الاسلام » .
أخرجه الحاكم (٤ / ١٠٤) ـ وهو من الموضوعات ، لا تحل روايته ، لا على أنه حديث ولا حكمة ، لأنه يناقض الأصول الشرعية ، فيخرج مسلما من الدين بمعصية .

(١١) نيل الأوطار : ٩ / ١٥٧ .

- « الناس على دين ملوكهم » .
قال فى المقاصد : لا اعرفه .
- « السلطان ظل الله فى ارضه ، من نصحه هدى ، ومن غشه ضل » .. موضوع .

- « سيكون عليكم ائمة يملكون ارزاقكم ، يحدثونكم فيكذبونكم ، ويعملون فيسيئون العمل ، لا يرضون عنكم حتى تحسنوا قبيحهم ، وتصدقوا كذبهم ، اعطوهم الحق ما رضوا به ، فاذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد » .
ضعيف بهذا اللفظ ، ويغنى عنه من الصحيح ما رواه مسلم والبيهقى عن ام سلمة مرفوعا : « ستكون أمراء ، فتعرفون وتنكرون ، فمن كره برىء ، ومن انكر سلم ، ولكن من رضى وتابع لم يبرأ » .
وروى أحمد والبيهقى عن ابى مسعود مرفوعا : « ستكون بعدى اثرة ، وأمور تنكرونها ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : تؤدون الحق الذى عليكم ، وتسألون الذى لكم » .
- « ليأتين على القاضى العدل يوم القيامة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين فى تمرة قط » ... ضعيف .

● **اليهـــود :**
- « ما خلا يهودى قط بمسلم الا حدث نفسه بقتله » . ضعيف ، ولكن له شاهد .

● **التشـيع لعلى :**
- « يا على ، أنت اخى فى الدنيا والآخرة » .
موضوع ولكن يغنى عنه الحديث الصحيح الذى رواه احمد والبيهقى والترمذى عن سعد مرفوعا : « يا على ، اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى ؟ الا انه ليس بعدى نبى » . وفى رواية : « لا نبى بعدى » .

- «ما خاب من استخار ، ولا ندم من استشار ، ولا عال من اقتصد» .
هو بهذه الصيغة موضوع ، وان كانت كل فقرة فى ذاتها معنى صحيحا له ما يدل عليه من الكتاب والسنة .

- « استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان لها » . (كشف الخفاء : ١ / ٣٤٢)

اخرجه الخلعى فى الفوائد عن على ، واخرجه الطبرانى وابو نعيم بسند ضعيف عن معاذ بن جبل كذلك مرفوعا بلفظ : « استعينوا على انجاح حوائجكم بالكتمان ، فان كل ذى نعمة محسود » .

وهو ايضا موضوع ، لأن فيه سعيد بن سلام ، كذبه احمد ، ولكن يستانس له بما اخرجه الطبرانى مرفوعا : « ان لأهل النعم حساداً فاحذروهم » .

ولا تعارض بين هذا - لو انه كان صحيحا وبين الأحاديث الواردة فى فضل التحدث بالنعمة ، لأن الكتمان انما يطلب فى شىء لم يقع ، والتحدث انما هو عما وقع من النعم ، فان كان التحدث بالنعمة بعد حدوثها يترتب عليه حسد ، فالكتمان اولى حينئذ .

- « البلاء موكل بالمنطق » .. ضعيف .

- « المؤمن كيس فطن حذر » .. موضوع ، وهو حكمة لبعض العلماء .

- « دعوا الناس فى غفلاتهم . يرزق الله بعضهم من بعض » .
رواه مسلم الا كلمة « فى غفلاتهم » فهى زيادة لم تصح .

- « اتق شر من احسنت اليه » .. قال فى المقاصد : لا اعرفه .

- « من ولى القضاء - او جعل قاضيا - فقد ذبح بغير سكين » .
اخرجه ابو داوود ، والترمذى عن ابى هريرة ، وقال : حسن غريب . (٦ / ٦٦ سنن الترمذى بشرح ابن العربى) . وهذا نقل عن ائمتنا لا يتفق مع الواقع ، ويتعارض مع قيام النبى نفسه بالقضاء وتولية آخرين القضاء باليمن ، ولهذا قيل : ان القضاء تعتريه الأحكام الخمسة . قال ابن فرحون (١٢) : « واعلم ان كل ما جاء من الأحاديث التى فيها تخويف ووعيد ، فانما هى فى حق قضاة الجور العلماء ، او الجهال الذين يدخلون انفسهم فى هذا المنصب بغير علم ، ففى هذين الصنفين جاء الوعيد » . وقال ابن العربى : والولاية ليست بفرض على الأعيان ، وانما هو على الكفاية فلو دعا الامام الى العون جميع الناس فلم يقبلوا لأثموا ، فاذا قبل بعضهم أجروا ، وسقط الفرض عن الباقين .

وقال شيخ الاسلام المرغينانى فى الهداية : ويجوز التقلد من السلطان الجائر ، كما يجوز من العادل ، لأن الصحابة تقلدوا من معاوية ، والحق

---

(١٢) تبصرة الحكام ، على هامش فتح العلى المالك : ١/ ٩ ، ١٠ .

كان بيد على فى نوبته ، والتابعون تقلدوا من الحجاج ، وكان جائرا ، الا اذا كان لا يمكنه من القضاء بالحق (١٣) .

– « قوام امتى بشرارها » .

رواه البخارى فى تاريخه ، وعبد الله بن احمد بن حنبل والطبرانى عن ابى المغيرة العجلى البصرى ، عن رجل قال : يا ابا المغيرة ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قوام امتى بشرارها » .

وفى الاسناد « عن رجل » جهالة للرجل الذى سمع الحديث من الرسول ، ازالها :

١ – حديث اخرجه ابن السكن ، وفيه « هارون بن دينار » مجهول هو وابوه ، وفيه يقول : فلما خرجت من عنده لقينى رجل من اصحاب النبى ﷺ يقال له « ميمون بن سنباذ » .

٢ – واخرجه ابو نعيم من طريق اخرى ، وفيها : فخرج علينا رجل من اصحاب النبى ﷺ يقال له « ميمون بن سنباذ » ، فذكر الحديث بلفظ « ملاك هذه الامة بشرارها » .

٣ – واخرجه ابن عدى فى كامله عن ميمون المذكور مثله . وهذه كلها شواهد تزيل الجهالة عن الراوى وهو صحابى عدل .

٤ – كما يؤيده حديث رواه البخارى مرفوعا ، وابن ابى الدنيا فى المداراة عن ابى هريرة مرفوعا يقول : « لا يدخل الجنة الا مؤمن ، وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » .

وعن ابى بكرة مرفوعا : « ان اللـه يؤيد هـذا الدين باقوام لا خلاق لهم » . رواه احمد والطبرانى عن ابى بكرة ، ورواه النسائى وابن حبان وابن ابى الدنيا عن انس .

وعن ابن عمرو : « ان الله ليؤيد الاسلام برجال ما هم اهله » . رواه الطبرانى .

– « خاب قوم لا سفيه لهم » .

ليس حديثا ، ولكنه من الحكم المروية ، ومثله ما رواه مكحول عن سعيد بن المسيب : « ذل من لا سفيه له » .

(١٣) فتح القدير : ٣٦٤/٦ ، والسنة ومكانتها ، ص ٢٢٤

وروى البيهقى فى مناقب الشافعى عن الربيع والمزنى أنهما سمعا الشافعى يقول : لا بأس بالفقيه أن يكون معه سفيه يسافه عنه ٠

وفى المجالسة للدينورى : من حديث محمد بن المنذر بن الزبير ابن العوام ـ وكان من سروات الناس (أى أشرافهم) أنه قال : ما قل سفهاء قوم قط الا ذلوا ٠٠

وروى الأصمعى عن المهلب بن أبى صفرة قال : لأن يطيعنى سفهاء قومى أحب الى من أن يطيعنى حلماؤهم ٠٠ ومما حفظناه من شعر الحكمة :

ولا خير فى حلم اذا لم تكن له   بوادر تحمى صفوه أن يكدرا

* * *

القوميـــــات

● الجنسـية العربية :

ـ « يا أيها الناس ان الرب واحد ٠ **والأب واحد ، وليست العربية** بأحدكم من أب ولا أم ، ولكن العربية اللسان » ـ وفى رواية ـ « وانما هى اللسان ، فمن تكلم العربية فهو عربى » ٠

اخرجه ابن عساكر فى تاريخه (٧ / ٢٠٣ ، ٨ / ١٩٠ ـ ١٩١) وقال ابن تيمية : هذا الحديث ضعيف ، ولكن معناه ليس ببعيد ٠ بل هو صحيح من بعض الوجوه ٠

● ذم الحبشة والسودان :

قال ابن القيم : كل ما ورد من الحديث فى ذم الحبشة والسودان فهـو كذب ٠ ومن ذلك أيضا ما جاء فى فضلهم ففيه ضعف ٠

روى ابن حبان فى الضعفاء : « اتخذوا السودان فان ثلاثة منهم من اهل الجنة : لقمان الحكيم ، والنجاشى ، وبلال المؤذن »(١) ٠

● فضل اليمن :

صح فى فضله حديث : « أتاكم أهل اليمن ، هم أرق افئدة ، وألين قلوبا ٠٠ الايمان يمان والحكمة يمانية ٠ والفخر والخيلاء فى أصحـاب الابل ، والسكينة والوقار فى أهل الغنم ٠٠ » (رواه الشيخان) ٠

● فضل الأمة المحمديـــة :

ـ « الخير فى وفى أمتى الى يوم القيامة » كشف الخفاء : ١٢٦٧) ٠
قال الألبانى : لا أصل له ٠ ولكن صاحب المقاصد يقول : قال شيخنا : لا اعرفه ٠ ولكن معناه صحيح(٢) ، يعنى حديث : « لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ٠٠ لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهـم كذلك » ٠ رواه البخارى ومسلم ٠

---

(١) كشف الخفاء : ٦٦/١
(٢) كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ـ للمجلونى (ت ١١٦٢ هـ) ٠

ـ « اذا ذل العرب ذل الاسـلام » .

رواه أبو نعيم عن محمد بن الخطاب عن على بن زيد ، ومحمد وعلى متروك حديثهما ، فهو حديث موضوع ، وذلك لأن الاسـلام عزيز فى ذاته ، لا يرتبط عزه بالعرب فقط ، بل قد يعزه الله بغيرهم ، من أمثـال قطز ، ونور الدين زنكى ، وصلاح الدين الأيوبى ، والظاهر بيبرس وسلمان الفارسى ، فقد صح عن رسول الله ﷺ : « لا فضل لعربى على عجمى الا بالتقوى » .

قال الألبانى : بيد أن ذلك لا ينافى أن يكون جنس العرب أفضـل من جنس سائر الأمم ، فهذا هو ما عليه أهل السنة والجماعة .

ويدل عليه مجموعة من الأحاديث الواردة فى هذا الباب ، منها قوله ﷺ : « ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسماعيل ، واصطفى من ولد اسماعيل بنى كنانة ، واصطفى من بنى كنانة قريشا ، واصطفى من قريش بنى هاشم ، واصطفانى من بنى هاشم » رواه أحمد (٤ / ١٠٧) وأصله فى صحيح مسلم (٧ / ٤٨) .

والألبانى يتابع فى هذا حامل راية السلف الامام حسن البنا حيث قرر ذلك فى أواخر الثلاثينات حين تناول موقف الدعوة الاسلامية من النزعات القومية . فأنكر قومية الجاهلية التى تنادى باحياء آثارها وأنكر قوميـة العدوان والتوسع والعنصرية ، ونادى بأن يكون اطار القومية هو قوميـة المجد نسعى اليه لحفظ كرامتنا وتقدم بلادنا ، وقومية الأمة بمعنى تقديم الاحسان اليها أولا ، وقومية التنظيم بمعنى أن تنهض كل أمة وتنسق مع باقى الشعوب الاسلامية جميع سياساتها .

ثم قال : ولسنا مع هذا ننكر خواص الأمم ومميزاتها الخلقية ، فنحن نعلم أن لكل شعب مميزاته ، وقسطه من الفضيلة والخلق ، ونعلم أن الشعوب فى هذا تتفاوت وتتفاضل ، ونعتقد أن العروبة لها من ذلك النصيب الأوفى الأوفر ، ولكن ليس معنى هذا أن تتخذ الشعوب هـذه المزايا ذريعة الى العدوان ، بل عليها أن تتخذ ذلك وسيلة الى تحقيق المهمة التى كلفهـا كل شعب ، تلك هى النهوض بالانسانية ، ولعلك لست واجدا فى التاريخ من أدرك هذا المعنى من شعوب الأرض ، كمـا أدركته تلك الكتيبة العربية من صحابة رسول الله ﷺ(٣) .

---

(٣) رسالة « دعوتنا » ـ مجموعة رسائل الامام الشهيد حسن البنا ، ص ١١٠ ، ١١١ ، ط . دار الشهاب بالقاهرة .

هذا ولا ينبغى التفاخر بالجنس وان كان زاكيا ، كما ينبغى الا نجهل السبب الذى به استحق العرب الافضلية ، وهو ما اختصوا به فى رجاحة العقول ، وادب اللسان والمقال ، وكريم الخصال والفعال ٠٠ وهى اسباب للعزة مطروحة امام كافة المسلمين ليسموا بها ٠٠ فالحكم واسبابه جمعهما الله فى آية واحـدة **« كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعـروف وتنهون عن المنكر ، وتؤمنون بالله »(٤) ٠**

ـ « اذا رأيتم الرايات السود قد خرجت فاتوها ولو حبوا على الثلج » ٠

رواه عمرو بن القاسم عن يزيد بن ابى زياد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود مرفوعا ، وقال ابن عدى : انه ضعيف ٠

ـ « احب العرب لثلاث : لانى عربى ، والقرآن عربى ، ولسان اهل الجنة فى الجنة عربى » ٠

اخرجه السيوطى ، قيل : واه والراجح انه موضوع ٠

ـ « من احسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالفارسية ، فانـه يورث النفـاق » ٠

رواه الحاكم (٤ / ٨٧) من طريق عمر بن هارون ٠ كذبه ابن معين ، وتركه الجماعة ٠فهو ضعيف ، وقال الالبانى : موضوع ٠

ـ « لا تقربوا اليهـود والنصارى فى أعيادهم فان السخطة تنزل عليهم » (اللسان ص ٤١١) ٠

رواه أحمد بن ابراهيم المزنى عن محمد بن كثير ٠ قال ابن حبان : احمد المزنى كان يضع الحديث ، ويدور بالساحل ، وقد روى هذا الحديث مرفوعا عن أنس ٠

ـ « من تشبه بقوم فهو منهم » ٠

رواه أحمد وابو داوود والطبرانى فى الكبير عن ابن عمر ، رفعه ، وفى سنده ضعيف كما فى اللآلىء المنثورة ، وكما فى المقاصد لكن العراقى صحح اسناده ، وله شاهد عند البزار ، عن حذيفة ، وابى هريرة ، وكذلك عند أبى نعيم فى تاريخ اصبهان عن انس ، وخرجه القضاعى عن طاووس مرسلا ، وصححه ابن حبان ٠

---

(٤) آل عمران : ١١٠

- « حب العرب ايمان وبغضهم نفاق » ٠

- « شبه الشئ منجذب اليه » ٠

ليس بحديث ٠ قال السخاوى هو بمعنى الحديث : « الأرواح جنود مجندة ٠ ما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » ٠

وقال النجم : هو من كلام الغزالى ٠

* * *

الوطنيـــــــة

ـ « حب الوطن من الايمان » ٠

قال الصغانى : حديث موضوع ٠ وهذا ما رجحه فى كشف الحفــاء (١ / ١١٠٢) ، وسبب التضعيف أن الكافر قد يحب وطنه ، فان حــب الوطن أمر فطرى فى الانسان أيا كان دينه ما دام مستقيم الفطرة ٠٠ وقــد كان للنبى حنين الى مكة هو وأصحابه المهاجرون ٠

ـ « أهل الشام سوط الله فى أرضه ينتقم بهم ممن يشاء من عباده » ٠

ليس حديثا مرفوعا الى النبى ﷺ ، وانما هو من كلام الصحابى الجليل « خريم بن فاتك الأسدى » ٠ ومثله كل الأحاديث التى تذكر عن فضل البلدان عدا مكة والمدينة ٠ ووادى وج بالطائف ٠ ومن الأحاديث ذات الطابع العنصرى الذى يتنافى مع الأخوة الاسلاميــة العامــة كقولهم : « مصر كنانة الله فى أرضه » ، « وستفتح عليكم الآفاق ، وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين » ٠

فذلك كله من أقوال الصحابة أو غيرهم ، ليست مرفوعة ، واذا نسبت الى النبى فهى موضوعة ٠

ـ « لتفتحن القسطنطينية ، ولنعم الأمير اميرها ٠ ولنعم ذلك الجيش جيشها » ٠

رواه أحمد فى زوائده (١ / ٢٣٥) وقال الحاكم : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبى ٠ ولكن الألبانى لا يطمئن الى توثيق ابن حبان لعبد الله ابن بشر الغنوى راوى الحديث ٠

ـ « اتركوا الترك ما تركوكم » ٠

أخرجه أبو الشيخ فى كتاب المفتى ، وقال ابن حيان : فى اسنــاده سلمة بن حفص الأسدى ٠ يضع الحديث ٠ وقال ابن الجوزى : موضــوع ٠

● **المرونة وحرفية التطبيق :**

ـ « الشاهد يرى ما لا يرى الغائب » (كشف الخفاء : ١٥٢٧) ٠

رواه القضاعى بسند فيه ابن لهيعة عن أنس مرفوعا ، ولكن ابن لهيعة وان كان يضعف فله شواهد ومتابعات ٠

ورواه أحمد ـ عن على قال : قلت يارسول الله ، اذا بعثتنى اكــون كالسكة المحماة(١) ، أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ؟ فقال : « الشاهد يرى ما لا يرى الغائب » .

ورواه الضياء فى المختارة ، والعسكرى فى الأمثال ، وأبو نعيم عن على ، ورواه ابن عساكر عن ابن مسعود كذلك .

* * *

---

(١) السكة المحماة : حديدة تحرث بها الأرض .

ـ « الزرع للزارع وان كان غاصبا » .

حديث باطل يبدو تأثيره ضئيلا فى العوام فمن أمثالهم السائرة : يا بانى فى غير ملكك ، يازرع فى غير أرضك . مصيره يؤخذ منك . انـه قول يخدر المستضعفين باسم الدين ، وهو يخالف نص الحديث الصحيح : « من أحيـا أرضا ميتة فهى لـه ، وليس لعـرق ظالم حق » خـرجـه أبو داوود (٢ / ٥٠) والترمذى بسند حسن (٢ / ١٢٩) ـ والعـرق الظالم هو أن يأتى رجل فيغرس غرسا فى ملك غيره .

ـ « اللهم بارك لأمتى فى بكورها » . (لسان الميزان : ٤ / ٩٣٧) .
رواه عمر بن مساور باسناده الى ابن عباس ، رفعه ، قال البخارى : عمر منكر الحديث : وقال أبو حاتم : ضعيف . وقد يقال له عمر بن مسافر ، أو ابن سافر ، وفى الترمذى « عمرو » .

● الوقف :

ـ « لا حبس بعد سورة النساء » . (لسان الميزان : ٤ / ١٢٣٢) .
أخذ به الحنفية وقالوا : ان الوقف الأهلى للأراضى والعقـارات وأمثالها على الذرية من الذكور مثلا غير جائز شرعا بعد ما نزلت سـورة النساء ، وفرضت فيها الفرائض . وبه أخذت حكومة ثورة ٢٣ يوليه ١٩٥٢ فحلت الأوقاف الأهلية .

وقال الدارقطنى:هو حديث ضعيف،لأنه من طريق عبد الله بن لهيعة عن أخيه عيسى عن عكرمة عن ابن عباس ، وعيسى ضعيف ، وكذا أخـوه عبد الله . ولأنـه يتعارض مع ما رواه الشيخان عن عمر بن الخطاب : « حبس الأصل ، وسبل الثمرة »(١) .
أى اجعله وقفا حبيسا ، وقد قال الطبرى(٢) عن عيسى فى تهذيب الآثار : انه لا يحتج بخبره .

---

(١) بكسر الباء مع تشديدها فى الموضعين .
(٢) هو أبو جعفر بن جرير الطبرى ، توفى سنة ٣١٠ هـ ، وهو صاحب التفسير المعروف بتفسير الطبرى ، وصاحب التاريخ المشهور .

● الكســـب :

ـ «ان الله يحب المؤمن المحترف » • (لسان الميزان : ٤ / ٢٤٠) •
رواه عبيد بن اسحاق العطار عن ابن عمر مرفوعا ، وعبيد بن اسحاق ذكره ابن شاهين والعقيلى فى الضعفاء •
وقال النسائى : متروك • وذكره ابن حبان فى الثقات •

ـ « من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له » •• ضعيف •

ـ « اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا ، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا » •

هو من كلام عبد الله بن عمر ، فليس حديثا ، ويغنى عنه ما رواه البخارى عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « ان هذا الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحـد الا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا » ، « يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا » (البخارى ٦٩) ، « يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون • فان الله لا يمل حتى تملوا ، وان أحب الأعمال الى الله ما دووم عليه وان قل » • (أخرجه البيهقى عن عائشة باسناد صحيح) ، « يا أيها الناس عليكم بالقصد ، عليكم بالقصـد ، عليكم بالقصد ، فان الله تعالى لن يمل حتى تملوا » (رواه أبو داوود باسناد صحيح) •

ـ « ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الصلاة ، ولا الصيام ، ولا الحج ولا العمرة • قيل : وما يكفرها يارسول الله ؟ قال : الهموم فى طلب المعيشة » •
موضوع • ولا أصل له مرفوعا •

ـ « الدين هم بالليل ومذلة بالنهار » •• ضعيف جدا ، ويروى على أنه حكمة •

● الربـــا :

ـ « لدرهم ربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية ، من نبت لحمه من سحت فالنار أولى به » •
حديث ضعيف • وان كان التحريم الزاجر جاء فى القرآن والسـنة على أنه من الكبائر ، ويغنى عنه من الصحيح : « درهم ربا ياكله الرجل

وهو يعلم أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية » ، رواه أحمد والطبرى عن عبد الله بن حفظه ، وهذا بدون الفقرة الثانية ٠

● **فى الاقتصاد والتدبير :**

ـ « ما عال من اقتصد » ٠ ٠ضعيف ٠٠ ولكنه يمكن أن يجرى مجرى الحكم والأمثال ٠

ـ « التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء » ٠٠ ضعيف ٠

ـ « من غلب على ماء فهو أحق به » ٠ ٠

ضعيف٠ والصحيح هو قوله عليه السلام : « من أحيا أرضا ميتة فهو أحق الناس بها » ٠

* * *

ـ « حد يعمل به فى الأرض خير لأهل الأرض من ان يمطروا أربعـين صباحا » .

رواه ابن ماجه وكذا رواه النسائى وقال : ثلاثين ، ورواه احمـد بالشك فيهما ، قال الشوكانى : وفى اسناده جرير بن يزيد بن جرير ابن عبد الله البجلى ، ضعيف منكر الحديث ، وقد رواه مرفوعا .

وقد أخرج الطبرانى فى الأوسط نحوه من حديث ابن عباس مرفوعا ايضـا بلفظ : « وحد يقام فى الأرض ـ بحقه ـ أزكى من مطر اربعين صباحا » .

قال فى مجمع الزوائد : وفى اسناده زريق بن السحب ، ولم اعرفه ، ويروى ، وفى أوله : « يوم من امام عادل أفضل من عبادة ستين سنة » .

وهذه الأحاديث فيها الترغيب فى اقامة الحدود ، وان ذلك مما ينتفع به الناس ، لما فيــه من ردع العصاة .

ولهذا ثبت عنه ﷺ من حديث عائشة فى الصحيحين ، أن النبى ﷺ خطب فقال : « أيها الناس ، انما هلك الذين من قبلكم ، انه كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد » .

فاذا كان ترك الحدود والمداهنة فيها واسقاطها عن الأكابر من اسباب الهلاك ، كانت اقامتها على كل احد من غير فرق بين شريف ووضيع من اسباب الحياة(١) .

ـ « لا تقتل المرأة اذا ارتدت » (لسان الميزان ٣ / ١٣٣٣) .

رواه عبد الله بن عيسى الجزرى عن عفان ، عن شعبة(٢) عن عاصم ، عن أبى رزين ، عن ابن عباس ، قال الدارقطنى : عبد الله بن عيسى الجزرى ـ راوى الحديث ـ كان يضع الحديث ، وقد رواه عبد الصمد بن على الطستى ، وهو وضاع كذلك .

---

(١) نيل الأوطار للشوكانى : ٧ / ٢٧٤ ــ ٢٧٥ ، وكشف الخفـاء : ١ / ٤٧٨ .

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى ولاء ، وكنيته أبو بسـطام (٨٠ ــ ١٦٠ هـ) ، قال عنه ابن معين : انه امـام المتقين ، وقال أحمـد : شعبة أمة وحده .

ثم ان الحديث معارض بما هو وارد باسناد ضعيف افضل منه ، فقد اخرج البهيقى عن جابر : « أن ام مروان ارتدت ، فامر النبى بأن يعرض عليها الاسلام ، فان تابت والا قتلت » .

كما اخرج عن عائشة قالت : « ان امراة ارتدت يوم أحد ، فامر النبى أن تستتاب ، فان تابت والا قتلت » .
واخرج البيهقى والدارقطنى : « أن أبا بكر استتاب امراة يقال لها « ام قرفة » ، كفرت بعد اسلامها ، فلم تتب ، فقتلت »(٣) .

ـ « من اعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة ، لقى الله عز وجل ، مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله » .
قال الألبانى : ضعيف (سلسلة الأحاديث الضعيفة : ٥٠٣) .

ـ « حد الساحر ضربه بالسيف » .. ضعيف .

ـ « دية ذمى دية مسلم » .
أخرجه الطبرانى فى الأوسط (١ / ١٨٧ ـ ٢) والدارقطنى فى سننه (ص ٣٤٣ ، ٣٤٩) من طريق أبى كرز القرشى عن نافع ، عن ابن عمر ، مرفوعا ، وضعفه الدارقطنى بقوله : لم يرفعه عن نافع غير أبى كرز ، وهو متروك ، واسمه عبد الله بن عبد الملك الفهرى .
وروى أيضا عن أبى هريرة بسند فيه بركة بن محمد الأنصارى ، وهو الحلبى ، وليس فيه بركة ، قال الدارقطنى عنه : كان يضع الحديث .

وهذا الحديث معارض بما أخرجه احمد (رقم ٦٦٩٢ و ٥٧١٦) وابن ابى شيبة فى المصنف (١١/٢٦ ـ ٢) ، واصحاب السنن عنه ﷺ : « ان عقل اهل الكتابين نصف عقل المسلمين » يعنى اليهود والنصارى .
وفى سنن ابى داوود « كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمانمائة دينار ، أو ثمانية آلاف درهم ، ودية أهل الكتاب ـ يومئذ ـ النصف من دية المسلمين » .
واخرج ابن ابى شيبة (١١ / ٢٧ ـ ١) من طريق ربيعة بن ابى عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن البيلمانى أن النبى ﷺ اتى برجل من المسلمين قد قتل معاهدا من أهل الذمة ، فامر بضرب عنقه وقال : « أنا اولى من وفى بذمته » .

---

(٣) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : ج ٨ ص ٣ .

واخرجه الطحاوى ايضا (٢ / ١١١) ، واعله بالارسال ، ولأن ابن البيلمانى ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث ، فكيف بما يرسله .

ثم ان الحديث يعارضه الحديث الثابت صحته فى صحيح البخارى (١٢ / ٢٢٠) وغيره ، عن على رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقتل مسلم بكافر » .

وبه اخذ جمهور الأئمة ، وبعض الحنفية ، وتابعهم فى ذلك من المعاصرين ابو الأعلى المودودى فى كتابه « الحقوق العامة لأهل الذمة » .

وقد رجع زفر عن الأخذ بحديث الباب « دية ذمى دية مسلم » .

فقد روى البيهقى : عن عبد الواحد بن زياد قال : لقيت زفر فقلت له : صرتم فى الناس حديثا وضحكة . قال : وما ذلك ؟ . قال : قلت : تقولون فى الأشياء كلها : ادرأوا الحدود بالشبهات ، وجئتم الى اعظم الحدود فقلتم : تقام بالشبهات ! قال : وما ذلك ؟ قلت : قال رسول الله ﷺ : « لا يقتل مؤمن بكافر » ، فقلتم : يقتل به . قال : فانى أشهدك الساعة انى قد رجعت عنه ... ورواه ابو عبيدة بنحوه .

وما يروى عن ابراهيم النخعى أن رجلا من بنى بكر بن وائل قتل رجلا من أهل الذمة ، فأمر عمر بتسليم القاتل الى أولياء المقتول ، فسلم اليهم فقتلوه ـ كما فى نصب الراية للزيلعى (٤ / ٧٣٧) ، ومصنف عبد الرزاق ، فهو حديث لا يصح اسناده ، لأن ابراهيم النخعى لم يدرك زمان عمر .

وهو معارض بما رواه الطحاوى موصولا عن النزال بن سبرة (٢ / ١١٢) قال : « قتل رجل من المسلمين رجلا من الكفار ، فكتب عمر ان يودى ولا يقتل » .

وقال مالك والليث : يقتل المسلم بالذمى اذا قتله غيلة ، والغيلة ان يضجه فيذبحه ، ولا متمسك لهما فى ذلك(٤) .

* * *

---

(٤) نيل الأوطار : ج ٧ ص ١٥١ — ١٥٤ .

الفصل الرابع

اجتماعيات

- المجتمـع .
- الأخـــلاق .
- العمـــل .
- الزواجر والنواهى .
- المرأة .
- الأسرة والحياة الزوجية .
- الأطفـــال .



● **الجـــوار :**

- « الا ان اربعين دارا جوار ، ولا يدخل الجنة من خاف جاره بوائقه » .

الوصية بالجار معروفة وثابتة ، ولكن ما ورد فى تحديد نطاق الجوار بأربعين ، اسناده ضعيف ، وقد أخرجه أبو داوود مرسلا ، باسناد رجاله ثقات ، ومن يقول بصحة المرسل يأخذ به كالحنفية والشافعى ، والشطر الثانى من الحديث صحيح أخرجه مسلم ، والبخارى فى الأدب المفرد ، والصواب تحديد الجوار بالعرف .

● **الاهتمام بالمســـلمين :**

- « من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ، ومن لا يصبح ويمسى ناصحا لله ورسوله ولكتابه ولامامه ، ولعامة المسلمين ، فليس منهم » .

أخرجه الطبرانى فى الصغير (ص ١٨٨) - وعنه أبو نعيم فى أخبار اصبهان (٢ / ٢٥٢) من طريق عبد الله بن أبى جعفر الرازى ، عن ابيه ، عن الربيع عن أبى العالية ، عن حذيفة بن اليمان ، عن رسول الله ﷺ .

قال الألبانى : وهو ضعيف من أجل عبد الله بن أبى جعفر وأبيـه ، فانهما ضعيفان .

وتضعيف الألبانى له - بسبب أبى جعفر وأبيه - تضعيف للاسناد ، لا للمتن ، فالمتن ورد ما يؤكده عن ابن مسعود ، مرفوعا ، من طريق فيه اسحاق بن بشر ، عن مقاتل بن سليمان - وهما تالفان ، ولكنه يقويه(١) ، وذلك لأنهما يؤكدهما الحديث الصحـيح المشـهور : « الدين النصيحة ، قلنا : لمن يارسول الله ؟ قال : لله ولرسوله ولكتابه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

---

(١) لسان الميزان لابن حجر : ٥ / ٣٥٥ .

وهذه النصيحة فرع طبعى للاهتمام بأمر المسلمين اهتماما كبيرا يجعل المسلم بصيرا بأحوال من سينصحهم حتى يكون أهلا لأن ينصحهم ٠ وأما من حيث الاسناد فلا مناقشة لقول علماء الرجال فى ضعف الراويين ، وانما هذا الجزء الأول من الحديث مروى بطرق أخرى منها :

١ ــ ما أخرجه الحاكم (٤ / ٣٢٠) من طريق اسحاق بن بشر ، حدثنا مقاتل بن سليمان ، عن حماد عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود عن النبى ﷺ قال : « من أصبح وهمه غير الله عز وجل ، فليس منهم ، ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم » ٠

وقول من قال : انه حديث غريب تفرد به اسحاق بن بشر ، ولهذا فهو موضوع ــ ليس قولا صحيحا ، لأنه رواه غير بشر ايضا ، والذى تفرد به بشر هو الجمع بين « من لم يهتم للمسلمين فليس منهم » وبين الشطر الأول ٠

وقول الذهبى عن اسحاق ومقاتل : ليسا بثقتين ، انما يسقط العمل بالحديث أذا لم تكن له طرق أخرى لها شواهد ومتابعة ، أو استدلال فى القرآن ٠

٢ ــ وقد روى حديث ابن مسعود هذا عن صحابى ثالث هو انس رضى الله عنه ٠ باسناد فيه فرقد ، الذى يضعف لسوء حفظه ، ووهب ابن راشد الرقى ، وهو مجروح ، ولكن لا احد منهما قيل عنه كذاب ، أو وضاع ، فكيف يقال عن الحديث انه موضوع ؟

٣ ــ ولحديث ابن مسعود هذا طريق ثانية عن انس ايضا من رواية ابن النجار(٢) ، عن عبد الله بن زيد الأيامى ، عن انس ، مرفوعا ، وعبد الله ممن ذكرهم ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل (٦٢/٢/٢) ولكنه لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ٠

والذى يترك كلية ويقال عن حديثه « موضوع » هو ما كان فيه جرح بالغ ٠ كل هذا عدا شواهد أخرى مروية عن على ، وابى ذر ، وابن مسعود ، وانس ٠

ومع هذا فاغلاقا لباب الجدل ، وحفظا للوقت من ان يضيع يذكر

---

(٢) هو صاحب تاريخ المدينة ٠

الحديث على انه حكمة تقدم للناس من غير اسناد ، الا فى مقام التحقيق ، وفى غير مجتمعات العامة . فيعرض مع كل ما ذكرناه .

ـ « سيد القوم خادمهم ، وساقيهم آخرهم شربا » .. ضعيف .

ـ « كن ذنبا ولا تكن راسا » .. لا أصل له .

● فى الحمامات :

ـ « لعن الله الناظر الى عورة المؤمن والمنظور اليه » .

ـ « لعن الله الناظر والمنظور » .

حديثان موضوعان . وان قيلا من باب الوعظ لم يسغ لأن اللعن هو الطرد من رحمة الله . وهذا ما يجب التوقف فيه على النص ، ولأن هذا يتعارض مع الحديث « ليس المؤمن بطعان ولا لعان » .

والبديل الصحيح : « احفظ عورتك الا عن زوجتك ، وما ملكت يمينك » .. واسناده حسن .

● ابادة الحشرات الضارة :

ـ « العنكبوت شيطان مسخه الله فاقتلوه » .

حديث موضوع بالرغم من أن النصوص الواردة فى التطهر من كل اذى كثيرة ، ويدل على بطلان هذا القول حديث مسلم (٨ / ٥٥) عن رسول الله ﷺ قال : « ان الله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا » .

وقد قال ابن حزم(٣) : كل ما جاء فى المسوخ غير القردة والخنازير فباطل ، وكذب موضوع .

● فى الطعـــــام :

ـ « البركة تنزل وسط الطعام ، فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه » .

رواه ابو داوود والترمذى ، وقال : حسن صحيح ـ عن ابن عباس رفعه (كشف الخفاء : ١ / ٨٩٥) ومثله : « اذا أكلت فسم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك ، واجتنب الذروة » .

---

(٣) المحلى : ٧ / ٤٣٠ .

قال الشافعى : فان أكل مما يلى غيره أو من وسط الطعام أو رأسه اثم بالفعل الذى فعله اذا كان عالما بنهى النبى عن ذلك . وقال الغزالى : وكذا لا يأكل من وسط الرغيف(٤) .

● **القيــام عن المـائدة :**

ـ « اذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ، ولا يرفع يده ـ وان شبع ـ حتى يفرغ القوم ، وليعذر ، فان الرجل يخجل جليسه ، فيقبض يده ، وعسى أن يكون له فى الطعام حاجة » .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٣٠٩) من طريق عبد الأعلى باسناده ، عن عمر بن الخطاب مرفوعا .

والجملة الأولى رويت باسناد آخر عن طريق الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن عائشة مرفوعا .

ـ « نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع »

قال الألبانى : كلا الحديثين ضعيف جدا . فالأول فى اسـنـاده عبد الأعلى ، وهو ضعيف . والثانى : فيه الوليد ، مدلس . (سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢ / ٢٣٨ ـ ٢٣٩) .

والحديثان يصلحان كأدب وحكمة تنمى المشاعر الاسلامية السامية من غير أن ينسبا أو يسندا الى الرسول ﷺ ، وفى النفس أشياء من الاعتماد فى تقييم الأحاديث على أساس السند وحده .

● **أحاديث الوضوء قبل الأكل :**

كلها أحاديث ضعيفة ، بخلاف غسل اليدين قبله فيستحب اذا كان هنالك مقتض ، كاتساخ اليدين .

ـ « من أكل مع مغفور له غفر له » .. كذب . لا أصل له .

ـ « من أكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة » .

رواه أحمد وابن ماجه والترمذى عن نبيشة الخير من طريق نصر بن على الجهضمى ، وقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حـديث المعلى بن راشـد .

---

(٤) نيل الأوطار : ٩ / ٤٣ .

ـ « البطنة أصل الداء . والحمية راس الدواء . وعودوا كل جسم ما اعتاد » .. لا أصل له .

ـ « ربيع أمتى العنب والبطيخ » .. موضوع .

ـ « كلوا الزيت وادهنوا به فانه طيب مبارك » .. ضعيف .

● **فى الأمـراض :**

ـ « كان (صلى الله عليه وسلم) لا يعود مريضا الا بعد ثلاث » ـ ابن ماجـه (١ / ٤٣٩) .
أخرجه ابن عدى عن أبى هريرة ، وابن ماجه ، وضعفه البيهقى فى الشعب .

ـ « لا يعاد المريض الا بعد ثلاث » .
رواه ابن ماجه فى الأوسط (١ / ٧٠) من الزوائد . وقال الألبانى : الحديثان موضوعان .

وفى الفردوس : عن عثمان بن عفان ـ مرفوعا : « افضل العبادة اخفها » . وعن جابر مرفوعا : « افضل العبادة أجرا .. سرعة القيـام من عند المريض » .

ـ « دواء العين ترك مسـها » .
قال الشعرانى : هو من كلام بعضهم ، وفيه شىء من الصـواب يتفق والطب الوقائى ، لأن مسها باليد يسبب زيادة التهابها . وربما نقـل العدوى من واحدة لأخرى .

ـ « سؤر المؤمن شفاء » .

ـ « من التواضع أن يشرب الرجل من سؤر أخيه » .

ـ « الشرب من فضل وضوء المؤمن فيه شفاء من كل داء . أدناها الهم » .
هذه كلها ، وأمثالها ، أحاديث موضوعة ، فهى مجرد أقوال سيقت فى معرض المجاملة .

ـ « أصدق الحديث ما عطس عنده » .
حديث موضوع . وكل ما كان فى هذا الباب بهذا المعنى ، وكل ما جاء

فى الصحيح حديث تشميت العاطس اذا قال « الحمد لله » فيقال لـه : « يرحمك الله » ، فيجيبه العاطس : هدانى الله واياكم واصلح بالكم .

– « تعشوا ولو بكف من حشف(٥) . فان ترك العشاء مهرمة » .
– وفى رواية – « مسقمة » .

جاء فى كشف الخفاء (١ / ١٩٩٥) : وقد رواه الترمذى عن أنس مرفوعا وقال : حديث منكر ، وفى سنده ضعيف ومجهول ، وكذا رواه أبو نعيم عن أنس بمثله ، ورواه ابن ماجه عن جابر مرفوعا بمثله .

قال فى المقاصد : وحكم عليه الصغانى بالوضع ، وفيه نظر ، فقد حث النبى ﷺ بهذا الحديث على قلة طعام العشاء . وهذا هو ما ورد بـه الحديث الصحيح من الفضائل .

– « من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد أبدا » .
حديث موضوع ، بل لم يصح فى فضل الاثمد والتعبد بالكحل حديث ، وانما هو كسائر ما يعالج به العين كالقطرة المأخوذة من الكمأة ، وهو نبات صحراوى تعالج بمائه العين كما صحت بذلك الآثار .

– « سرعة المشى تذهب بهاء المؤمن » .
ضعيف . ويبدو أنه تعبير عن عادة اجتماعية فى عصور الاسترخاء والكسل .

* * *

(٥) الحشف : الفاسد من التمر ، وقيل : الضعيف الذى لا نوى له .

الأخـــــلاق

– « ان أحسن الخلق الخلق الحسن » .

حديث موضوع . ويغنى عنه الحديث الصحيح : « واقربكم منى مجالس يوم القيامة أحاسنكم اخلاقا . الموطئون اكنافا . الذين يألفون ويؤلفون .

– « أن الله جميل يحب الجمال » (كشف الخفاء : ١ / ٦٨٧) .

رواه أحمد عن أبى ريحانة ، ومسلم والترمذى عن ابن مسعود ، وابو يعلى عن ابى سعيد . والطبرانى عن أبى أمامة ، وابن عمر ، وجابر . زاد فى رواية جابر : « ويحب معالى الأمور ويكره سفسافها » .

ورواه البيهقى عن أبى سعيد الخدرى . وفيه : « ويحب ان يـرى اثر نعمه على عبده . ويبغض البؤس والتباؤس » .

ورواه ابن عدى فى الكامل عن ابن عمر . وزاد فيه : « سخى يحب السخاء ، نظيف يحب النظافة » .

وكل هذه من الأحاديث المشهورة .. لم يذكر عنها اتهام لها بالوضع فى كشف الخفـاء .

– « سوء الخلق شؤم » .. موضوع .

– « الشؤم سوء الخلق . وشراركم أسوأكم خلقا » (كشف الخفاء : ١٥٦٣) .

رواه أحمد بسند ضعيف عن عائشة مرفوعا . وله شواهد ومتابعات . فقد أخرجه الطبرانى فى الأوسط وابو نعيم فى الحلية من حديث جابر ، والدارقطنى فى الافراد عن جابر ، ولذا قيل : « صحيح لغيره » .

– « أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلى » ، و « أنا عند المندرسة قلوبهم لأجلى » .

أخرجهما فى كشف الخفاء » (١ / ٦١٤) وقال : لا أصل لهما فى المرفوع .

– « ان فى معاريض الكلام مندوحة عن الكذب » . (كشف الخفاء : ١ / ٧١٢) .

رواه البخارى فى الأدب المفرد موقوفا على عمران بن حصين ، وكذا عزاه ابن السنى لعمران ، وأخرجـه أبو نعيم عن على بلفظ : « ان فى المعارضين لمندوحة عن الكذب » وأخرجه البيهقى فى الشعب ٠ والطبرانى فى الكبير ، والطبرى فى التهذيب باسناد رجاله ثقات ، ورواه ابن السنى بسند جيد ٠ وقال البيهقى : رواه داوود بن الزبرقان عن عمران مرفوعا ، والصحيح الموقوف ، وقد حسنه العراقى ، ورد على الصغانى حكمه عليـه بالوضع ، وقال فى المقاصد : روى موقوفا على عمر بن الخطاب ، وعمران ومجاهد ، وحكمه حكم الرفع ٠

ـ « خير البر عاجله » ٠٠ ليس حديثا ٠

ـ « رب اشعث أغبر ذى طمرين ، تنبو عنه أعين الناس ، لو أقسم على الله لأبره » ٠

ضعفه البعض بهذا اللفظ ٠ ولكن له شاهد يغنى عنه ، رواه أحمـد عن أبى هريرة باسناد صحيح بلفظ : « رب أشعث مطرود بالأبواب لو أقسم على الله لأبره » ٠

ـ « أن الله يحب عبده المؤمن ، الفقير المتعفف ، أبا العيـال » ٠

أخرجه ابن ماجه (٢ /٥٢٩) ، والعقيلى فى الضعفاء (ص ٣٦١)، فهو ضعيف يساق مساق الحكمة لا الحديث ٠

● **تغيير الطباع والأخـــلاق :**

ـ « اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا ، واذا سمعتم برجـل تغير عن خلقه ، فلا تصدقوا به ، وانه يصير الى ما جبل عليه » ٠

أخرجه أحمد عن أبى الدرداء (٦ / ٤٤٣) وجاء فى كشف الخفاء (١ / ٢٠٠) ، وهو ضعيف الاسناد ، ومنقطع ، أخذه العوام فى مصر وقالوا : « الطبع غلب التطبع » ، والبديل الصحيح عنه : « أنا زعيم ببيت فى أعلى الجنة لمن حسن خلقه » ٠

رواه أبو داوود وغيره باسناد صحيح ٠ وحسن الخلق قد يكون طبعا ، وقد يكون تطبعا بمجاهدة النفس ٠ وهذا ما تشير اليه الآيات « **قد أفلح من زكاها ٠ وقد خاب من دساها** »(١) ٠

---

(١) الشمس : ٩ ، ١٠ ٠

● **الغيبـــة :**

ـ « ليس لفاسق غيبة » ـ وفى رواية : « لا غيبة لفاسق » .
قال الألبانى : باطل ، وقال أحمد : حديث منكر .

● **عادات (الخضاب والتختم) :**

ـ « خضاب الصفرة للمؤمن ، وخضاب السواد للكافر » . (لسان الميزان ٣ / ١١) .

قال أبو حاتم : حديث منكر ، شبه الموضوع .

ـ « تختموا بالعقيق فانه انجح للأمر ، واليمنى أحق بالزينة » .
أخرجه ابن عساكر (٤ / ٢٩١ ـ ٢٠١) وهو موضوع . وهكذا كل ما ورد فى التختم بالعقيق موضوع .

والصحيح المروى عن النبى ﷺ انه تختم بالفضة ، وكان يلبس خاتمه فى اليمين أو اليسار .

● **فى اللحيـــة :**

ـ « كان لا يأخذ من لحيته ، من عرضها وطولها » .
أخرجه الترمذى (٣ / ١١) والعقيلى فى « الضعفاء » (ص٣٨٨) ـ وابن عدى (٢ / ٢٤٣) وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى ﷺ » من طريق عمر بن هارون ، وقد تفرد به . وهو متهم ، لهذا قال الألبانى : انه حديث موضوع . والصحيح الوارد : « اعفوا اللحى ، واحفوا الشوارب » .

ـ « من سعادة المرء خفة لحيته » .
موضوع ، ويبدو أنه حديث عابر نقله عامى عن عالم فى مقـام التحدث عن تخليل اللحية الكثة فظنه حديثا .

ـ « حمل العصا علامة المؤمن وسنة الأنبياء » .. موضوع .

ـ « من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله » .. موضوع .

ـ « المرء كثير باخوانه » .. ليس حديثا .

ـ « لا خير فى صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له » ليس حديثا .

ـ « لا تظهر الشماتة بأخيك ـ وفى رواية : لأخيك ـ فيرحمه الله ويبتليك » ٠

قال فى الذيل : لا يصح ٠ وقال الصغانى : موضوع ٠

ـ « الحى افضل من الميت » ٠

قال محمد بن نجم الدين الغزى : ليس بحديث ، ولا يصح معناه مطلقا ، وهو قول فيه نظر ، فلعل المرء فى حياته يوفق لخيرات اكثر ، على حد قول العلماء : « خيركم من طال عمره وحسن عمله ، وشركم من طال عمره وساء عمله » ، وفى مسند احمد : عن رجلين من « بلى » اسلما معا ، واستشهد احدهما وعاش الآخر ، ورأى طلحة بن عبيد ان الذى مات اخيرا دخل الجنة اولا ، وحكى رؤياه للنبى ﷺ فقال : « او ليس قد صام رمضان بعده وصلى ٠٠٠ » الخ ٠

ـ « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب » ٠

له عدة طرق ، فقد اخرجه ابو داوود من حديث ابى هريرة ، وهو ما قال عنه البخارى : انه لا يصح ٠ واخرجه ابن ماجه من حديث انس باسناد ضعيف ، وجاء فى تاريخ بغداد باسناد حسن كما قال العراقى ٠

ـ « نهى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يركب ثلاثة على دابة » ٠

رواه الطبرانى فى الأوسط من حديث جابر ، وفيه سليمان بن داوود الشاذكونى ، وهو متروك ، فهو ضعيف لذلك ٠ والبديل عنه هو ما رواه ابن ابى شيبة باسناد صحيح عن زاذان انه قال : رأى جابر رضى الله عنه ثلاثة على بغل فقال : «لينزل احدكم فان رسول الله ﷺ لعن الثالث » ٠

● فى الكـــرم :

ـ « السخى قريب من الله قريب من الجنة ، قريب من الناس بعيد من النار ، والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة ، بعيد من الناس قريب من النار ، وجاهل سخى احب الى الله من عابد بخيل » ٠

ورواه ابو داوود بلفظ : « السخى قريب من الله ، قريب من الخير ، قريب من الجنة » ٠

وفى اسنادهما غريب بن عبد الواحد ، وقد أورد ابن الجوزى الأول فى الموضوعات ، والعقيلى فى الضعفاء (١٥٤) وقال : ليس لهذا الحديث اصل ٠ وهكذا قال ابن عدى ، وقال الدارقطنى : لهذا الحديث طرق لا يثبت منها شئ (اللسان ٤ / ١٢٧٥) ٠

ويستغنى عنه بما فى القرآن الكريم عن كرم ابراهيم عليه السلام ، وعن الايثار فى سورة الحشر .

ـ « اذا اتاكم كريم قوم فأكرموه » (كشف الخفاء : ١٨٠) .

رواه ابن ماجه بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعا ، ورواه ابو داوود عن الشعبى مرسلا بسند ضعيف عن جرير البجلى ، وفى الباب احاديث اخرى بهذا المعنى عن جابر وابن عباس ومعاذ وابى قتادة وابى هريرة وانس بن مالك وغيرهم ، وبهذه الطرق يتقوى وان كانت مفرداتها ضعيفة ، ولهذا انتقد الحافظ ابن حجر وشيخه الحافظ العراقى من حكموا عليه بالوضع .

ـ « من قطع رجاء من ارتجاه قطع الله منه رجاءه يوم القيامة ، فلم يلج الجنة » . (كشف الخفاء : ٥٧٣) .

عزاه بعضهم لأحمد عن ابىهريرة مرفوعا ، لكن قال السخاوى : هو مختلق على احمد .

ـ « من اكل مع مغفور له غفر له » .

حديث موضوع ، فقد يأكل الكافر مع مسلم ولا يغفر له .

ـ « احب الطعام الى الله ما كثرت عليه الأيدى » .

رواه ابو يعلى وابن ماجه ، وابن حبان ، عن جابر . (كشف الخفاء : ١ / ١٢٤) .

ـ « الأقربون أولى بالمعروف » .

لا أصل له بهذا اللفظ ، والبديل عنه : « **قل ما انفقتم من خير فللوالدين والأقربين** »(٢) .

ـ « تهادوا ، تحابوا ، وتصافحوا يذهب الغل منكم » .. ضعيف .

● التهادى بالريحان :

ـ « اذا أعطى أحدكم الريحان ، فلا يرده ، فانه خرج من الجنة » .

رواه الترمذى (٤ / ١٨) عن حنان ، عن ابى عثمان النهدى ، مرفوعا . وقال : هذا حديث غريب حسن ، ولا نعرف لحنان غير هذا الحديث ، وأبو عثمان النهدى قد ادرك زمن النبى ﷺ ، ولم يره ، ولم

(٢) البقرة : ٢١٥ .

يسمع منه ، وقد أورد الألبانى هذا الحديث فى سلسلته (٧٦٤) وضعفه لأنه يرى حنانا فى عداد المجهولين ، ويعد الحديث مرسلا • وارى أن المعنى ثابت فى صحيح مسلم(٣) عدا جملة : « خرج من الجنة » وعــادة الترمذى انه اذا قال عن الحديث انه « حسن » فقط فهو يعنى أنه حسن لغيره ، واذا قال عنه « غريب » فقط فهو يعنى أنه ضعيف ، وان قال « حسن غريب » عنى أنه حسن لذاته •

والارسال ينافى القول بأنه حسن لذاته ، ولكن الآداب الاسلامية العامة تهتم بعدم اخجال الغير برفض هديته (الريحان ، والوسادة لكى يتكأ عليها ، واللبن واللحم ، كما وردت بذلك الآثار) •

فقد روى الترمذى وأبو داوود عن ابن عمر : « ثلاث لا ترد : الوسائد ، والدهن ، واللبن » •

وقد نظم ما ورد فى هذا شعرا فقيل :

عن المصطفى سبع يسن قبولهـــا   اذا ما بها اتحف المرء خــــلانه
دهان وحلوى ثم در(٤) ، وسادة   وآلة تنظيف ، وطيب ، وريحـــان

ـ « ان من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار » •

أخرجه ابن ماجه (٣٢٣/٢) ـ وابن الأعرابى فى معجمه (٢٤٦/٢) من طريق على بن عروة ، وهو وضاع •

وأخرجه ابن عدى (٢ / ١٦٩) من طريق سلم بن سالم البلخى • حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا ، وسلم غير ثقــة ، وابن جريج مدلس ، فهو ضعيف الاسناد • لكن الأدب الاجتماعى الذى يرشد اليه ، ذوق حسن ، وفيه تكريم واكرام للضيف ، ولم يقل أحد ان اكرام الضيف « غير وارد » فى الشرع • أو « منكر » •

ـ « انكم لا تسعون الناس بأموالكم ، فليسعهم منكم بسط الوجــه وحسن الخلق » •

رواه أبو نعيم (١٠ / ٢٥) من طريق عبد الله بن سعيد المقبرى ، وهو منكر الحديث ، متروك •

فاذا قيل هذا النص فليكن فى عبارة تشعر بأنه حكمة خلقية وليس حديثا •• وهنــاك ما يغنى عنه •

(٣) مسلم (٢٢٥٣) ، والبخارى : ٣١٢/١٠ ، ورياض الصالحين (١٧٨٤ ، ١٧٨٥) •
(٤) در : لبن •

ـ « اذا اكلتم فافضلوا » . (كشف الخفاء : ١ / ٢٠٥) .

قال النجم : لم اجده حديثا . بل فى صحيح مسلم عن جابر ابن عبد الله : « ان رسول الله ﷺ امر بلعق الاصابع والصحفة ، وقال : انكم لا تدرون فى اى طعامكم البركة » .

وقال عليه الصلاة والسلام فى الشراب : « اذا شربتم فأسئروا » .

والفرق بين ترك بقية من المـاء وبين بقية الطعام ان المـاء قد يكون به مواد عالقة تترسب فى القاع .

وقد ورد حـديث : « تستغفر القصعة ـ وفى رواية : الصحفة ـ للاحسها » .

وجاء مثله : « من اكل فليلعق » بكشف الخفاء ، قال : ولفظ الاستغفـار ـ كمـا فى شرح المواهب للزرقـانى : « اللهم اجـره من النار كما اجارنى من لعق الشيطان » .

اقول : وربما لم يكن اللحس او اللعق للصحفة الا كناية عن عدم الافضال من الطعام بها ، اذا لم يكن ما يستبقى فيها كافيا لاطعام آخـر من الأولاد أو الخدم ، أو كافيا للاسهام فى وجبة تالية لصاحبه ، فالمهـم هو عدم ترك شىء فى الصحفة يتلف ، وفى عصرنا اليوم توجد الثلاجة التى تقوم بحفظ الباقى الذى يجب ان يكون فى صورة تفتح الشهية ، لا تتقزز منها النفس ، لقمة هنا ولقمة هناك ، بل كما وصى الرسول « وكل مما يليك » فاذا اكل كل واحد مما يليه فسوف يتجمع باقى الطعـام فى موضعه بصورة لا تقزز العائد الى تناوله ، وبخاصة عنـدما نلبى نـداء الرسول فى الحديث فى الرواية الأخرى التى تزيد قوله عليه السلام : « واجتنب الذروة » .

ولا تنافى بين « خير الطعام ما كثرت عليه الأيدى » ، وبين ان يؤخذ من الاناء الكبير فى آنية اخرى صغيرة لكل فرد قدر حاجته من الطعام ، ويكون كل فرد مسئولا عن تنظيف طبقه الذى غرفه بنفسه حسب احساسه بالجوع .

وحبذا لو راعى ان يغرف كل فى طبقه بمغرفة التوزيع لا بملعقتـه الخاصة بعد ان يكون قد استعملها ، منعا او توقيا للعدوى . فاحترام التوجيهات العلمية الصحية لا يمكن ان تتعارض مع نص صحيح صريح الدلالة .

– « لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فان الله يطعمهم » (لسان الميزان : ٤ / ١٧٢) .

روى عن ابن عمر مرفوعا – وعلته « عبد الوهاب بن نافع العمرى » كان واهيا منكر الحديث .

– « اذا اكلتم فاخلعوا نعالكم فانه أروح لأقدامكم » (الدارمى : ٢ / ١٠٨) .

رواه الدارمى وغيره . وقال الذهبى : اسناده مظلم ، ومن ثم كان خلع النعلين عادة اجتماعية ، ومن المستحب أن يتابع المسلم العرف والعادة المتبعة فى القوم لكيلا تتافف نفوسهم من فعله ، شريطة الا تكون هذه العادات مخالفة للنصوص أو القواعد الأساسية والأصول العامة للشريعة .

● **فى التحيـــة :**

– « اذا لقى أحدكم اخاه فليسلم عليه ، فان حالت بينهما شجرة أو حائط ثم لقيه فليسلم عليه » .

رواه أبو داوود ، وابن ماجه . والبيهقى ، عن أبى هريرة .

– « ثلاث يصفين لك ود أخيك ، تسلم عليه اذا لقيته ، وتوسع له فى المجلس ، وتدعوه بأحب أسمائه اليه » .. ضعيف .

– عن أبى هريرة : اشترى رسول الله ﷺ سراويل بأربعة دراهم ، وكان لأهل السوق رجل يزن بينهم الدراهم ، فدعى ليزن ثمن السراويل ، فقال له النبى : « اتزن وأرجح » . فقال الوزان : ان هذا القول ما سمعته من أحد من الناس ، فمن أنت ؟ قال أبو هريرة : فقلت : حسبك من الرهق والجفاء فى دينك الا تعرف نبيك ، فقال : أهذا نبى الله ؟ والقى الميزان ، ووثب الى يد رسول الله ﷺ ، فجذبها رسول الله ﷺ وقال : « مه ، انما يفعل هذا الأعاجم بملوكها ، وانى لست بملك ، انما أنا رجل منكم » ، ثم جلس فاتزن الدراهم وأرجح كما أمره النبى ﷺ . فلما انصرفنا تناولت السراويل من رسول الله ﷺ لأحملها منه ، فمنعنى وقال : « صاحب الشىء احق بحمله ، الا أن يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه أخوه » .

أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ، لأن ابن عدى رواه عن يوسف ابن زياد البصرى ، عن عبد الرحمن بن زياد الأفريقى ، ويوسف مشهور بالأباطيل ، ولم يروه عن عبد الرحمن بن أنعم الأفريقى غيره .

وقال الحافظان ـ العراقى وابن حجر ـ حديث ضعيف ، وانكر السيوطى قول ابن الجوزى بوضعه قائلا : لم ينفرد بروايته يوسف ، فقد اخرجه البيهقى فى «الشعب» ،و«الأدب» من طريق حفص بن عبد الرحمن ، وتعقب الألبانى السيوطى ، وانتهى الى القول بأنه موضوع ، ولكنه قال : صح تقبيل الصحابة يد النبى من جهة اخرى · وهذا يدل على جواز تقبيل أيدى الآباء والعلماء ، وليس على الاستحباب ، قالوا : والصحيح هو فضل المصافحة لا التقبيل ·

ـ « افضل العيادة ما خف منها » حديث موقوف ·

جاء فى فضائل العباس لابن المظفر من حديث هوذ بن عطاء انه قال : سمعت عطاء يقول : افضل العيادة ما خف منها ·

وروى الدينورى عن أبى هلال انه قال : عاد قوم بكر بن عبد الله المزنى ، فأطال الجلوس ، فقال لهم بكر : ان المريض ليعاد ، والصحيح يزار ·· يعنى ان الزيارة للأصحاء قد تطول ، ولكن عيادة المرضى يجب ان تكون قصيرة ، لأنها لمجرد الطمانينة ، وقضاء مصالح المريض ، ويغنى بعد العيادة القصيرة مكالمة تليفونية قصيرة ·

● **التراحم والتعاون :**

ـ « ما اكرم شاب شيخا لسنه الا قيض الله له من يكرمه عند سنه » ·

رواه الترمذى (٣ / ١٥٢) وآخرون ، عن يزيد بن بيان المعلم ، عن أبى الرحال ، عن أنس مرفوعا · ويزيد ضعيف ، وشيخه ضعيف مثله ، ولعله حكمة ، وهى واقع فى المجتمع المسلم المتاثر بالحديث الصحيح : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ولم يوقر كبيرنا » ·

ـ « صاحب الشىء أحق بحمله الا أن يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه اخوه المسلم » ·

هذا أدب اسلامى ، وليس حديثا صحيحا ، وروايته فى حديث شراء النبى ﷺ سراويل من السوق ، فاراد ابو هريرة أن يحمل عنه ما اشتراه · فقال له ذلك القول ·

قيل : الحديث موضوع ، وقال الحافظان ـ العراقى وابن حجر ـ : بل ضعيف ، وللخلاف على الحديث وصحته ، اختلف فى هل لبس النبى سراويل أم لا ؟

ـ « دع ما يريبك الى ما لا يريبك ٠ فان الصدق ينجى » ٠

ضعيف بهذا اللفظ ، ويغنى عنه : « دع ما يريبك الى ما لا يريبك ، فان الصدق طمأنينة ، والكذب ريبة » (رواه أحمد والترمذى وابن حبان عن الحسن بدرجة صحيح) ٠

ـ « ثلاث من مكارم الأخلاق عند الله تعالى : أن تعفو عمن ظلمك ، وتعطى من حرمك ٠ وتصل من قطعك » ٠٠ ضعيف جدا ٠

ـ « ثلاث من أخلاق الايمان : من اذا غضب لم يدخله غضبه فى باطل ٠ ومن اذا رضى لم يخرجه رضاه من حق ، ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له » ٠ موضوع ٠ وان كان المعنى صحيحا ٠

ـ « من زنى زنى به(٥) ولو بحيطان داره » ٠

قال فى الذيل : « فيه من لا يوثق به » ٠ ونظمه أحد الشعراء قائلا :

من يزن يزن به ولو بجداره   ان كنت يا هذا لبيبا فافهم

ـ « خيار امتى أحداؤها الذين اذا غضبوا رجعوا ، وقد رجعت وأنا أستغفر الله » ٠

روى عن على مرفوعا من طريق عبد الله بن قطير ، وقد تركوه (لسان الميزان ٣ / ١٣٥٨) ٠

ـ « بروا آباءكم تبركم ابناؤكم ، وعفوا تعف نساؤكم ، ومن تنصل له فلم يقبل فلن يرد على الحوض » ٠

روى الطبرانى عن ابن عمر الفقرتين الأوليين ، ورواه الحاكم عن جابر بن عبد الله ٠ ومعنى تنصل له : اعتذر له من ذنب ٠

ـ « من استرضى فلم يرض فهو شيطان » ٠

ليس حديثا ٠ قال السخاوى فى مقاصده : أورده البيهقى فى الشعب من جهة جعفر الصادق ٠

وقال ابن الديبع فى « تمييز الطيب من الخبيث » : انما يروى عن الشافعى بزيادة : « ومن استغضب فلم يغضب فهو حمار » ٠

ـ « اقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم » (لسان الميزان ٤ / ٣٠٢) ٠

روى عن ابن عمر رفعه ، وهو من طريق عثمان بن الحسين رافعى ، وهو ضعيف ، بل باطل منكر ٠

---

(٥) بفتح الزين فى الأولى وضمها فى الثانية ٠

ـ « ان احب الخلق الى الله انفعهم لعباده » .

حديث متفق على ضعفه ، فلو كان أنفع الناس للناس غير مسلم فلن يقبل منه ، وهو فى الآخرة من الخاسرين .

ـ « الخلق كلهم عيال الله . فأحب الخلق الى الله من أحسن الى عياله » .

رواه الطبرانى فى الكبير والاوسط ، وغيره عن ابن مسعود مرفوعا . والديلمى عن أنس مرفوعا بمثله ، وهكذا العسكرى عن ابن عمر ، وكلها أحاديث ضعيفة ، قال ابن حجر الهيثمى فى الفتاوى الحديثية : حديث « الخلق عيال الله ، وأحبهم اليه أنفعهم لعياله » ورد من طرق كلها ضعيفة .

ـ « رحم الله رجلا أصلح من لسانه » (لسان الميزان ٤ / ١١٩٣) .

ليس صحيحا . وقد جاء من طريق عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمى ، عن الحكم بن عبد الله الأيلى . عن الزهرى عن سالم عن أبيه أن عمر رضى الله عنه مر بقوم قد رموا رشقا ،فقال : بئس ما رميتم،قالوا: انا قوم متعلمين (يريدون « متعلمون » فأخطأوا) فقال : ذنبكم فى لحنكم أشد من ذنبكم فى رميكم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « رحم الله رجلا أصلح من لسانه » .

و « الحكم » : هالك ، وعيسى الهاشمى منكر الحديث .

ـ « خصلتان ليس فوقهما شىء من الشر : الشرك بالله ، والاضرار بالناس ـ أو الضر لعباد الله » .

هذا من كلام على رضى الله عنه ، وليس حديثا مسندا ، وانما هو مما استنبط من الحديث الصحيح فى الموبقات ونصه : « أكبر الكبائر الشرك بالله » .

ـ « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » .

ـ « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار ، والصلاة نور المؤمن ، والصيام جنة من النار » .

ضعيف بهذا اللفظ ، ومن فقراته ما هو صحيح بدون ادراجه فى الحديث .

ـ « لا يدخل الجنة خب ، ولا بخيل ، ولا منان » ٠

ضعيف بهذا اللفظ وله شـاهد من الصحيح أخرجـه الترمذى عن ابن عمـر بلفظ : « لا يدخل الجنة منان ، ولا عاق ، ولا مدمن خمر » ٠

● **فى آداب النوم :**

ـ « لا يفضين رجل الى رجل ، ولا امرأة الى امرة ، ولا ولد الى ولد » ٠

ضعيف ٠ والمراد بالافضاء النوم فى فراش بغطاء واحد ٠

● **الصـــور :**

ـ « لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ، ولا كلب ، ولا ضب » ٠

ضعيف بزيادة « ولا ضب » ، والصحيح هو ما رواه أحمد والبيهقى والترمذى عن أبى طلحة باسناد صحيح ، بلفظ : « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة » ٠

● **فى المجالس والحمامات :**

ـ « لعن الله الناظر الى عورة المؤمن والمنظور اليه » ٠

ـ « لعن الله الناظر والمنظور » ٠

الحديثان موضوعان ٠٠ وان كان النهى عن تتبع العورة بالنظر اليها قد ورد به القرآن والسنة الصحيحة ٠

* * *

فضـــل العمـــل

- « ان الله يحب ان يرى عبده تعبا فى طلب الحـــلال » .

هذا من أقوال العلماء شرحا للحديث الصحيح : « من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له » .

والكال هو المتعب الذى اثر العمل فى يده وأحدث ما يسميه العوام « كاللو » فى اليد ، ومثله كثير فى السنة .

- « ان الله يحب العبد التقى الغنى الخفى » .. ضعيف .

- اقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ، فاستقبله سعد بن معـــاذ الانصارى ، فصافحه النبى ﷺ ، ثم قال له : ما هذا الذى اكفت يدك ؟ فقال : يارسول الله . أضرب بالمر والمسحاة فى نفقة عيالى . قال : فقبـــل النبى يده وقال : « هذه يد لا تمسها النار » .

وهو بهذه الصورة حديث باطل ، لأنه من طريق « محمد بن تميـــم الفريابى » ، ولأن سعد بن معاذ لم يكن حيا فى وقت غزوة تبوك ، فقد مات بعد غزوة بنى قريظة من سهم رمى به فيها .

● **فى الأمانة والاحتراس :**

- « أد الأمانة الى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك » .

رواه أبو داوود والترمذى عن أبى هريرة . وقال الترمذى : حسن غريب ، وكذا أخرجه الدارمى(١) فى مسنده ، والدارقطنى والحـــاكم وقال : على شرط مسلم . ورواه الطبرانى عن جماعة من الصحابة باسناد رجاله ثقات لكن رواية البخارى منكرة ، وقال الشافعى : لم تثبت . وقال ابن ماجه : له طرق ستة كلها ضعيفة . وقال السخاوى : لكن بانضمامها يقوى الحديث .

- « احترسوا من الناس بسوء الظن » ضعيف جدا .

- « يأتى على الناس زمان هم فيه ذئاب ، فمن لم يكن ذئباً اكلته الذئاب » . حديث موضوع .

---

(١) الدارمى : هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن التميمى الدارمى السمرقندى ، صاحب سنن الدارمى ، وشرطه أعلى من سنن ابن ماجه ، وله كتاب فى تفسير القرآن لم يطبع ، وكانت وفاته سنة ٢٥٥ هـ .

- « احترسوا من الناس بسوء الظن » ·
حديث منكر لمخالفته ما ورد فى صحيح البخارى (١٠ / ٣٩٥ - ٣٩٨) : « اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث » ·
ولمخالفته للقرآن « **أن بعض الظن اثم** » (٢) ، وقد جاء مرويا عن عمر بن الخطاب باسناد **ضعيف جدا** ·

- « **اتقوا مواضع التهم** » ·· حكمة وليس حديثا ·

وفى الآثار أيضا : « رحم الله امرءاً ذب الغيبة عن نفسه » ·
وعن عمر بن الخطاب : « من سلك مسالك الظن اتهم » ·
وروى الخطيب فى المتفق والمفترق عن سعيد بن المسيب قال (٣) :
« وضع عمر بن الخطاب رضى الله عنه - ثمانى عشرة كلمة كلها حكم وهى :

١ - ما عاقبت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه ·

٢ - ضع أمر أخيك على احسنه حتى يجيئك منه ما يغلبك ·

٣ - لا تظن بكلمة خرجت من مسلم شرا وانت تجد لها فى الخير محملا ·

٤ - من عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن ·

٥ - ومن كتم سره كانت الخيرة فى يده ·

٦ - عليك باخوان الصدق تعش فى أكنافهم ، فانهم زينة فى الرخاء ، عدة فى البلاء ·

٧ - عليك بالصدق وان قتلك ·

٨ - لا تعرض لما لا يعنيك ·

٩ - ولا تسأل عما لم يكن ، فان فيما كان شغلا عما لم يكن ·

١٠ - لا تطلبن حاجتك الى من لا يحب نجاحها لك ·

١١ - لا تهاون بالحلف الكاذب فيها (حاجتك) فيهلكك الله ·

١٢ - لا تصحب الفجار فتتعلم من فجورهم ·

---

(٢) الحجرات : ١٢ ·
(٣) كشف الخفاء ومزيل الالتباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : ١ / ٨٨ ·

١٣ ـ اعتزل عدوك ٠

١٤ ـ واحذر صديقك الا الأمين ٠

١٥ ـ ولا امين الا من خشى الله تعالى ٠

١٦ ـ تخشع عند القبور ٠

١٧ و ١٨ ـ ذل عند الطاعة ، واستعصم عند المعصية ٠

١٩ ـ استشر فى أمرك الذين يخشون الله ، فان الله تعالى يقول : **« انمايخشى الله من عباده العلماء »** (٤) ٠

* * *

---

(٤) فاطر : ٢٨ ٠

ـ « لا تتمارضوا فتمرضوا . ولا تحفروا قبوركم فتموتوا » .

قال ابن أبى حاتم : سألت عنه أبى فقال : هذا حديث منكر ، وعلته محمد بن سليمان . قال الذهبى عنه فى الميزان : مجهول .

ولكن الحقيقة العلمية هى ـ كما نشاهد ذلك ـ أن المتمارضين كثيرا ما يوحى اليهم تمارضهم بالمرض ، فيشعرون بالمرض نفسيا ، وان كانت أعضاء الجسد سليمة ، فما روى حديثا وقيل عنه انه منكر ، هو تجربة اجتماعية فى الشطر الأول الخاص بالتمارض . ثم ان التمارض دعوى كاذبة . والكذب منهى عنه جملة .

أما الشطر الثانى « ولا تحفروا قبوركم فتموتوا » فلا أصل له ، وهو لغو باطل . الا اذا قلنا ان المرء يحاول التكيف نفسيا مع دعوى المرض التى يظهرها للناس فيمرض ، ومع التهيؤ للموت نفسيا ، واستشعار كل هم طارىء خطوة الى الموت ، فيهمل العلاج .

ـ « لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضا » .

أخرجه أحمد (٤٥ / ٢٥٣) وأبو داوود (٢ / ٣٤٦) وغيرهما بأسانيد فيها ضعف ، على اختلاف فى جهالة بعض الرواة ، لكن قال المنذرى : واسناده حسن ، وقال الألبانى : حديث ضعيف . لكن قد صح النهى عن كراهية القيام للرجل اذا دخل ، فقد أخرج البخارى فى الأدب المفرد (ص ١٣٦) والترمذى (جـ ٤ ص ٧) وصححه عن أنس قال : ما كان شخص أحب اليهم رؤية من رسول الله ﷺ ، وكانوا لا يقومون له ، لما يعلمون من كراهيته لذلك .

قال الألبانى : ولا حجة فى حديث « قوموا لسيدكم » لأن المراد بطلب القيام لمعاذ هو معاونته على النزول لما رواه أحمد باسناد حسن : « قوموا الى سيدكم فانزلوه » .

ـ « لا تزال الأمة على شريعة ما لم تظهر فيهم ثلاث : ما لم يقبض منهم العلم ، ويكثر فيهم ولد الخبث ، ويظهر السقارون . قالوا : وما السقارون يارسول الله ؟ قال : بشر يكونون فى آخر الزمان ، يكون تحيتهم بينهم ـ اذا تلاقوا ـ اللعن » .

اخرجه الحاكم (٤ / ٤٤٤) عن زبان بن فائد عن سهل بن معـاذ ابن انس عن أبيه مرفوعا ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ورد عليه الذهبى بقوله : الشيخان لم يخرجا له ٠ فهو منكر ، وجاء فى التقريب : « زبان » ضعيف الحديث مع عبادته ٠

اقول : لكن الواقع الذى نشاهده اليوم هو مصداق لما رواه زبان الذى مات قبل ان يظهر ما رواه عن السقارين ٠٠ ففى أيامنا هـذه نجد كثيرين من الأصدقاء اذا تقابلوا حيا بعضهم بعضا بالسباب يقول بعضهم لبعض « صباح الخير يا ابن الـ ٠٠ » والعياذ بالله ٠ وهو بهذا يدل على معجزة للرسول باخبار عن أمر غيبى ، فالواقع الدال على صدق الحديث ، وتعبد الراوى وورعه ـ يجعل للحديث قبولا ٠

ـ « الغنى الاياس مما فى أيدى الناس ٠ واياك والطمع فانه الفقـر الحاضر » ٠٠ ضعيف ٠

ـ « من أصاب مالا من نهاوش أذهبه الله فى نهابر » ٠
نهاوش : مأخوذ من قولهم « نهش الجثة » ، ونهابر : مهالك ، وامور مبددة ، جمع نهبر ، مواضع الرمل اذا وقعت بها رجل بعير لا تكاد تخلص ٠ والمراد : من اخذ مالا من غير حله اذهبه الله فى غير محله ، وهذا من باب الحكمة وليس حديثا مسندا مرفوعا ٠٠ فهو كالمثل المصرى « بيت النتاش ما يعلاش » يعنى لن يرتفع بيت يبنى من المـال الحرام ٠

ـ « الربا سبعون حوبا ، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه » ٠
رواه ابن ماجة عن أبى هريرة موقوفا ، وعن ابن مسعود موقوفا بلفظ « ثلاثة وسبعون بابا » ورواه الطبرانى عن البراء بلفظ : « الربـا اثنان وسبعون بابا أدناها مثل اتيان الرجل أمه ، وان أربى الربا استطالة الرجل فى عرض أخيه » ٠

وكلمة « حوب » بفتح الحاء أو ضمها : الذنب ٠٠ والحديثان موقوفان على الصحابيين ٠ لا يجوز أن يقال فيهما « قال رسول الله » ٠
ـ « ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد الا أكل الربا ، فان لم يأكله أصابه من غباره » ٠٠ ضعيف ٠

ـ « اياكم والزنا ٠ فان فيه ست خصال : ثلاثا فى الدنيا وثلاثا فى الآخرة ٠ فأما اللواتى فى الدار الدنيا : فذهاب نور الوجه ٠ وانقطاع

الرزق . وسرعة الفناء . وأما اللواتى فى الآخرة : فغضب الرب ، وسوء الحساب ، والخلود فى النار الا أن يشاء الله » .

– « الزنا يورث الفقر » .

حديثان موضوعان .. وان كان المعنى فى الواقع صحيحا تؤيده المشاهدة ومثلهما حديث « اياكم والزنا فان **فيه أربع خصال** .. » .. ذلك لأن الموضوع لا تحل روايته .. بخلاف الضعيف الذى له شواهد كما قلنا فى المقدمة .

● فى اللواط واتيان البهيمة :

– « اقتلوا الفاعل والمفعول به » .

رواه أحمد عن ابن عباس بلفظ : « اقتلوا الفاعل والمفعول به . والبهيمة والواقع على البهيمة . ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه » .

والجزء الأول صحيح كما قلنا .. والباقى فيه مقال .. ومن الفقهاء من يأخذ به فيمن وقع على بهيمة . أما من وقع على ذات محرم فجريمته اغلظ وهو تخصيص لآية « **الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة** »(١) ولكن لا يخصص القرآن بحديث أقل ما يقال فيه انه واه .

– « الغيبة أشد من الزنا » .

قال الصغانى : موضوع . لكن قال ابن حجر فى تخريج أحاديث الديلمى : أسنده عن جابر ، ويشهد له ما فى الديلمى عن معاذ بن جبل بلفظ : « الغيبة اخو الزنا » .

– « تارك الصلاة له خمس وعشرون عقوبة » .. من وضع القصاصين .

– « من أكل لقمة من حرام لم تقبل له صلاة أربعين يوما » .

رواه الفضل بن عبيد بن مسعود اليشكرى العروى عن مالك ابن سليمان ، الذى يروى الأعاجيب عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، ولا يعرف من رواته الفضل ، وقال الدارقطنى : الفضل ضعيف ، وقال ابن حجر : حديث منكر (لسان الميزان : ٤ / ٣٥٩) .

---

(١) النور : ٢ .

● **فى الغناء والموسيقى :**

ـ « ما رفع احد صوته بغناء الا بعث الله عز وجل اليه شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك » .

رواه ابن أبى الدنيا فى ذم الملاهى (١ / ١٥٦) عن عبيد الله ابن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة مرفوعا ، وابن زحر صاحب كل معضلة ، وحديثه لين ، قال عنه ابن حبان (٢ / ٦٣) : يروى الموضوعات عن الأثبات . واذا روى عن على بن زيد أتى بالطامات ، واذا اجتمع فى اسناد خبرعبيد الله وعلى بن يزيد والقاسم ابو عبد الرحمن لم يكن ذلك الخبر الا مما عملته ايديهم .

وأما على بن يزيد الألهانى فقال البخارى : انه منكر الحديث . وقال الدارقطنى : متروك الحديث . وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال أبو زرعة : ليس بالقوى . وقد روى الغزالى هذا الحديث فى الاحياء ونص الحافظ العراقى على ضعفه وقال الألبانى : ضعيف جدا . (سلسلة الأحاديث الضعيفة : ٩٣١) .

ـ « الغناء رقية الزنا » . (كشف الخفاء : ١٨١٤) .

قال القارى فى « الموضوعات » انه من كلام الفضيل بن عياض . واقول : وكل ما جاء فى تحريم الغناء والزجر عنه فهو حديث موضوع أو ضعيف . واصح شىء فى الباب ما رواه البخارى معلقا : « ليكونن من امتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » .

والحر : الفرج وهو كناية عن الزنا والاباحية حين تتفشى . وقد وصل أبو داوود الحديث المعلق . ولكن البخارى بروايته له معلقا على غير عادته فى ذكر الصحيح يدل على أن الحديث لم يبلغ فى الصحة درجة تجعله يطمئن الى أن يذكره غير معلق . فيقول : قال هشام مثلا بدلا من عادته المعروفة « حدثنى فلان .. » .

هذا على أن الحديث يمكن حمله على استحلال المجالس التى تجمع فيها هذه الأمور ، ما حل منها وما حرم ، كالخمر ، فاذا أريد بلفظ «امتى» أمة البلاغ والدعوة ـ وليس خصوص المسلمين ـ كان الحديث يعنى ما نجد فى مجالس الملاحدة والكفار من هذه الاباحية .. وهنالك أحاديث أخرى استند اليها القائلون بعدم صحة الأحاديث الواردة فى النهى عن الغناء

والموسيقى مثل : « روى النسائى عن السائب بن يزيد ان امراة جاءت الى رسول الله ﷺ فقال : يا عائشة تعرفين هذه ؟ قالت : لا يانبى الله . قال : هذه قينة بنى فلان . تحبين ان تغنيك ؟ فغنتها . فقال النبى ﷺ : قد نفخ الشيطان فى منخريهما » .

وقد ترجم النسائى لذلك بقوله « باب اطلاق الرجل لزوجته السماع : الغناء والضرب بالدف . قال الادفوى فى الامتاع : وسنده صحيح . وكذا قال الحافظ الشوكانى . قال الادفوى : وروينا هذا الحديث فى معجم الطبرانى الكبير .. وهذا الحديث قوى الدلالة على اباحة الغناء من الرجال والنساء » .. ولعل الادفوى والشوكانى يقصدان غناء كل بنى جنس لجنسه . وقوله « قينة » يدل على ان صنعتها الغناء ، فان لفظ «قينة» مشهور فى ذلك . وقد استدعى النبى عائشة رغبة منه فى ان تغنيها ، ولم تساله عائشة ذلك .. وقد غنت القينة لعائشة فى بيته وبحضرته عليه الصلاة والسلام ، وكل ذلك صريح فى الاباحة .

وقد ثبت فى السنة « رفع بلال عقيرته ينشد شعرا » وغنى خوات ابن جبير الصحابى الحجاج بمحضر عمر بن الخطاب حتى جاء السحر فتركوا الغناء وقاموا لصلاة الليل . وقال ابن الزبير : نعم زاد الراكب الغناء .

ولابن قتيبة كتاب « الرخصة فى السماع » ، وكذا الامام ابو منصور التميمى البغدادى، والحافظ ابو بكر محمد بن عبد الله بن محمدبن احمدبن حبيب العامرى البغدادى، وذكر محمد بن طاهر بن على المقدسى بعض اقوال بتحريم السماع ، ثم استدل على اباحة السماع واليراع والدف والاوتار بالاحاديث الصحيحة . وقال ابو طاهر السلفى : لا فرق بين سماع الاوتار وسماع صوت الهزار والبلبل وكل حسن الصوت فكما ان صوت الطير مباح سماعه فكذلك الاوتار .

وللشوكانى كتاب فى ابطال دعوى الاجماع على تحريم مطلق السماع(٢) .

---

(٢) التراتيب الادارية : ١٣٢/٢ ، ١٣٣ ، ٢ / ١٣٥ ، ١٣٦ .

● **ملاحظة :**

ان ما ورد فى السماع من القيان يجب أن يراعى فيه الهيئة التى كانت عليها مجالس السماع فى عصر الرواية ، فقد كانت القيان حين غنائهن يضرب بينهن وبين المستمعين بستائر تحجبهن عن الندماء والمغنين الرجال ، ولم يكن نظام الجوقة المعروف اليوم ، الذى يجتمع فيه المغنون والمغنيات معا ، ولا الغناء الذى تواجه فيه المرأة الرجال والنساء معا .

وكان يقال لأرباب مجالس الغناء التى للقينات : « أصحاب الستائر »(٣) .

ـ « من استمع الى قينة صب فى أذنيه الآنك » .. موضوع . والآنك الرصاص المذاب .

ـ « الغناء واللهو ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء العشب » .. رواه الديلمى ، وقال النووى : لا يصح .

* * *

---

(٣) أحمد تيمور : تفسير الألفاظ العباسية ، مجلة المجمع العربى ـ المجلد ٢ .

ـ « النساء شقائق الرجال » . (كشف الخفاء : ٦٤٩) .

رواه أحمد وأبو داوود والترمذى عن عائشة ، ورواه البزار عن انس ، وقال ابن القطان : هو من طريق عائشة ضعيف ، وعن طريق انس صحيح .

ـ « ليس للنساء سلام ، ولا عليهن سلام » .

ضعيف ، بل هو منقوض بما روى من انه عليه السلام كان يلقى السلام عليهن .

ـ « الشباب شعبة من الجنون ، والنساء حبــالة الشــيطان » . (كشف الخفاء : ١٥٣٠ ـ وفى رواية « حبائل ») .

والحبالة والشراك ، والفخ ، ما يصاد به اى شىء حيوان ، او طير ، او سمك . وقد روى مرفوعا من عدة طرق . رواه ابو نعيم عن ابن مسعود . ورواه الديلمى عن عبد الله بن عامر وعقبة بن عامر ، والتميمى فى ترغيبه عن زيد بن خالد الجهنى . وهذا لا يتنافى مع ما جاء عن سفيان الثورى من قــوله : « يا معشر الشباب عليكم بقيام الليل فانما الخير فى الشباب ».

وذلك لكون الشباب محلا للقوة والنشاط غالبا ، ولهذا الحــديث « الشباب شعبة من الجنون » شواهد منها : « عجب ربك من شاب ليس له صبــوة » .

وقال ابن الغرس : الحديث حسن ، وانما جعله شعبة من الجنون ، لأن الجنون يزيل العقل وكذلك الشباب قد يسرع بالشاب الى فعل ما يدل على قلة العقل ، لما فى الشباب من الميل الى الشهوات والاقدام على المضار . ولهذا انشدوا :

ســـكرات خمس اذا ســكر المــر ء بها صـــار ضحكــة للزمـــــان
سكرة الحرص ، والحداثة ، والعشـ ـق وســكر الشراب ، والســـلطان

ـ « دخلت الجنة فرايت اكثر اهلها النساء » .

رواه البيهقى فى البعث ، وابن عساكر عن جابر ، وهو لا يتنافى مع حديث الصحيح « اطلعت فى النار فرايت اكثر أهلها النساء » ، لأن حديث

الصحيح عنهن فى أول دخولهن النار بسبب كفران جميل الزوج ، وعندما تنتهى العقوبة ويخرجن من النار يصبحن كثرة فى الجنة ، الى جانب كثرة الحور العين اللاتى خلقن فى الجنة أساسا كما خلقت أشجار الجنة وطيورها فيها ، لما روى عن أبى هريرة مرفوعا : « ما فى الجنة أحد الا وله زوجتان » ، ثم قال : « ما فيها عزب » .

وهذا يعنى أن من لم تتزوج فى الدنيا ستجد لها زوجا فى الجنة ما دامت ماتت مسلمة .

● **فى العفة والتصون :**

- « يرحم الله المتسرولات » (لسان الميزان ١ / ١٤٧ ــ ٦٠) .

يروى عن مجاهد مرسلا ، قال البزار فى كتابه « السنن » : انه حديث منكر . وقال العلماء : لم يصح فيها شىء فهى بين موضوع أو منكر ، وان كانت السراويل مع الثوب الواسع فهى أستر .

- « استعينوا على النساء بالعرى ، فان المراة اذا عريت لزمت بيتها » (كشف الخفاء : ٣٤١) .

قال العجلونى : أخرجه الطبرانى فى الأوسط عن أنس ، وفى الباب عن على ، ورواية عدى عن أنس بنفس المعنى .

أقول : وليس صحيحا ، ومثله ما رواه **الطبرانى عن مسلم بن مخلد :**

- « اعروا النساء يلزمن الحجاب » . (كشف الخفاء : ١ / ١٥٩) .

وقد عشنا حتى شاهدنا أن العرى أحد الدوافع الى هجر البيت وليس الى ملازمة الحجاب فيه .

- « لولا النساء لعبد الله حقا حقا » ــ وفى رواية الديلمى ــ « لعبد الله حق عبادته » .

وكل من الروايتين موضوع .

- « نهى (صلى الله عليه وسلم) أن يمشى الرجل بين المراتين » .

الحديث أخرجه أبو داوود (٢ / ٣٥٢) والعقيلى(١) فى الضعفاء

---

(١) العقيلى ، هو أبو بكر محمد بن خزيم ، وقيل خريم ، وقيل حريم العقيلى ، توفى سنة ٣١٦ هـ فى نفس العام الذى توفى فيه المحدث العراقى عبد الله ابن سليمان بن الأشعث محدث العراق وابن محدثها « داوود » . كما توفى =

(١٢٦) ـ والحاكم (٤ / ٢٨٠) ـ وقال : صحيح الاسناد ٠٠ ولكن الألبانى يقول : انه موضوع ٠٠ بينما هذا الحديث يتناول مشكلة معاصرة وهى معاكسة بعض الشبان للفتيات بالتصدى لهن فى الطرقات ليفترقا ، ثم ان له من الصحيح شاهدا ـ يقول عليه السلام « اذا استقبلك المراتان فلا تمر بينهما ، خذ يمنة أو يسرة » : وتصحيح الحاكم ـ وهو أعلم من الألبانى يجعلنا لا نقبل القول بأنه حديث موضوع ، وبخاصة وأن له شاهدا ، كما وانه يجيب عن مشكلة فى المجتمع ظهرت ، ولم تكن فى عصر الراوى « داوود بن أبى صالح » الذى بسببه يستنكر الحديث ، فان الكذاب لا يكون دائما كذابا فلا يصدق أبدا ـ ولئن كان داوود يكذب فلعله فى هذه المرة قد صدق ، والواقع أيد صدقه ٠

ـ « ان امرأة أتت النبى ﷺ ، فجلست اليه فكلمته فى حاجتها وقامت ، فأراد رجل أن يجلس مكانها ، فنهاه أن يقعد فيه حتى يبرد مكانها » ٠

رواه الدارقطنى فى الأفراد ، من رواية شعيب بن مبشر ، وهو ضعيف (اللسان ٣ / ٥٣٥) ٠

ـ « ذبح العلم بين أفخاذ النساء » كشف الخفاء (١ / ١٣٣٢) ٠

ـ « يضيع العلم بين أفخاذ النساء » ٠

ليسا حديثين ، وهما كناية عن تجربة بعض الدارسين ، قد شغلهم عبء الحياة الزوجية عن كمال تحصيل العلم ، والتفوق ٠

ـ « من عشق وقدر وعف وكتم ومات فهو شهيد » ـ وفى رواية « من حب فعف فكتم فمات مات شهيدا » ٠

رواه سويد بن سعيد ، فهو حديث قال العلماء انه موضوع ٠

ـ « نهى أن تحلق المرأة رأسها » ٠

رواه النسائى والترمذى عن على ، وكذا روى عن عائشة بأسانيد ضعيفة ، لذا فهو ضعيف ٠

= فى نفس السنة أبو يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن يزيد أبو عوانه الاسفراييني النيسابورى ، وتوفى أبو بكر محمد بن السرى بن السراج صاحب المبرد ، وكذا توفى محمد بن عقيل البلخى ، ويقال له « محمد بن عمرو العقيلى » صاحب الضعفاء ، قيل توفى بمكة سنة ٣٢٢ هـ ، وقيل ٣١٦ هـ (النجوم الزاهرة : ٣ / ٢٢٢) ٠

ـ « عائشة ناقصة عقل ودين » ٠

موضوع ٠ والذى ورد هو فى عموم النساء ، وليس خصوص عائشة ، ونصه كما فى البخارى ومسلم : « ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل العاقل الحازم من احداكن ٠ قلن : وما نقص عقلنا وديننا يا رسول الله ؟ قال : اليس شهادة المراة كنصف شهادة الرجل ؟ قلن : بلى يا رسول الله ، قال : فذلك من نقصان عقلها ٠ اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى يا رسول الله ٠ قال : فذلك من نقصان دينها »٠

ولعل نقصان العقل انما هو بالنسبة لعاطفتها او انفعالها المشبوب ، ونقصان الدين يعنى بالنسبة لحجم ما يؤدى من الصلوات المفروضة وتلاوة القرآن بسبب الحيض والنفاس ، وليس يعنى ذلك النقص بالنسبة للرجل عموما ، والا فمن النساء من تفوق كثيرين من الرجال ، والنصوص حصرت نقصان العقل فى مجال تذكر المعاملات المالية والتجارية ، لا فى كل شىء ٠ والا فالواقع يخصص عموم الحكم بالنقص فى العقل ، اذ ان ام المؤمنين عائشة حفظت القرآن والأنساب والكثير من الشعر وروت (٢٢١٠) من الأحاديث الشريفة فى موضوعات متعددة ٠ بعضها كان استدراكا على كبار الصحابة كأبى بكر ، وعمر ، وعلى ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبى هريرة وغيرهم (٢٤) صحابيا وقد جمع بدر الدين الزركشى هذه الاستدراكات فى كتيب سماه « الاجابة لايراد ما استدركته عائشة على الصحابة » ٠

وقد جاء فى دائرة المعارف الكبيرة قول الدكتور روفاريبى : « ان المجموع العضلى عند المراة اقل منه كمالا عن الرجل ، واضعف منه بمقدار الثلث ، فالقلب عند المراة اصغر واخف بمقدار ستين جراما فى المتوسط ، والرجل اكثر ذكاء وادراكا ٠ اما المراة فاكثر انفعالا » ٠

وفى نفس الدائرة يقرر « نيكوليس وبيليه » ان الحواس الخمس عند المراة اضعف منها عند الرجل ، وان مخ الرجل يزيد عن مخ المراة بمقدار مائة جرام فى المتوسط ، فنسبة مخ الرجل الى جسمه ١/٤٠ ، ونسبة مخ المراة الى جسمها ١/٤٤ ، كما يوجد اختلاف فى المخيخ ايضا ، وفى المادة السنجابية ، فهى عندالنساء اقل بدرجة ملحوظة وملموسة جدا ٠

وقد اثبت الطب الحديث ان ذاكرة المراة اضعف من ذاكرة الرجل ٠ وهو ضعف لا يراد به انتقاص مكانة المراة او وضعها القانونى والاجتماعى ،

فقد روى الخمسة ـ كما ذكرنا ـ ان النبى ﷺ قال : « انما النساء شقائق الرجال »(٢) .

ـ « خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء » .

قال ابن كثير : كان شيخنا ابو الحجاج المزى رحمه الله ، يقول : كل حديث فيه ذكر الحميراء باطل . الا حديثا فى الصوم فى سنن النسائى ، قلت : وحديث آخرفى النسائى عن ابى سلمة قال : قالت عائشة : « دخل الحبشة المسجد يلعبون . فقال لى : ياحمراء . أتحبين أن تنظرى اليهم » ؟(٣) .

ـ « عورة الرجل على الرجل كعورة المراة على المراة ، وعورة الرجل على المراة كعورة المراة على الرجل » .. ضعيف .

***

---

(٢) السنة المفترى عليها ، ص٢٣٢ .

(٣) السنة المفترى عليها : ص ٢٣٠ ، نقلا عن « الاجابة لايراد ما استدركته عائشة على الصحابة » ص ٥٨ ، الفصل الثانى .

● **الاختيـــار :**

- « اياكم وخضراء الدمن . فقيل : ومن خضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسناء فى المنبت السوء » ..

أورده الغزالى فى الاحياء (٢/ ٣٨) - وقال الحافظ العراقى : تفرد به الواقدى . وهو ضعيف ، ويغنى عنه من الصحيح : « تخيروا لنطفكم الحجز الصالح » ، شرحه البعض بقوله : « تخيروا لنطفكم فان العـرق دســاس » .

فأتى فى أول الجملة بعبارة صحيحة من الحديث « تخيروا لنطفكم » ثم زاد التعليل لذلك بأن العرق دساس ، أخذا من الحديث الصحيح الآخر عن الوراثة والذى فيه « لعله نزعه عرق » يعنى رجع فى لونه الى لون جد قديم ، وأحد المعاصرين يسارع الى القول بأن الحديث موضوع .. بينما الواجب أن يرد كل جزء صحيح الى أصله والتنبيه الى أن النص بضيغته هذه هى التى تضعف ، وليس المعنى ، والخطأ هو فقط الجمـع بين حديثين فى سياق واحد .

● **الزواج بأخرى :**

- « ان عليا خطب بنت أبى جهل ، فبعث اليه ﷺ : ان كنت متزوجا فرد علينا ابنتنا » اللسان (٤ / ١٩٢) .

روى عن ابن عباس مرفوعا من طريق عبيد الله بن تمام ابو عاصم عن خالد الحذاء ، وقد ضعفه الدارقطنى ، وأبو حاتم ، وابو زرعـة وغيرهم ، وهو من اهل واسط . قال البخارى عنه : عبيد الله بن تمـام يروى عن خالد الحذاء ويونس بن عبيد عجائب ، فمن ذلك عن خالد عن غنيمة بن قيس عن أبى موسى (رضى الله عنه) . « نزل جبرائيل عليـه السلام ، وعليه عمامة سوداء بذؤابة » ، وهذا باطل .

● **المهر وتحفة ليلة الزفاف :**

ـ « من تزوج امرأة فلا يدخل عليها حتى يعطيها شيئا ، ولو لم يجد الا أحد نعليه » اللسان (٢٤ / ٤١٩) .

قال ابن حجر : رواه موسى بن محمد بن عمران الحنفى ، حدثنا عصمة بن المتوكل ، سمعت شعبة ، عن أبى حمزة ، عن ابن عباس . مرفوعا ، وهذا كذب على شعبة .

ـ « تزوجوا فقراء » .. (كشف الخفاء ١ / ٩٧٢) .

ليس حديثا ، انما هو معنى مأخوذ من قول ابن مسعود : التمسوا الغنى فى النكاح . قال تعالى : **«ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله»** (١) .

وفى صحيح ابن حبان والحاكم : « ثلاثة حق على الله أن يغنيهم . الناسخ ليستعف » .

قال السخاوى . وهو تصحيف لكلمة (يعينهم) .

ـ « شراركم عزابكم » (كشف الخفاء : ١٣٣٨) .

رواه ابن عدى عن أبى هريرة مرفوعا ، وفى اسناده خالد بن اسماعيل ، وهو يضع الحديث . وقال ابن حجر فى المطالب العالية : هذا حديث منكر .

وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فأخطأ ، فله عدة طرق ـ وان كانت ضعيفة ـ فلها شاهد من الحديث الصحيح . « وان من سنتى النكاح ، ومن رغب عن سنتى فليس منى » .

وقال الحافظ ابن حجر :

اراذل الأموات عزابكم ... شراركم عزابكم يارجال
اخرجه أحمد والموصلى ... والطبرانى الثقات الرجال
من طرق فيها منكر ولا ... يخلو من الضعف على كل حال

وهكذا لم يصح شىء فى فضل امامة المتزوج على الأعزب فى الصلاة .

ـ « الجنة تحت أقدام الأمهات ، من شئن أدخلن ، ومن شئن أخرجن » .

---

(١) النور : ٣٢ .

حديث موضوع ، والصحيح هو ما جاء عن معاوية بن جاهمة انه جاء النبى ﷺ فقال : يارسول الله أردت ان اغزو ، وقد جئت استشيرك . فقال : « هل لك ام » ؟ قال : نعم . قال ﷺ : « فالزمها فان الجنة تحت رجليها » .

– « زينوا مجالس نسائكم بالمغزل » .. أورده ابن الجوزى فى الموضوعات .

– « اذا جامع احدكم زوجته ، فلا ينظر الى فرجها . فان ذلك يورث العمى » – وفى رواية زيادة : « ولا يكثر الكلام فانه يورث الخرس » ، – وفى رواية – « فان منه (الكلام) يكون الخرس **والفأفأة** » .

وكلها موضوعة . وقيل – فى رواية الفأفأة – ضعيف جدا لا تقوم به حجة ، وخبر منكر .

● فى الشورى وطاعة النساء وولايتهن :

– « **هلكت الرجال حين اطاعت النساء** » .

اخرجه أحمد (٥ / ٤٥) من طريق ابى بكرة ، بكار بن عبد العزيز ابن ابى بكرة عن أبيه عن أبى بكرة رضى الله عنه – أن النبى ﷺ اتاه بشير يبشره بظفر خيل له ، ورأسه فى حجر عائشة ، فقام فحمد الله تعالى ساجدا ، فلما انصرف أنشأ يسأل الرسول (البشير) ، فحدثه ، فكان فيما حدثه من أمر العدو : « وكانت تليهم امرأة » ، وفى رواية أحمد : « أنه ولى أمرهم امرأة » فقال النبى ﷺ : « هلكت الرجال حين أطاعت النساء » .

قال الحاكم والذهبى : صحيح الاسناد . وقال الألبانى : ضعيف ، لأن الذهبى الذى صحح اسناده قال عن بكار فى **الميزان : قال ابن معين** : ليس بشىء ، وقال ابن عدى : هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم ، وقال فى الضعفاء : ضعيف ، شاه ابن عدى .

اقول : وتصحيح الذهبى أرجح ، لأنه ما دام بكار ممن يكتب حديثهم ، فهو يكون حسنا لغيره ، بما يوجد من الشواهد والتوابع . وقد جاء فى صحيح البخارى (١٣ / ٤٦ ، ٤٧) عنه : « لما بلغ النبى ﷺ ان فارس ملكوا ابنة كسرى ، قال : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » .

وحديث « هلكت الرجال » : محمول على الانقياد الأعمى ، وترك الزمام لهن ، وهذا لا يكون الا عند تخليهم عن واجباتهم ، والا فان رسول

الله ﷺ استمع الى ام سلمة يوم الحديبية حين اشارت عليه بأن ينحر الهدى ، ولا يكلم اصحابه ، ففعل ، فلما رأى أصحابه ذلك قاموا فنحروا ٠

وسمع عليه الصلاة والسلام للسيدة خديجة قولها حين أرادت أن تعرف حقيقة جبريل حين خشى النبى أن يكون الذى يأتيه رئيا من الجن ٠ وطلبت من النبى حين يأتيه الوحى ان يجلس على فخذها ثم فى حجرها ٠٠ فلما كشفت عن رأسها وسألت النبى : هل تجده ؟ قال عليه السلام : لا ٠ فقالت : والله ما صاحبك الا ملك طهور ٠

ـ « شاوروهن وخالفوهن » (كشف الخفاء : ١٥٢٩) ٠

حديث لا أصل له مرفوعا لتناقضه فى ذاته ، وتناقضه مع عمل الرسول الذى ذكرناه من مشورته لأم سلمة رضى الله عنها ٠ وقد تحدث القرآن عن استماع مشورة نبى الله شعيب لابنته حين قالت له : « **يا أبت استأجره ، ان خير من استأجرت القوى الأمين** »(٢) ٠

وأما الحديث الذى رواه أحمد والعسكرى وغيرهما مرفوعا : « هلكت الرجال حين أطاعت النساء » فمحمول على أهواء النفس وشهواتها ٠

● **من يحرم زواجها بالزنا :**

ـ « ما اجتمع الحلال والحرام ٠ الا غلب الحرام » ٠

لا أصل له ٠ واستدل به الحنفية على تحريم نكاح الرجل ابنته من الزنا ، تغليبا لمبدأ التحريم ٠

ـ « لا يحرم الحرام ، انما يحرم ما كان بنكاح حلال » ٠

يعنى ان ما يأتى ثمرة الزنا من الأولاد والبنات يعتبر بالنسبة للرجل اجنبيا ، لأمرين : الأول أنه ليس بعقد شرعى كان وقاعه للمرأة ، والثانى : احتمال ان يكون من وقاع آخر للمرأة ٠ فمن رضيت بأن يواقعها فى الحرام من المحتمل أن تكون رضيت بغيره كذلك ٠ اما هى فمن جاء منها فلا احتمال ان يكون من غيرها ٠ وبالحديث أخذ الشافعية ، فأباحوا زواج الرجل ابنته من الزنا ، وزواج البنت اباها من الزنا ٠

والحديث أخرجه ابن حبان فى « الضعفاء » ، والدارقطنى (ص ٤٠٢) والبيهقى (٧ / ٢٦٩) من طريق المغيرة بن اسماعيل ابن ايوب بن سلمة ، عن عثمان بن عبد الرحمن الزهرى ، عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : « سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يتبع المرأة

---

(٢) القصص : ٢٦ ٠

حراما ، اينكح ابنتها ، أو يتبع الابنة حراما . أينكح أمها ؟ قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا يحرم الحرام ، انما يحرم ما كان من نكاح حلال » .

قال يحيى بن معين : عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى ، الذى فى سند الحديث ، ضعيف ، ولكن قال ابن حبان : يروى عن الثقات . واعتمادا على قول ابن معين ، مع الاعتماد على قاعدة : الأصل فى الأشياء الاباحة ، بينما التحريم لا يكون الا بنص قطعى الثبوت والدلالة أخذ الشافعية كما قلنا ـ وبناء على تضعيف ابن معين أخذ الحنفية والحنابلة. فلم يبيحوا للرجل زواج ابنته من الزنا .

ـ « ان فى الجمعة ساعة لن يدعو الله فيها أحد الا استجيب له ، الا أن تكون امرأة زوجها عليها غضبان » .

رواه ابن عدى عن ابن عمر مرفوعا وقال : انه باطل بهذا الاسناد .

أقول : وللحديث شواهد تدل على أن غضب الزوج على زوجته بغيض الى الله . « ومن باتت وزوجها عنها غير راض باتت والملائكة تلعنها » .

ويغنى عن حديث « ان فى الجمعة ساعة ... » الخ .. قوله عليه السلام : « ان فى الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم ، وهو قائم يصلى ، يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه الله اياه » .

اخرجه مالك واحمد ومسلم والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة وصححه .

ـ « من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما اعطى أيوب على بلائه ، ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون » .

الحديث بهذا اللفظ موضوع ، وان كان صبر كل من الزوجين على الآخرمطلب شرعى «فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا»(٢).

ـ « ما أكرم النساء الا كريم ، ولا أهانهن الا لئيم » .

من الحكم وهو من الموضوعات ، لا تحل روايته على انه حديث .

---

(٢) النساء : ١٩

ـ « قد انكحتكها ، على ان تقرئها وتعلمها ، واذا رزقك الله عوضتها .. » .

أخرجه الدارقطني في سننه (٣٩٤) في التي وهبت نفسها للنبي ، فزوجها آخر بما معه من القرآن ، والحديث في الصحيحين ، وليس فيه أنه يعوضها اذا رزق ، فهو بهذه الصيغة حديث منكر ، وكذلك من الأحاديث المنكرة في هذا الباب قولهم : « لا تكون لأحد بعدك مهرا » .

وذلك مروى في التي قال النبي له « زوجتكها بما معك من القرآن ».

● الطـــلاق :

ـ « تزوجوا ، ولا تطلقوا ، فان الطلاق يهتز له عرش الرحمن » .

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢ / ١٩١) ـ وقال ابن الجوزي : حديث موضوع . فقد طلق جماعة من السلف ، وصح أن النبي ﷺ طلق زوجته حفصة بنت عمر ، ثم راجعها بأمر الله له : « راجعها فانهـا صوامة قوامة » .. رواه أبو داوود والنسـائي وابن ماجه عن عمـر ابن الخطاب ، وهو لأحمد من حديث عاصم بن عمر بن الخطاب .

وروى في هذا الباب عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « أبغض الحلال الى الله عز وجل الطلاق » .

أخرجه الحاكم وصححه ، ورواه ايضا أبو داوود ، وفي اسناده يحيى بن سليم ، وفيه مقال ، والبيهقي مرسلا ليس فيه « ابن عمر » ـ ورجح أبو حاتم والدارقطني والبيهقي المرسل ، وفي اسناده عبيد الله ابن الوليد الوصافي ، وهو ضعيف ولكنه قد تابعه معروف بن واصل ، ورواه الدارقطني عن معاذ بلفظ : « ما خلق الله شيئا ابغض اليه من الطلاق » .

ولكن قال الحافظ : اسناده ضعيف ومنقطع ، وأخرج ابن ماجه وابن حبان من حديث أبي موسى مرفوعا : « ما بال أحدكم يلعب بحدود الله يقول : قد طلقت . قد راجعت » ؟ !

وهو لا يعني التحذير من الطلاق . وانما يعني النهي عن الاضرار بالزوجة ، بالطلاق ، ثم المراجعة قبل نهاية عدتها ، ثم طلاقها وهكذا ، كما في سورة البقرة : « **واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن**

بمعروف أو سرحوهن بمعروف ، ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ، ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ، ولا تتخذوا آيات الله هزوا »(٣) ٠

ولهذا فكل الأحاديث المروية فى تبشيع الطلاق على الاطـلاق ليسـت صحيحة ولا حسنة ، بل معارضة بعكسها ٠ فقد روى الخمسة الا النسائى عن ابن عمر قال : « كانت تحتى امرأة أحبها ، وكان أبى يكرهها ، فأمرنى أن أطلقها ، فأبيت ، فذكر ذلك للنبى ﷺ ، فقال : يا عبد الله ابن عمر : طلق امرأتك » ٠

وصححه الترمذى وقال : هذا حسن صحيح ،وحديثه عمر أن النبى ﷺ طلق حفصة ثم راجعها دليل على أن الطلاق يجوز للزوج من دون كراهة ، لأن النبى ﷺ ، انما يفعل ما كان جائزا من غير كراهة ٠ ومع التسليم بأن أحاديث « أبغض الحلال » ليست موضوعة ، فانها لا تتعارض مع عمل النبى ، وعمل ابن عمر ، لأن كونه أبغض الحلال ، لا يستلزم أن يكون مكروها كراهية أصولية ٠

وقوله : « أبغض الحلال » الخ ـ فيه دليل على أن ليس كل حـلال محبوبا ٠ بل ينقسم الى ما هو محبوب ، والى ما هو مبغوض ، ثم ان الطلاق تعتريه الأحكام الخمسة :

١ ـ فهو حرام : اذا كان بدعيا ، كالطلاق فى أثناء العدة ٠
٢ ـ وهو مكروه : اذا وقع بغير سبب ، مع استقامة الحال ٠
٣ ـ وهو واجب : كما فى الشقاق اذا قضى الحكمان بذلك ٠
٤ ـ وهو مندوب ومستحب : اذا كانت الزوجة غير عفيفة ٠
٥ ـ وهو جائز ومباح : فيما اذا كان الزوج لا يريد زوجته ، ولا تطيب نفسه أن يتحمل مؤونتها من غير حصول غرض الاستمتاع ، فيجوز الطلاق من غير كراهة ٠

وقال النووى : الطلاق لا يكون مباحا ، مستوى الطرفين وانما يدور بين الأحكام الأربعة الأولى فقط ٠ وذلك الأن ما روى من أحوال الطـلاق التى أمر بها النبى آخرين كانت لبذاءة الزوجة كحديث لقيط بن صبرة : «قلت يارسول الله ٠ ان لىامرأة ـ فذكر من بذاءتها ـ قال: طلقها ٠ قلت: ان لها صحبة وولدا ، قال : مرها ـ أو قل لها ـ فان يكن فيها خير ٠٠ ستفعل ، ولا تضرب ظعينتك ضربك أمتك » ٠

---

(٣) البقرة : ٢٣١

رواه أحمد وابو داوود ، واخرجه البيهقى ٠ وقال : رجاله رجال الصحيح »(٤) ٠

● الأطفـــــال :

ــ « أحب الأسماء الى الله ما عبد ، وما حمد »(٥) ٠

يعنى ما فيه كلمة عبد ، وما اشتق من لفظ حمد ٠ أخرجه ابن المنذر فى الترغيب والترهيب (٣ / ٨٥) ، وهو لا أصل له ٠ والبديل الصحيح فى هذا الباب هو ما رواه مسلم (٦ / ١٦٩) وغيره : « أحب الأسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن » ٠

ــ « أحب الأسماء الى الله ما تعبد له ، واصدق الأسماء همام ، وحارث » ٠

جاء فى كشف الخفاء (١١٩) ، وقـد اخـرجه الطبرانى عن ابن مسعود ، وفى اسناده ضعف ٠

ولا تحل التسمية بكلمة « عبد » مضافة الى غير الله أو صفة من صفاته ، ومن الاثم التسمية بعبـد العـزى ، وعبـد المسـيح ٠ وكذلك عبد الحسين ، وعبد النبى ، وعبد على ، اذا لم يكن القصد بذلك مطيع الأوامر ، أو المحب الواله ، وفى هذه الحال يخرج بالقصد الجازم من التحريم الى كراهية التحريم ٠ ومن السلف من ذهب الى كراهية التسمى بأسماء الأنبياء ، وهو اجتهاد ينقضه أن النبى سمى ابنه ابراهيم ٠

ــ « من ولد له ثلاثة فلم يسم أحدهم محمدا فقد جهل » ٠

حديث موضوع ، ولابن بكير كتاب اسمه « فضل من اسمه أحمـد ومحمد » ٠ كل الطرق التى فيه لا تخلو من متهم ، فليس فيه حديث مقبـول ٠

ــ « من ولد له مولود فسماه محمدا تبركا به ٠ كان هو ومولوده فى الجنـة » ٠ ٠ موضوع ٠

ــ « حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه ، ويحسن أدبه » ٠

هذا من كلام علماء التربية الاسلامية ، وليس حديثا ، والذى روى

---

(٤) نيل الأوطار للشوكانى : ٢/٧ ــ ٤ ، أول كتاب الطـلاق ٠

(٥) حمد وعبد : بضم أوله ، وكسر ثانيه مع التشديد ٠

فى هذا المعنى : « من ولد له مولود فليحسن أدبه واسمه ، فاذا بلغ فليزوجه ، فان بلغ ولم يزوجه فأصاب اثما باء باثمه » .

وفى اسناده ضعف يسير ، لسوء حفظ أحد رواته .

- « من ولد له ولد فأذن فى أذنه اليمنى ، وأقام فى أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان » .

كل ما كان من هذا القبيل فهو حديث موضوع أو ضعيف ، وحديث الاقامة فى الأذن أشد انكارا ، لأنه لم يرد به حديث لا حسن ولا ضعيف .

- « رأيت رسول الله ﷺ أذن فى أذن الحسن بن على حين ولدته فاطمة » .

أخرجه الترمذى باسناد ضعيف عن أبى رافع .

- « من كانت له ثلاث بنات ، فصبر على لأوائهن وضرائهن أدخله الله الجنة بفضل رحمته اياهن » .

قال الألبانى : ضعيف ، لأنه من طريق ابن جريج عن أبى الزبير ، وهما مدلسان ، وقد عنعناه (روياه بلفظ عن فلان عن فلان) . ولكنه فى مسند أحمد (٢ / ٣٣٥) ، وأخرجه الحاكم (٤ / ١٧٧) وقال : صحيح الاسناد .

والراجح أن العنعنة لا تعنى الضعف دائما ، بل هى تحذير من التدليس .. فمن صححه أولى ممن قال بالتضعيف لمجرد العنعنة . وقد جرى على التصحيح أيضا الذهبى والمنذرى .

ويغنى عنه ما رواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ١٤) عن جابر مرفوعا : « من كان له ثلاث بنات يؤويهن ، ويكفيهن ، ويزوجهن فقد وجبت له الجنة البتة . فقال رجل من بعض القوم : واثنتين يارسول الله ؟ قال : واثنتين . قال : وثلاث يارسول الله ؟ قال : وثلاث » .

- « الختان سنة للرجال مكرمة للنساء » .. ضعيف .

- « سووا بين أولادكم فى العطية ، فلو كنت مفضلا أحدا لفضلت النساء » .

الشطر الأول حديث صحيح ، والثانى ضعيف لا يصح الحاقه بالحديث .

ـ « كل احد احق بماله من والده ، وولده ، والناس اجمعين »
سنن البيهقى (١٠ / ٣١٩) .

اخرجه البيهقى فى سننه من طريق عبد الرحمن بن يحيى ، عن حبان بن ابى حبلة ، مرفوعا ، واعله بقوله : هذا مرسل ، فان حبان من التابعين .

قال الالبانى : وحبان ثقة لكن الراوى عنه لم اعرفه ، وقد رمز السيوطى للحديث بالصحة ، واستدرك عليه الذهبى قائلا : لم يصح مع انقطاعه ، وقد استدل بعضهم بهذا الحديث على عدم وجوب التسوية بين الأولاد ، وهذا يخالف حديث الصحيحين وفيه قال للنعمان بن بشير : « اعطيت لسائر ولدك مثل هذا ؟ قال : لا ، قال صلى الله عليه وسلم : اتقوا الله ،واعدلوا بين أولادكم » .

ـ « الولد سر أبيــه » .

حكمة يعنى بها أن الولد يحمل طبائع ابيه ، وليست حديثا ، ففى الأنبياء من كان ابنه مشركا كنوح وابنه « **يا بنى اركب معنا ولا تكن مع الكافرين . قال سآوى الى جبل يعصمنى من المــاء** »(٦) ، وكمحمد ابن ابى بكر الصديق بينه وبين أبيه بون شاسع .

ـ « ان الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف ابا العيال » .. ضعيف .

ـ « جنبوا مساجدنا صبيانكم ، ومجانينكم ، وبيعكم ، وخصوماتكم ، ورفع أصواتكم ، واقامة حدودكم ، وسل سيوفكم ، واتخذوا على ابوابها المطاهر ، وجردوها فى الجمع » .. ضعيف .

ـ « خير بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه ، وشر بيت فى المسلمين ، بيت فيه يتيم يساء اليه ، انا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا » . ضعيف . والجملة الأخيرة لها شاهد .

ـ « دفن البنات من المكرمات » .. مثل « جاهلى » ذكره الوضاعون حديثــا .

ـ « ريح الولد من ريح الجنة » .. ضعيف .

---

(٦) هود : ٤٢ ، ٤٣

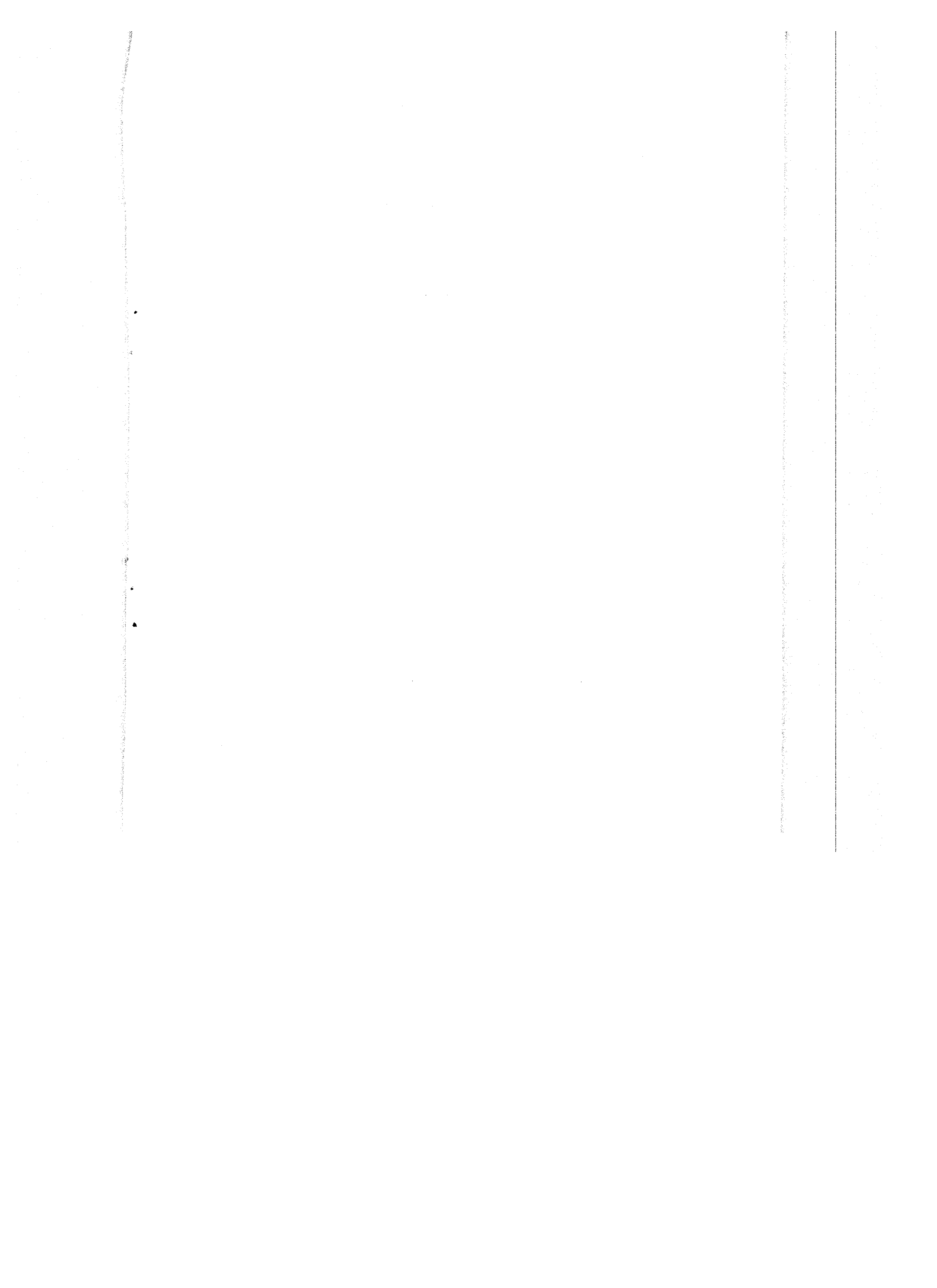
- « من ارضى والديه فقد ارضى الله ، ومن اسخط والديه فقد اسخط الله » .. ضعيف .

- « ما أكرم شاب شيخا لسنه الا قيض الله من يكرمه عند سنه » .. منكـر .

- « من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا ما لم يغيرها » .

موضوع ، ويراد من الحديث النهى عن صباغة الشيب ، والثابت أن تغيير الشيبة بالحناء مندوب .

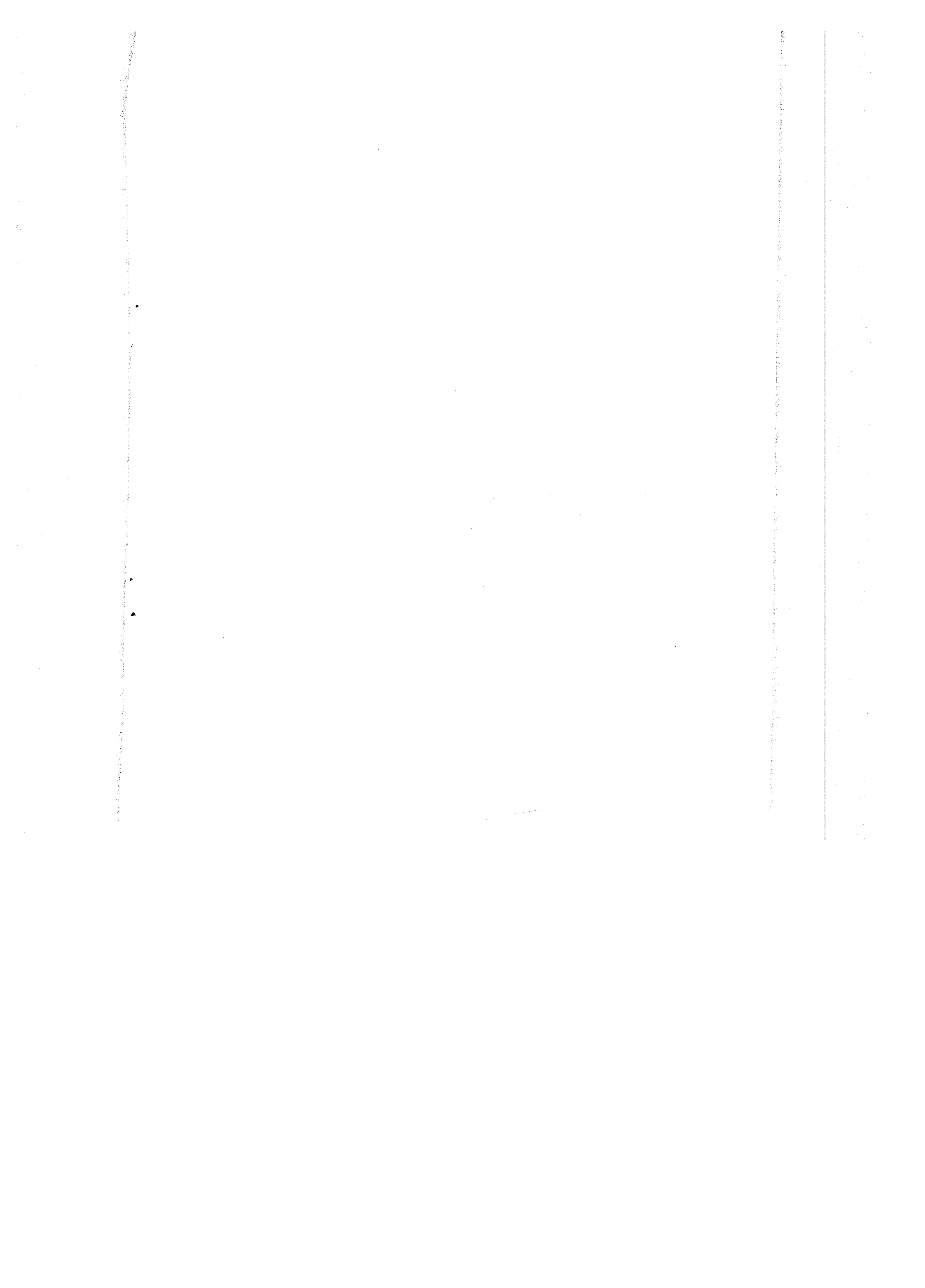
* * *



الفصل الخامس

العبادات

- الطهــــارة .
- الأذان .
- الصـــلاة .
- الذكر والدعاء .
- الجنـــائز .
- الزكـــاة .
- الصيـــام .
- الحج والأضـاحى وزيـارة قبـر الرسول .
- الجهـــــاد .
- باقة من مشهور الصحيح والحسن .



● **الوضوء والاغتسال عند الغضب :**

لم يصح حديث فى ذلك . واجود ما اعرف فى هذا الباب : « ان الغضب جمرة توقد فى جوف ابن آدم ، الا ترون الى احمرار عينيه وانتفاخ أوداجه » ؟ !

ـ « نهى ان يبول الرجل وفرجه باد الى الشمس والقمر » .

رواه الحكيم الترمذى فى كتاب المناهى **عن عباد بن كثير ، واخذ به الحنابلة وبعض المتأخرين من الشافعية** . وقال النووى فى شرح المهذب : انه حديث باطل لا يعرف . وجعله السيوطى فى ذيل الاحاديث الموضوعة . وهو معارض بالحديث الصحيح الذى رواه الشيخان واصحاب السنن عن ابى ايوب الانصارى مرفوعا : « لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط او بول . ولكن شرقوا او غربوا » ـ وهذا التشريق لا يكون الا بالاتجاه الى جهة شروق الشمس والقمر . او استدبارهما فى الغالب .

ـ « خذوا للراس ماء جديدا » .

نقل الالبانى تضعيفه عن ابن حبان والهيثمى ، لانه مروى عن دهثم ابن قران ، عن نمران بن جارية عن ابيه مرفوعا . ودهثم ضعفه جماعة وقالوا : نمران مجهول .

وقد اخذ الشافعية بالحديث ، لان مسلما روى فى صحيحه ما يؤكده باسناد صحيح عن عبد الله بن زيد انه راى رسول الله ﷺ يتوضأ ، فذكر وضوءه وقال : ومسح برأسه بماء غير فضل يديه . ولم يذكر الاذنين .

واتجه الشافعى واحمد الى مسح الاذنين بماء جديد ، واتجه غيرهما الى مسح الاذنين بماء الراس ، لانه صح عندهم حديث : « الاذنان من الراس » .

وقد صحح الالبانى حديث المسح للراس والاذنين بماء غير جديد ، لما رواه ابو داوود (١٢١) عن الربيع بنت معوذ ان النبى ﷺ مسح برأسه من فضل ماء كان فى يده .

● الســـواك :

- « كان يستاك عرضا ويشرب مصا » وفى رواية زيادة : « اهنأ ، امرأ ، ابرأ » .. كل ما قيل فى هذا المعنى ضعيف .

- « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . (لسان الميزان : ٣ / ١١٨٨) .

رواه ابن خلف الطفاوى عن هشام بن حسان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعا . وقد ذكره الدارقطنى فى الأفراد . وقال : تفرد به الطحاوى ، وانما رواه الناس عن عبيد الله عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة ، وأخرجه الطحاوى وقال : غريب . ما سمعناه الا من ابن مرزوق عنه .

قال الذهبى : وقد أخرجه الطبرانى من طريق أرطاة بن حاتم عن عبيد الله بن عمر ، كما قال الطفاوى . وهو غريب أيضا ، ورواه أحمد من طريق عبد الله بن ربيعة عن عبيد الله بن أبى جعفر عن نافـع عن ابن عمر رضى الله عنهما .

- « يجزى عن السواك الأصابع » .. حديث ضعيف .

- « من أحدث ولم يتوضأ فقد جفانى ، ومن توضأ ولم يصل على فقد جفانى ، ومن صلى على ولم يدعنى فقد جفانى ، ومن دعانى ولم أجبـه فقد جفيته ، ولست برب جاف » أو « ولست بجاف » .. موضوع .

● المســح على الجورب :

- « رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الجوربين عليهما النعلان » . رواه موسى الطويل عن أنس مرفوعا . وقال ابن حبان عن موسى هذا : انه يروى عن أنس أشياء موضوعة .

- « تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم » .

أخرجه الدارقطنى فى سننه (ص ١٥٤) ، والبيهقى (٢٠٤/٢) عن روح بن غطيف عن الزهرى .. وروح متروك الحديث . وقال البخارى : هذا حديث باطل ، وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات . وقال ابن حبان : هو من وضع أهل الكوفة . يعنى لنصرة مذهب أبى حنيفة . ومثله ما فى معناه .

● **نفض اليدين من الوضوء :**

- « اذا توضأتم فأشربوا أعينكم المـاء ، ولا تنفضوا أيديكم من المـاء ، فانها مراوح الشيطان » .

موضوع : أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (١/٣٦ - ٧٣) . وابن حبان في المجروحين (١ / ١٩٤) من طريق البختري بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا . وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : هـذا حديث منكر . والبحتري ضعيف الحديث ، وأبوه مجهول ، وكذا قال ابن عدى : ان الحديث منكر .

ثم ان الحديث - من حيث المتن - يتعارض مع ما اخرجه الشيخان وغيرهما عن ميمونة زوج النبي ﷺ وسلم . قالت : « وضعت للنبي غسلا ، فسترته بثوب ، وصب على يديه فغسلهما ، ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه ، فضرب بيده الأرض فمسحهما ، ثم غسلهما ، فمضمض واستنشق ، وغسل وجهه وذراعيه ، ثم صب على رأسه ، وأفاض على جسده ، ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه ، فانطلق وهو ينفض يديه » .

ومن تراجم البخاري لهذا الحديث « باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة » قال الحافظ : واستدل به على جواز نفض ماء الغسـل والوضوء . وهو ظاهر .

- « من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها . فعل به كذا وكذا من النـار » .

رواه أحمد وأبو داوود وابن أبي شيبة في مصنفه ، وآخرون من طريق حماد بن سلمة . حدثنا عطـاء بن السـائب عن زاذان عن علي ابن أبي طالب مرفوعا .. وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في التلخيص (تلخيص الحبير ص ٥٣٥) : اسناده صحيح . ولكن النووي ضعفه وتابعه الشوكاني في التضعيف ، وذلك لاختلاط عطاء في آخر حياته مع كونه ثقه ، وهكذا جرى الألباني على التضعيف .

وقد ثبت في أكثر من حديث صحيح أنه لا يجب على المرأة أن تنقض شعرها في غسل الجنابة ، وكذلك الرجل في القبائل التي تضفر شعرها .. أما الحيض فيجب عليهن نقض شعورهن في الاغتسال من الحيض والنفاس

للحديث الصحيح الوارد فى ذلك عن عائشة رضى الله عنها قال رسول الله ﷺ لها فى الغسل من الحيض : « انقضى شعرك فاغتسلى » ٠

وأخرج الخطيب فى تلخيص المتشابه (٢ / ٣٤ – ١) والبيهقى فى السنن الكبرى عن أنس من طريق مسلم بن صبيح :

– « اذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها ، وغسلت بالخطمى والأشنان ، واذا اغتسلت من الجنابة لم تنقض رأسها ، ولم تغسل بالخطمى والأشنان » ٠

وقد ضعفوه لتفرد مسلم بن صبيح به ، ومع ضعفه فأرى العمل بـه لما صح عن عائشة انها قال لها الرسول تعلم المرأة التى سألته عن التطهر من الحيض ٠ وكان مما علمها : أن تتبع مكان الدم فتطهره حتى تنقى ، ثم تتمسك (أى تطيب المكان بقطعة من القطن بها مسك) ٠

– « عن عائشة ان رجلا سأل رسول الله ﷺ ، عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل (لا ينزل) هل عليهما الغسل – وعائشة جالسة – فقـال رسول الله ﷺ : « انى لأفعل ذلك أنا وهذه ، ثم نغتسل » – روى مرفوعا ٠ ورفعه ضعيف(١) وان كان الحكم صحيحا لحديث آخر ٠

– « ان القبلة لا تنقض ولا تفطر الصائم » ٠

– « ليس فى القبلة وضوء » ٠

حديثان ضعيفان بهاتين الصيغتين ، وان كان المعنى صحيحا ٠٠ والوارد الصحيح بهذا المعنى هو عمله ﷺ ففى الصحيحين : « كان ﷺ يقبل بعض نسائه ثم يصلى ولا يتوضأ » ٠

وعن عائشة : انه كان يقبلها ﷺ وهو صائم ٠ (أخرجه الشيخان) ٠

وقد روى عبد الملك بن محمد حديث«ليس فى القبلة وضوء»عن عائشة مرفوعا ٠ وعائشة نفسها هى التى روت فعل الرسول الدال على عـــدم نقض الوضوء بالقبلة ٠ ثم ان عبد الملك هذا قال عنه الدارقطنى انه ضعيف (اللسان ٤ / ٢٠٣) ٠

---

(١) التضعيف قول الألبانى ، والحديث رواه مسلم : ١/١٨٧ ، وشاهده من الصحيح عموم الحديث : « اذا التقى الختانان وجب الغسل ».

ـ « مسح الرقبة أمان من الغل » .

ليس حديثا ، ولا يوجد فى أحاديث الرسول الصحيحة ذكر لمسح الرقبة الا حديث ضعيف لطلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال : رايت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال (وهو اول القفا) وقد اختلف فى صحبة والد مصرف .

ـ « لا تبل قائمـا » .

قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى الفتح : لم يثبت عن النبى ﷺ فى النهى عن البول قائما شىء ، وأما عمر بن الخطاب فقد صح عنه قوله : «ما بلت قائما منذ أسلمت» ثم صح كذلك عن طريق زيد بن وهب الكوفى ـ وهو ثقة ـ قال : رايت عمر بال قائما » . ولعل عمر فعل ذلك بعد أن علم انه لا نهى فى ذلك .

ـ « قراءة سورة القدر عقب الوضوء » .

قال السخاوى : لا أصل له . وانما السنة أن يقول المتـوضىء بعد الوضوء ما رواه مسلم فى صحيحه « أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له . واشهد أن محمدا عبده ورسوله . اللهم اجعلنى من التوابين ، واجعلنى من المتطهرين » .

أو تقول ما رواه الحاكم وغيره بسند صحيح : « سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا اله الا انت ، أستغفرك واتوب اليك » .

وجميع الأدعية التى تقال بعد البسملة فى اثناء الوضوء عند كل عضو لم يصح منها شىء ، وجلها موضوع .

* * *

فى الأذان

ـ « ليس على النساء أذان ولا اقامة ، ولا جمعة ، ولا اغتسال جمعة، ولا تقدمهن امرأة ولكن تقوم فى وسطهن » ٠

رواه ابن عساكر (٢٥٩/١٦) ، وابن عدى فى الكامل (٦٥/١) عن الحكم عن القاسم عن أسماء بنت يزيد مرفوعا ثم قال : الحكم أحاديثه موضوعة ، فقد روى عن عائشة انها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن ٠

وسئل مكحول فقال : اذا أذن(١) فأقمن فذلك أفضل ، واذا لم يؤذن وأقمن اجزأت الاقامة عنهن ، وان لم يقمن فان الزهرى حدث عن عروة عن عائشة قالت : كنا نصلى بغير اقامة ٠

ـ « التكبير جزم » ٠

هو من قول ابراهيم النخعى(١) ، وليس حديثا ٠ وبه يأخذ من فسر الجزم بالسكون ، فأفرد كل تكبيرة فى الأذان ، ولا أصل لهذا فى السنة ، بل حديث مسلم فى صحيحة (٢ / ٤) عن عمر بن الخطاب ، مرفوعا : « اذا قال المؤذن : الله أكبر الله أكبر ، فقال أحدكم : الله أكبر الله أكبر ، ثم قال : أشهد أن لا اله الا الله ، قال : أشهد أن لا اله الا الله » ٠٠ ٠٠٠ الحديث ٠

وهو يشعر بأن أصل الأذان أن يجمع المؤذن بين كل تكبيرتين ، ويجيبه السامع كذلك ـ بل روى فى بعض الأحاديث أن الأذان كان شفعا ٠

ولهذا قال الشافعية ، من جزم التكبير ـ أى سكن حرف الراء فى التكبير ـ فلا يفصل بالتنفس بين التكبيرتين ٠

---

(١) أذن : بفتح الذال وتشيد النون مع فتحها ٠

(٢) ابراهيم النخعى : هو ابراهيم بن يزيد بن قيس ، الفقيه الكوفى، كان لا يتكلم الا اذا سئل ، وكان يتوقى الشهرة ، وقد توفى سنة ٩٦ هـ ، وقيل سنة ٩٨هـ ، وكان له يوم توفى ٤٩ سنة على الصحيح ، وقيل ٥٨ سنة ، وهو من التابعين ، سمع أم المؤمنين ، ويزيد بن أرقم ، والمغير بن شعبة ، وأنس بن مالك ، ومحمد رووا عنه الشعبى ومنصور ومغيرة بن مقسم ، وغيرهم من التابعين ، وكان يرى أن الجهر بالبسملة فى الصلاة الجهرية بدعة ، كما فى تاريخ الاسلام للذهبى : ٢٣٥/٣ ، ٢٣٧

– « من مسح العينين بباطن انملتى السبابتين عند قول المؤذن : « اشهد أن محمدا رسول الله » لم يرمد » ٠

وفى رواية : « حلت له شفاعتى » ٠

كل ذلك لم يصح ، وهو من الموضوعات ، ويغنى عنه « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته ، حلت له شفاعتى » (رواه مسلم وابن حبان) ٠

– « من اذن فليقم » ٠
تصويب النص : « من اذن فهو يقيم » ٠

– « اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة » ٠ (لسان الميزان : ١٤٤٥) ٠

رواه عبد الله بن مروان ، عن ابن جريج – باسناده – عن ابن عمر مرفوعا ٠ قال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به ٠ يروى عنه سليمان ابن عبد الرحمن مناكير ٠

***

● **الساتر فى الصلاة :**

ـ « اذا خلع أحدكم نعليه فى الصلاة فلا يجعلهما بين يديه فيأثم بهما ، ولا من خلفه فيأتم بهما أخوه المسلم ، ولكن ليجعلهما بين رجليه »٠

أخرجه الطبرانى فى المعجم الصغير (ص ١٩٥) من طريــق أبى سعيد الشقرى عن زياد الجصاص ٠

قال الذهبى : وزياد مجمع على ضعفه ، والشقرى اشد منه ضعفا ٠ فالحديث بذلك ضعيف ، والبديل الصحيح : « اذا صلى احدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما احدا ، ليجعلهما بين رجليه ، أو ليصل فيهما » ٠

ـ « رأيت رسول الله ﷺ يصلى مما يلى باب بنى سهم ، والناس يمرون بين يديه ٠ ليس بينه وبين الكعبة سترة » ٠

وفى رواية : « طاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين بحذائه فى حاشية المقام ، وليس بينه وبين الطواف أحد » ٠

اخرجه احمد (٦ / ٣٩٩) والسياق له ، ورواه عنه أبو داوود (١ / ٣١٥) ٠ وبه قال الفقهــاء ٠

(ا) فقال بعضهم : يجوز المرور بين يدى المصلى فى مسجد مكــة خاصــة ٠

(ب) وقال آخرون : يجوز هــذا مطلقا يسنوى فى هــذا مسجد مكة وغيره لحديث « جعلت لى الأرض كلها مسجدا » مع الآية « **وأن المساجد لله** »(١) ، مع النصين المذكورين من عمل رسول الله الثابت ٠ وهو شاهد للرواية القولية الضعيفة ، وقد ترجم النسائى للحديث بعنوان : « باب الرخصة فى ذلك » وقد ضعف الألبانى قول النسائى لمعارضته عموم حديث الصحيحين : « لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه » ٠

---

(١) الجن : ١٨

وقال : لعلهم كانوا لا يمرون بينه وبين موضع سجوده • فهذا هو المرور المقصود من النهى ، ليس المرور على بعد •

وقد رجح العلماء هذا لحديث صحيح عن يحيى بن ابى كثير قال : « رأيت انس بن مالك دخل المسجد الحرام فركز شيئا – أو هيأ شيئا – يصلى اليه » •

أخرجه ابن سعد فى (الطبقات ٧ / ١٨) بسند صحيح • وعن صالح ابن كيسان قال : « رأيت ابن عمر كان يصلى فى الكعبة ولا يدع أحدا يمر بين يديه » •

– « عورة المؤمن ما بين سرته وركبته » •

ضعيف • ولكن صححه الشافعية والحنابلة والحنفية وعليه العمل عندهم • وينقضه حديث انس : « وانى لأرى بياض فخذ نبى الله ﷺ » (رواه البخارى) •

● **ركعتى السعى بين الصفا والمروة :**

لم يرد حديث صحيح ولا حسن فى مشروعية صلاة ركعتين بعد السعى بين الصفا والمروة ،بخلاف ركعتى الطواف فهما سنة تصليان بعد اتمام الطواف وقبل السعى •

– « نهى أن يعتمد الرجل على يده اذا نهض فى الصلاة » •

أخرجه أبو داوود (١ / ١٥٧) • ويعنى بالنهى نهى من يرفع ركبتيه قبل يديه • وبهذا اخذ الحنفية والحنابلة وهو حديث منكر عند الجمهور ،والصحيح جواز النهوض من السجود برفع الركبتين قبل اليدين او بعدهما فقد صح أن ابن عمر كان اذا قام من الركعتين يعتمد على الأرض بيديه ، ليس لسن ولا ضعف ، كما فى البيهقى (٢ / ١٣٥) واسناده حسن •

– وعن ابن عباس : « كان رسول الله ﷺ اذا قام فى صلاته وضع يده على الأرض كما يضع العاجن » •

قال النووى فى شرح المهذب : هذا حديث ضعيف ، او باطل لا أصل له •

● **الهوى الى السجود على الركبتين :**

ـ « كان عليه السلام يخر على ركبتيه ولا ينكفىء » ٠

اخرجه ابن حبان فى صحيحه (رقم ٤٩٧ موارد) ٠ وفى معناه حديث وائل بن حجر قال : « رأيت النبى ﷺ اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه » ٠

اخرجه ابن حبان فى صحيحه (رقم ٤٨٧ موارد) ، والدارقطنى (١٣١ ـ ١٣٢) ، وغيرهما ٠ وقد ضعفهما الألبانى لجهالة الراوى محمد بن معاذ وابنه الذى روى عنه « معاذ » فى الحديث الأول ـ كما انه فى الرواية الأخرى منقطع ٠

أما الحديث الصحيح فى الموضوع فهو ما رواه أبو هريرة مرفوعا قال : « اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ، وليضع يديه قبل ركبتيه » ٠

ـ وعن أبى قلابة : « كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقول : الا احدثكم عن صلاة رسول الله ﷺ ؟ فيصلى ، فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية فى أول ركعة استوى قاعدا ، ثم قام فاعتمد على الأرض » ٠

اخرجه الشافعى فى الأم (١ / ١٠١) ـ والنسائى (١ / ١٧٣) والبخارى (٢ / ٢٤١) من طريق أخرى عن أبى قلابة نحوه ، فدل على ان السنة هى القيام الى الركعة الثانية بالاعتماد على اليد ، وهو المراد بكلمة الاعتماد باليد وكذلك الاعتماد على اليدين فى الهوى الى السجود ٠ وان جاز غير ذلك ٠

● **قصر الصلاة :**

ـ « يا أهل مكة ، لا تقصروا الصلاة فى أدنى من أربعة برد » ٠

اخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١٢/٣ ـ ١) ـ والدارقطنى فى سننه (ص ١٤٨) من طريق اسماعيل بن عياش ، عن عبد الوهاب بن مجاهد ، عن أبيه ، ورواه ابن عطاء عن ابن عباس مرفوعا ٠

وعبد الوهاب يروى أحاديث موضوعة ، واسماعيل بن عياش ضعيف فى روايته عن غير الشاميين ، وهذه منها ، فان ابن مجاهد حجازى ٠ وقال البيهقى : هذا الحديث من قول ابن عباس ٠

ثم لماذا التحديد فى النداء التكليفى بأهل مكة دون غيرهم من المسلمين ؟ !

قال ابن تيمية : لقد كان النبى ﷺ فى حجة الوداع يقصر الصلاة بمزدلفة وعرفة وفى ايام منى ، وكذلك ابو بكر وعمر بعده ، وكان يصلى خلفهم اهل مكة ، ولم يأمرهم باتمام الصلاة . فدل هذا على ان ذلك سفر ، وبين مكة وعرفة بريد واحد ، وهو نصف يوم بسير الابل والاقدام .

ثم ان النبى ﷺ لم يقدر الأرض بمساحة أصلا ، فكيف يقدر الشارع لأمته حداً لم يجر له ذكر فى كلامه ، وهو مبعوث الى جميع الناس ، فلا بد ان يكون مقدار السفر معلوما علما عاما ، والبرد لا يعرف مساحتها الا الخالف والخاصة . ولهذا قال ابن تيمية : ان السفر ليس له حد فى اللغة ولا فى الشرع ، فالمرجع فيه الى العرف .

● تأخير الصلاة للجائع :

ـ « اذا حضر العشاء فابداوا بالعشاء »(٢) .

قال العراقى فى شرح الترمذى : لا اصل له بهذا اللفظ .. ويغنى عنه : « اذا حضر العشاء واقيمت الصلاة فابداوا بالعشاء » .

ـ « من نام بعد العصر فاختلس عقله ـ وفى رواية : « ثم جن » ـ فلا يلومن الا نفسه » .. حديث ضعيف .

ـ « لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه » .

ليس حديثا ، وانما هو من قول سعيد بن المسيب .

● فضل الصلاة بعمامة :

قال الشوكانى فى كتابه « الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة » لم يصح حديث فى فضل الصلاة بعمامة ، وكل ما ورد فى فضل الصلاة بها موضوع .

اقول : وهذا يتضمن أن كل ما ورد فى فضل العذبة كذلك من الموضوعات ، والصواب أن العمامة ، والذؤابة أو العذبة من العادات التى تختلف فى انتشارها باختلاف الناس والمناخ والحرارة والبرودة وقد صلى النبى ﷺ بعمامة ، وصلى بقلنسوة (طاقية أو كوفية) ، وصلى بقلنسوة

---

(٢) العشاء : الأولى بكسر العين ، والثانية والثالثة بفتحها .

فوقها عمامة ، ومرة اخرى صلى بعمامة بدون قلنسوة تحتها ، ومرة أخرى بدونهما ليعلمنا ان هذا جائز ، والمهم الا يلبس فى صلاته ما يثير السخرية أو يكون به قبيحا لعموم قوله تعالى : **«خذوا زينتكم عند كل مسجد»**(٣)٠

ومن الموضوعات : « صلاة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بغير عمامة ٠ وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بغير عمامة فان الملائكة يشهدون الجمعة معتمين ، ولا يزالون يصلون على اصحاب العمائم حتى تغرب الشمس » ٠

ـ « من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا »٠

ليس حديثا وانما هو حكمة او معنى مستنبط من الآية الكريمة **« ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ولذكر الله اكبر »**(٤) ٠

وهو من قول ابن مسعود والحسن البصرى ، وروى عن ابن عباس موقوفا ٠ يعنى لم يرفعه الى الرسول ٠

ومثله فى عدم الرفع الى الرسول ﷺ تلك الرواية التى تقول : « من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له » ٠

وذلك لان الصلاة مكفرة للذنوب ، كما هو ثابت فى احاديث صحيحة كثيرة ، فكيف تكون مكفرة ، ويزداد بها فاعلها بعدا ، هذا مما لا يعقل ٠ وذلك كما فى حديث البخارى : « ان رجلا اصاب من امراة قبلة ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فانزل الله تعالى : **« ان الحسنات يذهبن السيئات »**(٥) فالذى يصلى خير ممن لا يصلى بأى حال ٠ واقرب الى الله منه وان كان فاسقا ٠

والحديث الصحيح الذى يمكن ان يكون بديلا عنه هو ما رواه احمد والبزار والطحاوى فى مشكل الآثار (٢ / ٤٣٠) « عن ابى هريرة رضى الله عنه قيل لرسول الله ﷺ : ان فلانا يصلى الليل كله ، فاذا اصبح سرق ٠ فقال : سينهاه ما تقول » ـ او قال : « ستمنعه صلاته » ٠

ـ «الحديث فى المساجد ياكل الحسنات كما تاكل البهائم الحشيش»٠

ـ « الكلام فى المساجد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب » ٠

ليسا حديثين ، وانما هما من اقوال العلماء ، وتفسير تطبيقى جاء فى

---

(٣) الأعراف : ٣١ (٤) العنكبوت : ٤٥

(٥) هود : ١١٤

الآية « والذين هم عن اللغو معرضون »(٦) وللحديث الآخر : « لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة » .

ووجه الاستدلال انه اذا منع التشويش بالذكر والقرآن فان المنع يكون آكد فى الكلام الذى لا تدفع اليه ضرورة .

● **سنة الغفلة :**

وهى ست ركعات تصلى بعد سنة المغرب وقبل العشاء . ويروى فى ذلك :

ـ « صلاة ست ركعات بعد المغرب أمان من عذاب القبر » .
أورده ابن منده بمثل هذا وقال : غريب . تفرد به صالح بن قطن ، وأورده ابن الجوزى فى العلل وقال : فى اسناده مجاهيل(٧) .
ومثله : « من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم غفر له بها ذنوب خمسين سنة » .

ـ « الصمت أرفع العبادة » .
ضعيف رواه أبو نعيم فى أخبار أصبهان (٢ /٣٣) معلقا . بينما الوارد فى شريعتنا هو حديث : « وأن يكون صمتى فكرا ، ونطقى ذكرا ، ونظرى عبرا » ، « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت » ، « مروه فليتكلم ، وليستظل وليركب » . يعنى الرجل الذى نذر أن يحج مشيا وصامتا ولا يستظل .

● **صلاة النساء بجوار الرجل :**

ـ « أخروهن من حيث أخرهن الله » .
أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه موقوفا على ابن مسعود ، وخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير (٣ / ٣٦ ـ ٢) فهو لا يحتج به فى الأحكام لوقفه كما قال صاحب كشف الخفاء (١ / ٦٧) وقد أخذ به الحنفية فقالوا : ان المرأة اذا وقفت بجانب الرجل ، أو تقدمت عليه أفسدت صلاته . وأما هى فلا تفسد صلاتها ، ولو أنها كانت المعتدية بأن جاءت تصلى بجواره بعد أن دخل الصلاة .

---

(٦) المؤمنون : ٣
(٧) لسان الميزان لابن حجر ، ج ٣ فقرة ٦٠٦

نعم • من السنة ان تتأخر المراة فى الصلاة عن صف الرجال ، لما رواه البخارى عن انس قال : « صليت خلف النبى ﷺ انا ويتيم فى بيتنا خلف النبى ﷺ ، وأمى ام سليم خلفنا ».

● **جذب الرجل من الصف :**

ـ « اذا انتهى احدكم الى الصف وقد تم ـ فليجبذ اليه رجلا يقيمه الى جنبه » •

رواه الطبرانى فى الأوسط (١ / ٣٣) ـ ومجمع البحرين ، من طريق بشر بن ابراهيم عن ابن عباس مرفوعا ، وهو ضعيف الاسناد ، لأن بشرا قال فيه ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات •

وكذا كل حديث فيه كلمة (جذب) للمصلى ضعيف ، والوارد صحيحا هو قوله عليه الصلاة والسلام : « من وصل صفا وصله الله ، ومن قطع صفا قطعه الله » •

ومن ثم قال الألبانى : لا يصح القول بمشروعية جذب الرجل من الصف ليصف معه ، لأنه تشريع بدون نص صحيح صريح ، بل الواجب ان ينضم الى الصف اذا امكنه ، والا صلى وحده منفردا وصلاته صحيحة ، وقيل حديث : « لا صلاة لمنفرد خلف الصف » • على المنفرد الذى امكنه ان يجد له مكانا فى الصف ، ولكنه آثر الصلاة خلف الصف(٨) •

● **الخطبة والجمعة :**

ـ « اذا صعد الخطيب المنبر فلا صلاة ولا كلام حتى يفرغ الامام » •

فى اسناده « أيوب بن نهيك » ، قال ابن أبى حاتم : سمعت ابى يقول : هو ضعيف الحديث ، سمعت ابا زرعة يقول : لا احدث عن ايوب ابن نهيك ، ولم يقرأ علينا حديثه • وقال : وهو منكر الحديث ، وقد اخذ به الحنفية •

وقال الشافعية ببطلانه ، لأمرين :

الأول : حديث البخارى ومسلم عن جابر عن النبى ﷺ قال : « اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين » •

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة : ٩٢١ ، ٩٢٢

« جاء سليك الغطفانى ورسول الله ﷺ يخطب فقال له : ياسليك ، قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما ـ ثم قال : اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما »(٩) . (اخرجه مسلم فى صحيحه ٣ / ١٤ ـ ١٥ ، وخرجه غيره كذلك) .

كما ان حديث « اذا صعد الخطيب المنبر فلا صلاة ولا كلام » يعنى تحريم الكلام بمجرد صعود الخطيب المنبر ، بينما المحفوظ هو ان الذى يقطع كلام الحاضرين هو كلام الامام وخطبته ، وليس مجرد صعوده المنبر ، فقد اخرج مالك فى الموطأ (١ / ٢٢٦) ـ والطحاوى (١ / ٢١٧) باسناد صحيح عن ثعلبة بن ابى مالك : « انهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر حتى يسكت المؤذن ، فاذا قام عمر على المنبر لم يتكلم احد حتى يقضى خطبتيه كليهما » .

والمراد انهم يتحدثون بما توجبه الضرورة ، لأن ادب الجلوس فى المسجد ، والتهيؤ للخطبة ، وترديد الأذان يقتضى تخصيص الوارد من انهم « كانوا يتحدثون » بالحديث الضرورى .

ـ « اذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلاثا وثلاثين ، والحمد لله ثلاثا وثلاثين ، والله اكبر ثلاثا وثلاثين ، ولا اله الا الله عشرا ، فانكم تدركون بذلك من سبقكم ، وتسبقون من بعدكم » .

حديث ضعيف بهذا السياق . وجملة « لا اله الا الله عشرا » منكرة ، لأنها تخالف حديث ابى هريرة الصحيح : « ذهب أهل الدثور بالأجور » ـ وفى آخره « لا اله الا الله » مرة واحدة .

ـ « لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد » .

حديث ضعيف يتنافى مع يسر الاسلام ، ومع الحديث الصحيح : « جعلت لى الأرض مسجدا وتربتها طهورا » والحديث الصحيح : « من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر » .

● **الاتكاء على عصا أو سيف فى الخطبة :**

لم يصح حديث فى الحض على حمل العصا ، ولكن روى ما يفيد النهى الضمنى عن حملها الا اذا هيئت سلاحا نافعا كقوله : « هلا جعلت لها زجا من حديد » ؟

---

(٩) يتجوز : لا يطيل .

قال ابن القيم(١٠) : ولم يكن النبى يأخذ بيده سيفا ولا غيره ، وانما كان يعتمد على عصا . ولم يحفظ عنه أنه اعتمد على سيف ، وما يظنه بعض الجهال انه كان يعتمد على السيف دائما ، وأن ذلك اشارة الى ان الدين قام بالسيف فمن فرط جهله ، فانه لا يحفظ عنه بعد اتخاذ المنبر انه كان يرقاه بسيف ولا قوس ولا غيره ، ولا قبل اتخاذه انه اخذ بيده سيفا البتة . وان ما رواه الطبرانى من حديث البراء : « كان يتوكأ فى خطبة العيد على قوس أو عصا » ضعيف ، ورواه فى الصغير من حديث سعد القرظى : « كان اذا خطب فى العيدين يخطب على قوس ، واذا خطب فى الجمعة خطب على عصا » وهو ضعيف جدا .

وأخرج ابن ماجه الحديث بلفظ : « كان اذا خطب فى الحرب خطب على قوس » أخرجه العراقى بهامش الاحياء (١ / ٨٠) .

وقال ابن القيم : انما كان يعتمد على عصا أو قوس ، ثم ان ما ورد من اعتماده (استناده) على القوس اذا خطب ، فهو فى حالة ما اذا خطب على الأرض لا على المنبر .

ومن الأحاديث الموضوعة : « حمل العصا علامة المؤمن ، وسنة الأنبياء » ــ و « كانت للأنبياء كلهم مخصرة » . أخرجهما الديلمى فى مسند الفردوس (٢ / ٩٧ ، ٢٠١) .

● قراءة المـأموم :

ـ « اذا كنت مع الامام فاقرأ بأم القرآن قبله اذا سكت » .

حديث ضعيف . وقد أخذ به المالكية وجوبا ، فلا يقرأون الفاتحة الا فى صلاة سرية . أو فى السكتات فقط ، وقد رواه البيهقى فى جزء القراءة (ص ٥٤) ، وله طرق أخرى عن ابن عمرو ، وكلها ضعيفة الاسناد ، وأما الشافعية فيوجبون الفاتحة حتى اذا لم يسكت الامام بين الفاتحة وبين ما يقرؤه بعدها ، وان كانوا يستحبون أن تكون القراءة أثناء سكوت الامام .

والحنفية لم يأخذوا بهذا الحديث ، لما رواه ابن حبان فى المجروحين (١ / ١٥١ ــ ١٥٢) وابن الجوزى فى العلل المتناهية باسناد باطل عن زيد بن ثابت مرفوعا .

---

(١٠) زاد المعاد : ج ١ ص ٦

ـ « من قرأ خلف الامام فلا صلاة له » .

يعنى الصلاة الجهرية والسرية ، ولما رواه مسلم والبيهقى بسند صحيح ، عن عطاء بن يسار انه : « سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الامام ، فقال : لا أقرأ مع الامام فى شىء » .

وقول زيد ليس مرفوعا ، ويحتمل أن يكون من اجتهاده ، وقد حمل المالكية حديث زيد المرفوع على الصلاة الجهرية خاصة .. أما الشافعية فدليلهم الحديث الصحيح : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .
وهو حديث عام . فتخصيصه بما لم يصح غير جائز .

● **الجهر بالتامين مع الامام :**

ـ « كان صلى الله عليه وسلم ـ اذا أمن ، أمن من خلفه ، حتى ان للمسجد ضجة » .

ـ « كان صلى الله عليه وسلم اذا تلا « **غير المغضوب عليهم ولا الضالين** » قال : آمين ، حتى يسمع من يليه من الصف الأول ، فيرتج بها المسجد » .

لا أصل لهما بهذا اللفظ أو السياق . أما قوله : « كان اذا تلا «**غير المغضوب عليهم ولا الضالين**» . قال : آمين » فصحيح ، ولكن ما بعدها باطل ، وزيادة منكرة . فلم يصح شىء عن جهر الصحابة بالتامين خلف النبى ﷺ مرفوعا ، وانما روى الجهر خلف الامام عن أبى هريرة ، وابن الزبير ، من الصحابة ، ولم يثبت عن غيرهم ، ولهذا قال الشافعى فى الأم (١/٩٥) : « فاذا فرغ الامام من قراءة القرآن قال : « آمين » ، ورفع بها صوته ، ليقتدى به من كان خلفه ، فاذا قالها قالوها وأسمعوا انفسهم ، ولا أحب ان يجهروا بها » .

أقول : والمسألة خلافية : فالشافعى يرى عدم الجهر أفضل اجتهادا منه ، وأبو هريرة وابن الزبير من الصحابة يريان الجهر بها خلف الامام . اما اجتهادا منهما ، واما متابعة لما كان عليه الصحابة ، واثباتا له ، والمثبت أولى من النافى للعلم بالمسألة ، وكما قيل : من علم(١١) حجة على من لم يعلم .

---

(١١) بفتح العين والميم ، وكسر اللام ..

● **مراعاة حال المامومين :**

ـ « يا معاذ ، لا تكن فتانا فانه يصلى وراءك الكبير والضعيف ، وذو الحاجة والمسافر » .

ضعيف بهذا اللفظ « لا تكن فتانا » . وقد ورد باسناد صحيح بلفظ : « يا معاذ : افتان انت ؟ فلولا صليت ـ أو فهلا صليت بـ « **سبح اسم ربك الأعلى** » و «**والشمس وضحاها** » ، و « **والليل اذا يغشى** » ، فانه يصلى وراءك الكبير ، والضعيف ، وذو الحاجة » أخرجه البيهقى والترمذى عن جابر مرفوعا .

● **ما يجب مع الصلاة :**

ـ « انما اتقبل الصلاة ممن تواضع بها لعظمتى ، ولم يستطل على خلقى ، ولم يبت مصرا على معصيتى ، وقطع نهاره فى ذكرى ، ورحم المسكين ، وابن السبيل ، والأرملة ، ورحم المصاب ، ذلك نوره كنور الشمس . أكلؤه بعزتى ، واستحفظه ملائكتى ، واجعل له فى الظلم نورا ، وفى الجهالة حلما ، ومثله فى خلقى كمثل الفردوس فى الجنة » .

ضعيف ، وقد اشتهر كثيرا وذاع على السنة الوعاظ الشعبيين .

● **من تكره امامته :**

ـ « ثلاث لعنهم رسول الله ﷺ : لعن رجلا أم قوما وهم له كارهون ، وامراة باتت وزوجها عليها ساخط ، ورجلا يسمع حى على الفلاح فلم يجب » .

رواه الترمذى عن انس مرفوعا ، وقال : لا يصح .

● **فضل الصلاة بالمسجد الحرام :**

ـ « صلاة فى المسجد الحرام مائة الف صلاة ، وصلاة فى مسجدى الف صلاة ، وفى بيت المقدس خمسمائة صلاة » .

ضعيف جدا ـ ويغنى عنه من الصحيح : « صلاة فى مسجدى هذا افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام ، وصلاة فى المسجد الحرام افضل من صلاة فى مسجدى هذا بمائة صلاة » (أخرجه أحمد ، وابن حبان عن ابن الزبير ، باسناد صحيح) .

● الصلاة فى مسجد الرسول :

ـ « من صلى فى مسجدى أربعين صلاة لا يفوته صلاة كتبت له براءة من النار ، ونجا من العذاب ، وبرء من النفاق » .

ضعيف ويغنى عنه الحديث السابق عن ابن الزبير .

● فضل الجمعة :

ـ « ان فى الجمعة ساعة لا يوافقها عبد يستغفر الله الا غفر له » .
ضعيف وله شاهد أخرجه مالك وأحمد ومسلم والنسائى والبيهقى عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « ان فى الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم ، وهو قائم يصلى ، يسأل الله فيها خيرا الا أعطاه اياه » .

● التراويح :

ـ « كان يصلى فى شهر رمضان ـ فى غير جماعة ـ لعشرين ركعة . والوتر » .

موضوع . فهو يخالف الحديث الصحيح الذى رواه الشيخان عن عائشة : « ما كان النبى ﷺ ، يزيد فى رمضان ، ولا فى غيره ـ على احدى عشرة ركعة » .

وعائشة أعلم بحال النبى من غيرها .. وقد أمر عمر بصلاة التراويح احدى عشرة ركعة فى جماعة لمن أراد ، وليس عشرين ركعة .

● احياء ليالى العيد وليلة النصف :

ـ « من أحيا ليلتى العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب » (لسان الميزان ١١٩٣) .

حديث منكر مرسل ، من طريق عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمى .
قال البخارى والنسائى عنه : منكر الحديث . وقال يحيى بن معين : ليس بشىء ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال النسائى ايضا : متروك .

وقال ابن القيم فى زاد المعاد ، فى هديه ﷺ ليلة النحر من المناسك (١٢) : « ثم نام ﷺ حتى أصبح ، ولم يحيى تلك الليلة ، ولا صح عنه فى احياء ليلتى العيد شىء » .

(١٢) زاد المعاد : جـ ١ ص ٢١٢

وكل ما ورد فى هذا موضوع أو واهى الاسناد جدا ، وكيف يتفق هذا واليوم يوم عيد ، اللهم الا اذا مسخنا معنى كلمة « عيد » فسميناه — كما يفعل النصارى — يوم العيد الحزين — أو الأربعاء الحزين ··

● **ما يقرأ فى صلاة الفجر :**

— « من قرأ فى الفجر « **ألم نشرح** » و« **الم تر كيف** » ، لم يرمد » ·

قال السخاوى (ص ٢٠٠) : لا اصل له ، وانما السنة الواردة فى سنة الفجر القبلية قراءة « **قل يا أيها الكافرون** » ، و « **قل هو الله أحد** »، وفى فرض الفجر قراءة ستين آية فاكثر ·

● **الوتر بواحدة :**

— « ان رسول الله ﷺ — نهى عن العتيراء ·· ان يصلى الرجل واحدة يوتر بها » ·

رواه عثمان بن محمد ، بن ربيعة ، بن أبى عبد الرحمن المدنى ، عن أبى سعيد مرفوعا · وقال عبد الحق فى أحكامه : الغالب على حديثه (عثمان) الوهم : وقال ابن القطان : هـذا حديث شاذ لا يعرج على رواته (١٣) ·

● **الضحى :**

— « ان فى الجنة بابا يقال له الضحى » ·· موضوع ·

— « كان النبى ﷺ يقرأ فى المغرب بـ (يس) » ·

روى مرفوعا عن ابن عمر ، من طريق عبد الله بن قبيصة ، وقال العقيلى عنه : لا يتابع على كثير من حديثه ·

وقال ابن عدى : له أحاديث ، وفى بعضها نكارة · (لسان الميزان : ٣ / ١٣) ·

● **شـهادة البقاع للمصلى :**

— « اذكروا الله عند كل حجيرة وشجيرة · لعلها تاتى يوم القيامة تشهد لكم » ·

---

(١٣) لسان الميزان : جـ ١ ص ٣٥٧

أخرجه أبو الشيخ فى الثواب عن أبى الدرداء . موقوفا .

- « ما من مسلم يأتى بقعة من بقاع الأرض ، أو مسجدا يبنى بأحجار ، فيصلى فيه الا قالت الأرض : سل الله فى ارضه تشهد لك يوم تلقاه » .

رواه ابن عمر موقوفا . فالحديثان من الموقوف على الصحابى الذى له حكم المرفوع ، ولهما شواهد .

فقد روى أحمد والترمذى - وصححه ، والنسائى . والحاكم وصححه ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه فى تفاسيرهم عن أبى هريرة : قرأ رسول الله ﷺ « **يومئذ تحدث أخبارها** »(١٤) فقال عليه السلام : « أتدرون ما أخبارها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : اخبارها أن تشهد على كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها . تقول : عمل كذا وكذا ، فذلك أخبارها » .

والتخصيص فى قول أبى الدرداء وابن عمر بحجيرة أو شجيرة ، أو مسجد ، ليس الا لبيان فضل الصلاة مع ساتر ، وفى مسجد ، والا فعموم الحديث المرفوع (عن « تحدث أخبارها » ..) يشمل شهادة كل بقعة . ولهذا قال ثور بن يزيد عن مولى لهذيل : « ما من عبد يضع جبهته فى بقعة من الأرض ساجدا الا شهدت له يوم القيامة ، والا بكت عليه يوم يموت » . (رواه الطبرانى) .

***

(١٤) الزلزلة : ٤

ـ « نعم المذكر المسبحة » ٠

حديث موضوع ، وللسيوطى رسالة تسمى « المنحة فى السبحة » ٠ ودليل البطلان أن السبحة بدعة استحدثت بعد النبى ﷺ ٠ وقال علماء اللغة : لفظ السبحة مولد ، لم تعرفه العرب ٠ أما الحديث الصحيح الاسناد فهو ما رواه عبد الله بن عمرو قال : « رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه » ٠

رواه ابو داوود والترمذى وحسنه (٤ / ٢٥٥) ، والحاكم (١ / ٥٤٧) ، والبيهقى باسناد صحيح (٢ / ٢٥٣) ـ وقد أخرج ابو داوود وغيره قول الرسول لبعض النسوة : « عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ، ولا تغفلن فتنسين التوحيد » ـ وفى رواية « الرحمة » ، « واعقدن بالأنامل ، فانهن مسئولات ومستنطقات » ٠٠

وقد صححه النووى وحسنه وكذا العسقلانى ، كما صححه الحاكـم والذهبى ٠

وما ورد من أحاديث التسبيح بالحصى لم يصح شىء منه ، وفى جميـع أسانيدها ضعف ٠ وقد روى أن ابن مسعود أنكر على امرأة أنها تسبح بسبحة ، وقطع السبحة ، وقد أخذ بذلك تلميذه ابراهيم بن يزيد النخعى ، من فقهاء الكوفة ، فكان ينهى ابنته أن تعين النساء على فتل خيوط السبح التى يسبح بها ، رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (٢ / ٨٩ ـ ٢) بسند جيـد ٠

ولماذا السبحة ؟ واقصى عدد يروى عن الرسول هو مائة مرة ٠ وهى لا تحتاج الى سبحة ٠ وأما ما عليـه البعض من ابتداع عـدد من الذكر بالآلاف ، احصاء وعدا ـ فهذا من البدع ، انما الذكر بالعدد المأثور ، والا فالذكر دون قيد بعدد ٠

ـ « اكثروا من ذكر الله حتى يقولوا : مجنون » ٠

أخرجه الحاكم (١ / ٤٩٩) ، وقال : صحيح الاسناد ، وأخرجه احمد (٣ / ٦٨) ، وضعفه الألبانى ٠ لأنه من طريق دارج ، اى السمح ، وقد اختلف فيه : فقال أحمد : أحاديثه مناكير ولينة ، ولكن يحيى قـال عنه : ليس به بأس ، وفى رواية : ثقة ٠

وقد نقل المناوى عن الحافظ أنه قال : حديث حسن ، وما قاله الحافظ أصح ، فهو تصوير لمعنى الآية الكريمة « **اذكروا الله ذكرا كثيرا** »(١) ـ ولكن ينبغى النص على الخلاف فى انه حسن ، وينبغى أن نعلم أن اخراج أحمد لهذا الحديث مع قوله عن دارج ان أحاديثه مناكير يدل على انه له شواهد أو أسباب أخرى جعلته يخرجه · فمسند أحمد تحرى فيه عدم تخريج الضعيف ·

ـ « سلوا الله من فضله ، فان الله يحب أن يسئل ، وافضل العبادة انتظار الفرج » ·

رواه الترمذى (٤ / ٢٧٩) ، وابن أبى الدنيا فى القناعة والتعفف ، وهو ضعيف الاسناد · وهو بالوعظ أشبه ·

ـ « ان الله عز وجل يقول : أنا الله لا اله الا أنا · ملكت الملوك ، ومالك الملوك ، وقلوب الملوك بيدى ، وان العباد أطاعونى حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرأفة والرحمة ، وان العباد عصونى حولت قلوب ملوكهم عليهم بالسخط والنقمة ، فساموهم سوء العذاب ، فلا تشغلوا أنفسكم بالدعاء على الملوك ، ولكن اشغلوا أنفسكم بالذكر والتضرع ، أكفكم ملوككم » ·

ضعيف جدا ، ويتمنى الحكام المستبدون أن يروج هذا فى الناس ·

ـ « لو كان رجل فى حجرة دراهم يقسمها ، وآخر يذكر الله · كان الذاكر لله افضل » ·· ضعيف ·

ـ « أخرجوا من النار من ذكرونى يوما ، أو من خافنى فى مقام »·

ضعيف · ولكن له شاهد رواه أحمد عن أنس مرفوعا · قال : « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدى بى ، وأنا معه اذا دعانى » ·

ـ « كان اذا أصابه غم أو كرب يقول : حسبى الرب من العباد ، حسبى الخالق من المخلوقين ، حسبى الرازق من المرزوقين ، حسبى الذى هو حسبى ، وحسبى الله ونعم الوكيل ، حسبى الله لا اله الا هو ، عليه توكلت وهو رب العرش العظيم » ·· ضعيف ·

---

(١) الأحزاب : ٤١

– « فكر ساعة خير من عبادة ستين سنة » .

موضوع . وان كان التفكير فى السموات والأرض وسائر المخلوقات ، لتدبر عظمة الله ، مأمور به شرعا .

– « الصلاة على أفضل من عتق الرقاب » .

قال ابن حجر : هو كذب مختلق .

– « من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجا ، ومن كل هم فرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب » .. ضعيف بهذا اللفظ .

– « سبحان الله نصف الميزان ، والحمد لله تملأ الميزان ، والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض . والطهور نصف الايمان ، والصوم نصف الصبر » .

ضعيف ، ولكن بعض فقراته لها شاهد .

● **فى الدعاء :**

– « الدعاء مخ العبادة » .

ضعيف ، ويغنى عنه ما رواه أحمد فى مسنده ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن أبى شيبة عن النعمان بن بشير عن البراء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الدعاء هو العبادة » .

– « الدعاء يرد القضاء ، وان البر يزيد فى الرزق ، وان العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه » .. ضعيف .

– « كان اذا صلى مسح بيده اليمنى على رأسه ويقول : بسم الله الذى لا اله غيره . الرحمن الرحيم ، اللهم اذهب عنى الهم والحزن » .

ضعيف . ويغنى عنه الدعاء المأثور فى حديث أبى الدرداء : « اللهم انى أعوذ بك من الهم والحزن . وأعوذ بك من العجز والكسل . وأعوذ بك من الجبن والبخل . وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال » .

– « الدعاء سلاح المؤمن » .

كل ما جاء بلفظ « الدعاء سلاح المؤمن » فهو موضوع أو ضعيف ، وان كان الدعاء مطلبا شرعيا فى ذاته ، فهو ثابت بالقرآن وصحيح السنة **« وقال ربكم ادعونى أستجب لكم »(٢)** .

– « ان الرزق لا تنقصه المعصية ، ولا تزيده الحسنة ، وترك الدعاء معصية » .

---

(٢) غافر : ٦٠.

موضـوع ، اخرجه الطبرانى فى الصغير (ص ١٤٧) من طريق اسـماعيل بن يحيى التيمى عن مسعر بن كدام ، عن عطية العوفى ، عن أبى سـعيد مرفوعا . واسـماعيل كذاب ، عامة ما يرويه أباطيل ، وهكذا عطية العوفى ضعيف . كما أن الحديث يتناقض وما رواه الشيخان وغيرهما مرفوعا : « من احب ان يبسط له فى رزقه ، وأن ينسأ له فى اثره ، فليصل رحمه » ، فهذا يدل على أن الحسـنة سبب فى زيادة الرزق ، كما أنها سبب فى اطالة العمر .

ـ « سلوا الله عز وجل من فضله فان الله يحب أن يسئل ، وافضل العبادة انتظار الفرج » .

رواه عبد الغنى المقدسى فى الترغيب فى الدعاء (٣/٨٩) من طريق حماد بن واقد عن اسرائيل بن يونس ، عن حكيم بن جبير ، وحماد ليس بحافظ ، وحكيم اشد ضعفا منه ، فقد اتهمه الجوزجانى بالكذب ، ولهذا حكم العلماء على هـذا الحديث بأنه ضعيف جدا .

***

● **تلقين الميت :**

ـ عن جابر بن سعيد الأزدى قال : دخلت على أبى أمامة الباهلى ـ وهو فى النزع ـ فقال : يا أبا سـعيد ، اذا أنا مت فاصنعوا بى كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصنع بموتانا ، فانه قال : « اذا مات الرجل منكم فدفنتموه ، فليقم أحدكم عند رأسه ، فليقل : يافلان ابن فلانة فانه سيسمع ، فليقل : يا فلان ابن فلانة ، فانه سيستوى قاعـدا ، فليقل : يافلان ابن فلانة ، فانه سيقول : ارشدنى . ارشدنى ، رحمـك الله . فليقل : اذكر ما خرجت عليه من دار الدنيا ، شـهادة أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور ، فان منكرا ونكـيرا ، يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول له : ما نصنع عند رجل قد لقن حجنه ، فيكون الله حجيجهما » .

أخرجه الخلعى القاضى فى الفوائد (٥٥/٢) ، وأورده الهيثمى (٤٥/٣) عن سـعيد بن عبـد الله الأزدى قال : شهدت أبا أمامة ، وللاختلاف فى الراوى هل هو جابر بن سعيد أم هو سعيد بن عبد الله قال الألبانى انه حديث منكر (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة : ٥٩٩) ، وقال النووى فى المجمـوع (٣٠٤/٥) اسـناده ضعيف ، ومن ثم قال الصنعانى فى سبل السلام (١٦١/٢) انه حديث ضعيف والعمل به بدعة . ولكن الطبرانى أخرجه باسـناد قال الحافظ فى تعليقه عليه : اسـناده صالح . وقد قواه الضياء فى أحكامه . وفى اسناده عاصم بن عبد الله ، وهو ضعيف ، وقال الهيثمى : فى اسناده جماعة لم أعرفهم . والصحيح الوارد فى التلقين : أن تدعو ـ بعد الدفن ـ للميت بالثبات وأن يلقنه الله حجته ، ثم ينصرف الناس ، ويعود اليه أقرب ـ أو أحب ـ الناس اليه ، بعد منصرف الناس ، يتشهد ويدعو للميت فهو حينئذ يسئل ، وفى الوقت نفسـه يسمع ما يقال من الشهادتين ، فان كان مقبولا عند الله استفاد مما يقال ، والا فانه لا يدرى أن ما يقال عند قبره هو الحق ، لأنه كان فى دنياه بعيدا عنه . ومهما يكن فالحديث له شواهد كحديث : « واسألوا له التثبيت » . ووصية عمرو بن العاص وهما صحيحان ، ولم يزل أهل الشـام على العمل بهذا فى زمن من

يقتدى به ، والى الآن ، والمشهور عند المالكية وبعض الحنابلة انه مكروه ·
وقال احمد وابن تيمية : لا بأس به(٣) ·

● ما يقال عقب صلاة الجنازة :

ـ اعتاد الناس فى بعض البلاد عقب صلاة الجنازة ، وعند رفع النعش من الأرض أن يقول أحدكم : ما تشهدون ؟ ويقول الآخرون : كان من الصالحين ، ويستدلون لهذا بحديث : « السنة الخلق اقلام الحق » ·

وهو من كلام الصوفية ، وليس حديثا ، والحديث الصحيح هو ما روى فى الصحيحين عن انس قال : « مروا بجنازة ، فاثنوا عليها خيرا · فقال النبى صلى الله عليه وسلم : وجبت · ثم مروا بأخرى فاثنوا عليها شرا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : وجبت · فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : ما وجبت ؟ قال : هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة ، وهذا اثنيتم عليه شرا ، فوجبت له النار ، انتم شهداء الله فى الأرض » (البخارى ١٨١/٣ ومسلم ٩٤٩) ·

ويلاحظ ان ما قيل لم يكن شهادة زور ، ولا شهادة احراج للناس ·

ـ « لا تغالوا فى الكفن فانه يسلب سلبا سريعا » ·
الحديث ضعيف ولكن عدم المغالاة فى الكفن مطلب شرعى لعموم النهى عن الاسراف ·

● اتباع النساء للجنائز :

ـ « عن عبد الله بن عمرو قال : بينما نحن نمشى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، اذ بصر بامرأة لا نظن انه عرفها ، فلما توجهنا الى الطريق وقف حتى انتهت اليه ، فاذا فاطمة رضى الله عنها ، فقال : ما اخرجك من بيتك يا فاطمة ؟ قالت : اتيت اهل هذا البيت ، فرحمت اليهم ميتهم ، وعزيتهم · فقال : ولعلك بلغت معهم الكدى (مكان مقبرة) قالت : معاذ الله ان اكون قد بلغتها معهم وقد سمعتك تذكر فى ذلك ما تذكر ، قال : لو بلغتها ما رأيت الجنة حتى يراها جد ابيك » رواه احمد والحاكم والنسائى والبيهقى ، وقد طعن العلماء فى هذا الحديث ، وقالوا : انه غير صحيح ، لأن فى سنده ربيعة بن سيف ، وهو ضعيف الحديث ، عنده مناكير ·

---
(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية : ج ٢٤ ، ص ٢٩٦ — ٢٩٩

– « خرج النبى صلى الله عليه وسلم ، فاذا نسوة جلوس : فقال : ما يجلسكن ؟ قلن : ننتظر الجنازة . قال : هل تغسلن ؟ قلن : لا . قال : هل تحملن ؟ قلن : لا . قال : هل تدلين فيمن يدلى ؟ (يعنى ينزل الميت فى القبر) قلن : لا . قال : فارجعن مأزورات غير مأجورات » .

رواه ابن ماجه والحاكم عن محمد بن الحنفية ، عن على رضى الله عنه ، وفى اسناده دينار بن عمر قال أبو حاتم : ليس بالمشهور ، وقال الأزدى : متروك . وقال الخليل فى الارشاد : كذاب ، وهذا مذهب ابن مسعود ، وابن عمر ، وأبو أمامة ، وعائشة ، ومسروق ، والحسن ، والنخعى ، والأوزاعى ، واسحاق ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة .

وعند مالك : انه لا يكره خروج عجوز لجنازة مطلقا ، ولا خروج شابة فى جنازة من عظمت مصيبته عليها ، بشرط أن تكون مستترة . ولا يترتب على خروجها فتنة .

ويرى ابن حزم أن ما استدل به الجمهور غير صحيح ، وانه يصح للنساء اتباع الجنازة فيقول : ولا نكره اتباع النساء الجنازة ، ولا نمنعهن من ذلك . جاءت فى النهى عن ذلك آثار ليس شىء منها يصح ، لأنها اما مرسلة ، واما عن مجهول ، واما عمن لا يحتج به .

– « عن أم عطية قالت : نهينا أن نتبع الجنائز ، ولم يعزم علينا » .

رواه احمد والبخارى ومسلم وابن ماجه . وهو اصح شىء فى الباب .

قال الحافظ فى الفتح : « ولم يعزم علينا » أى لم يؤكد علينا فى المنع ، كما اكد علينا فى غيره من المنهيات ، فكأنها قالت : كره لنا اتباع الجنائز من غير تحريم . وقال القرطبى : ظاهر سياق أم عطية أن النهى نهى تنزيه ، وبه قال جمهور أهل العلم ، ومال مالك الى الجواز ، وهو قول أهل المدينة ، ويدل على الجواز ما رواه ابن أبى شيبة من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبى هريرة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى جنازة ، ورأى عمر امرأة فصاح بها . فقال : دعها يا عمر » .. الحديث .

أخرجه ابن ماجه والنسائى من هذا الوجه ، ومن طريق أخرى عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن سلمة بن الأزرق ، عن أبى هريرة ، ورجال ثقات . وقال المهلب : فى حديث أم عطية دلالة على أن النهى من الشارع على درجات . هذا ما قاله الحافظ فى الفتح ، واسناده صحيح .

وقال ابن تيمية : ان جنس زيارة النساء للمقابر اعظم من جنس اتباعهن الجنائز ، وان نهى الاتباع اذا كان نهى تنزيه لم يمنع أن يكون نهى الزيارة نهى تحريم ، وذلك ان نهى المراة عن الاتباع قد يتعذر لفرط الجزع ، كما يتعذر تسكينهن لفرط الجزع ايضا . فاذا خفف هـذه القوة المقتضى لم يلزم تخفيف ما لا يقوى المقتضى فيه ، واذا عفا الله تعالى للعبد عما لا يمكن تركه الا بمشقة عظيمة لم يلزم أن يعفو له عما يمكنه تركه بدون هـذه المشقة الواجبة(٤) .

وقال ابن حزم : حديث ام عطية المتقدم لو صح مسندا لم يكن فيه حجة للتحريم ، بل كان يكون كراهة فقط ، بل قد صح خلافه كما روينا من طريق شعبة عن وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن وهب بن كيسان ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى جنازة فرأى عمر امراة فصاح بها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دعها يا عمر ، فان العين دامعة ، والنفس مصابة ، والعهد قريب » .

ثم قال ابن حزم : وقد صح عن ابن عباس انه لم يكره ذلك(٥) .

والورع يقتضى المسلمات أن يتنزهن عن اتباع الجنائز ، ويتحلين بالصبر .

ـ « ما من مسلم يموت فيصلى عليه ثلاثة صفوف من المسلمين الا أوجب » .

ضعيف ـ واوجب يعنى استحق الجنة . ويغنى عنه من الصحيح : « ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعوا فيه » .

رواه احمد وابو داوود والنسائى عن ابن عباس وصححوه .

ـ « كسر عظم الميت ككسر عظم الحى فى الاثم » .

تصويبه :« كسر عظم الميت ككسره حياً » .

رواه احمد وابو داوود والبيهقى عن عائشة عن رسول الله ﷺ .

ـ « كفى بالسلامة داء » .. ضعيف .

* * *

---

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية : ج ٢٤ ص ٣٤٨

(٥) فقه السنة : ج ١ ص ٥٤١ — ٥٤٣

الزكـــاة

صحت أحاديث فى الزكاة فهى أحد اركان الاسلام الخمسة وقد روى البخارى فى صحيحه عن جرير بن عبد الله قال : « بايعت النبى صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم » .

ومقدار زكاة النقود التى حال عليها الحول العربى (٢ ١/٢ ٪) .

ويقدر النصاب من الذهب بعشرين مثقالا ومن الفضة بمائتى درهم ، ويقوم النقد الورقى (البنكنوت) على أساس أن الغطاء هو الفضة فاذا كان عنده ما يساوى مائتى درهم فضة حال عليها الحول أخرج الزكاة . وذلك انفع للفقير ، وأبعد عن الشبهة ، لأن قيمة عشرين مثقالا ذهبا فى عهد الرسول والراشدين كانت تعادل مائتى درهم فضة . واربعين شاة ، فاذا كان اليهود اليوم قد خربوا الاقتصـــاد كله وبخاصة العملات الاســـلامية وسحبوا الذهب من السوق واحتكروه ليرفعوا ثمنه(١) .. فانه لا يجوز أن يكون السعر الذهبى الحاضر هو القيمة الحقيقية للذهب حتى نقوم البنكنوت على أساسه ، وفى زكاة المرتبات والعقار خـلاف بين فقهاء العصر . هل تجب عند القبض قياسا على الزروع لقوله تعالى : « **وآتوا حقه يوم حصاده** »(٢) ثم لا تجب بعد ذلك الا فى نهاية الحول .. هكذا قال الشيخ القرضاوى .

● أحاديث الحول :

يرى الشيخ القرضاوى انها أحاديث لم يصح رفعها الى النبى صلى الله عليـــه وسلم ، وان أقوى الأحاديث الواردة فى الحول هو حديث على بن أبى طالب الذى رواه أبو داوود ، وقد روى متضمنا تقـدير نصاب الذهب بعشرين دينارا .. ووجه ضعف الحديث :

أولا : ما روى عن الشافعى وابن عبد البر من المالكية وغيرهما أن نصاب الذهب لم يثبت فيه حديث بنقل الآحاد الثقات .

ثانيا : ما قاله ابن حجر فى التلخيص ـ ط القاهرة : عام ١٣٨٤ ـ بعد كلامه عن الحديث ذى الرقم (٨٥١) ما نصه : « تنبيه : الحديث الذى أوردناه من أبى داوود معلول ، فانه قال : حدثنا سليمان بن داوود المهدى (ثنا)(٣) ابن وهب . (ثنا) جرير بن حازم ، وسمى آخر ،

---

(١) فى منتصف ديسمبر ١٩٨٣ كان سعر الأوقية (٢٨ جراما) من الفضة ٧٣ر٨ دولارا ، ومن الذهب ٢٥ر٣٨١ دولارا .

(٢) الأنعام : ١٤١ (٣) كلمة (ثنا) بمعنى : حدثنا .

عن أبى اسحاق عن عاصم بن ضمرة والحارث عن على ... ونبه ابن المواق على علة خفية فيه ، وهى أن جرير بن حازم لم يسمعه من ابىاسحاق(٤) . فقد رواه حفاظ أصحاب ابن وهب : سحنون ، وحرملة ، ويونس ، وبحر بن نصر ، وغيرهم عن ابن وهب عن جرير ابن حازم والحارث بن نبهان عن الحسن بن عمارة عن أبى اسحاق .. فذكره . قال ابن المواق : « الحمل فيه على سليمان شيخ أبى داوود . فانه وهم فى اسقاط رجل » والرجل هو الحسن بن عمارة ، وهو متروك.

ثالثا : أن معاوية ثم عمر بن عبد العزيز كانا يقتطعان الزكاة من العطاء الموظف للجند والرعية .. ولم يعترض أحد على ذلك والى هذا ذهب الزهرى والحسن ومكحول وغيرهم(٥) .

وأرى أن الحديث موقوف على « على » كما بيناه ، وهو ضعيف من جهة الحسن بن عمارة . وان كنت أرى أن حولان الحول شرط الوجوب ، لا استدلالا بالحديث المذكور ، ولكن لما قاله البيهقى من أن المعتمد هنا هو الآثار الصحيحة فيه عن أبى بكر الصديق وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمرو ، وغيرهم ، وأما عمل معاوية وعمر بن عبد العزيز فهو محمول على أنه ضرائب تخصم من المنبع لصالح الدولة ، ولأن القياس فى العبادات باطل ، والدليل على أنها من العبادات أنها مما بويع عليها وذكرت فى أركان الاسلام الخمس ، وقال عنها أبو بكر : والله لا أفرق بين من منع الزكاة ومن ترك الصلاة ، فجعلها عبادة كالزكاة .. وذكر رجال الخراج فى كتبهم موارد الزكاة لا ينفى أنها عبادة اجتماعية مقررة .. فللجانب الاجتماعى فيها تناولوها بالبحث ، باعتبارها مالا مفروضا ومحددا ، لا لأنها من شئون الدنيا المتروكة لاجتهادنا .. ولهذا ساغ القول بأن الحديث الموقوف فى شأن الزكاة فى حكم المرفوع باعتبارها عبادة . والله أعلم .

ولا حجة لأحد فى أن الزارع قد يكون النصاب الواجب فى ماله أقل من دخل الطبيب أو الموظف ، وأن الطبيب أو الموظف الكبير قد ينفق دخله فلا يبقى آخر العام من ماله شىء ، اذ أن مراد الشارع من الزكاة اشراك آخرين من المحتاجين فى هذا المال ، والثرى الذى ينفق ماله كله فى عمارات تسكن ، أو اقامة مآدب .. انما يسهم فى دعم الاقتصاد ، ويشرك فى ماله البنائين والعمال والطباخين وغيرهم .. ويحدث سيولة نقدية بفعله هذا .. ويوفر الاسكان الذى أصبح مشكلة ..

---

(٤) فهو يقول : عن أبى اسحاق ، ولم يقل : حدثنا .

(٥) حضارة الاسلام : ع ١ — س ١١ — فى ربيع الأول سنة ١٣٩٠ هـ .

وحتما سيصل الى درجة تشبع فى الانشاء ويصبح معه مال مدخر يحول عليه الحول فيخرج الزكاة ٠

ـ «ما تلف مال فى بر ولا بحر الا بحبس الزكاة» ٠٠ حديث منكر٠

ـ « حصنوا أموالكم بالزكاة ، وداووا مرضاكم بالصدقة ، واعدوا للبلاء الدعاء » ٠

قال ابن الغرس : انه ضعيف ، ولكن ورد له شواهد بنفس المعنى ، ومعظم اللفظ ، كلها ضعيفة الاسناد ، ولكن يقوى بعضها بعضا ٠

ـ « لكل شىء زكاة ، وزكاة الدار بيت الضيافة » ٠

حكمة واعظ وليست حديثا ٠ وقد اتهم صالح بن عبـد القـدوس بوضعه ، وكان صـالح مشهورا بشعر الحكمة ، وقد قتله المهدى لزندقته ٠ احضره المهدى لمناظرته ، فقال : لا ٠ ولكنى شاعر امشق فى شعرى ، فاذن له بالانصراف ، ثم قال : ردوه ، فاستنشده القصيدة السينية ٠ وقال له المهدى : الست الذى تقول : « والشيخ لا يترك اخلاقه » ؟

قال : بلى ، قال : كذلك انت ٠٠ وأمر بقتله فضرب بالسيف فصار قطعتين ، رواه أبو الفضل بن طاهر فى تاريخه(٦) ٠

ـ « اطلبوا الخير عند حسان الوجوه » ٠

انه حديث باطل وكذلك كل ما جاء فى هـذا الباب حول حسان الوجوه مثل :

« ان الله لا يعذب حسان الوجوه سود الحدق » ٠

« النظر الى الوجه الحسن يجلو البصر ، والنظر الى الوجه القبيح يورث الكلح » ٠

« ثلاثة يذهبن الحزن : المـاء والخضرة والوجه الحسن » ٠

« ثلاثة يزدن فى قوة البصر : النظر الى الخضرة ، والماء الجارى، والوجه الحسن » ٠

ـ « الأقربون أولى بالمعروف » ٠

لا أصل له ٠ وانما ورد فى القرآن : **« قل ما انفقتم من خير فللوالدين والأقربين »(٧)** ٠

---

(٦) لسان الميزان لابن حجر : ٦٩٩/٣
(٧) البقرة : ٢١٥

● أحاديث الاشتراكية :

ـ « ياحميراء ، من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما نضجت تلك النار ، ومن أعطى ملحا فكأنما تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح ، ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد المـاء فكأنما اعتق رقبة ، ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد ، فكأنما أحياها » .

ـ « عن عائشة : قلت يا رسول الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال صلى الله عليه وسلم : الماء والملح والنار . قلت : يا رسول الله ، هذا الماء عرفناه ، فما بال الملح والنار ؟ قال : ياحميراء ، من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما نضجت تلك النار » ـ الى آخر الحديث ، اخرجه ابن ماجه عن على بن غراب عن عائشـة . قال الطحاوى : حديث ضعيف آفته على بن غراب ، فهو مدلس ، يرويه عن زهير بن مرزوق عن على ابن زيد بن جدعان ، وقد قال البخارى عن « زهير » : منكر الحديث مجهول ، وعلى بن زيد فيه ضعف ايضا .. وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أخرى .

وكل حديث فيه لفظ « حميراء » فهو باطل مثل : « خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء » ـ يعنى البيضاء ـ لأن العرب كانت تسمى الأبيض أحمر ، ومنه حديث « بعثت الى الأحمر والأسود » ، الا حديث البيهقى والدارقطنى عن عائشـة فى المـاء المشمس : ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها : « لا تفعلى ياحميراء ، فانه يورث البرص » فقال الرملى : انه ليس بكذب مختلق ، ولكنه ضعيف يؤيده ما روى عن عمر انه كان يكره الاغتسال فيه .

● صـدقة الفطر :

ـ « صدقة الفطر على كل صـغير وكبير ، ذكر أو أنثى ، يهودى أو نصرانى ، حر أو مملوك : نصف صاع من تمر ، أو صاع من شعير » .

رواه الدارقطنى عن ابى عباس مرفوعـا ، وزيادة « يهـودى أو نصرانى » تفرد بها راو متروك . فهى زيادة متروكة .

ـ « صدقة الفطر صاع من تمر ، أو صاع من شعير ، أو مدان من حنطة عن كل صغير أو كبير ، حر أو عبد » رواه الدارقطنى عن ابن عمر وصـححه .

وفى الصحيحين : عن ابن عمر رضى الله عنهما وعن ابى سـعيد الخدرى قال : « كنا نخرج فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم

الفطر صاعا من طعام ، وكان عامة طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر » (جامع الأصول : ٦٣٩/٤) ٠

والصاع يقدر بنحو ٢ ١/٢ كيلو جرام تقريبا ٠

ـ « زكاة الحلى عاريته » (كشف الخفاء : ١٤١٧/١) ٠

ليس حديثا وانما هو من كلام الفقهاء ، وقد رواه البيهقى عن ابن عمر ، وعن سعيد بن المسيب ، وقال البيهقى فى الحديث : « ليس فى الحلى زكاة » :

باطل لا أصل له ، وقد روى مرفوعا كذبا ٠ وان كان المعنى صحيحا ، فقد اخرج أحمد أن خمسة من الصحابة كانوا لا يرون فى الحلى زكاة ، وهم ابن عمر ، وعائشة ، وانس ، وجابر ، وأسماء بنت أبى بكر الصديق ٠ وروى الدارقطنى ان أسماء كانت تحلى بناتها بالذهب نحوا من خمسين الفا ولا تزكيه ٠

ـ « أعطوا السائل ولو جاء على ظهر فرس » ٠

جاء بألفاظ كثيرة حول هذا المعنى ، كلها من الموضوعات ٠

ـ « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لأخذت فضول الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين » ٠

لا أصل له مرفوعا ٠ وروى مثله عن عمر بن الخطاب ، بدون لفظ « المهاجرين » ٠

***

– « صوموا تصحوا » ٠

أخرجه أحمـد والطبرانى ، وابن السـنى ، وأبو نعيم ، عن أبى هريرة ، ورمز له بالحسن ، وخالف العراقى فى حسـنه وقال : سنده ضعيف ٠ وجرى أحد المعاصرين على ضعفه فقال : الصوم يضعف الصائم ٠٠ وهـذا تعميم خاطىء فالثابت علميا أن الصيام يفيد صاحبه ما لم يكن مريضا يحتاج المـاء فى النهار بين آونة وأخرى كالمريض بالكبد والأصـل الذى يجرى عليه كل حديث وقانون هو الصحة والسـلامة ٠ والعلة هى الأمر العارض والاستثناء الذى له حكمه الخاص ٠

– « شهر رمضان معلق بين السماء والأرض ، لا يرفع الى الله الا بزكاة الفطر » – وفى رواية : بحذف « الى الله » ٠

نص ابن الجوزى على ضعف هـذا الحديث بهذه الصيغة وقال انه واه ٠ وقال : الصحيح هو ما كان بدون ذكر لفظ « الى الله » وسبب التضعيف ليس المعنى ولكنه الاسناد ٠ وتبديل كلمة شهر بكلمة صوم ٠ ولفظ الحديث الصحيح : « صـوم رمضان معلق بين السـماء والأرض لا يرفع الا بزكاة الفطر » ٠

قال الألبانى : ان حديث شهر رمضان ٠٠ لو صح لكان ظاهر الدلالة على أن قبول صوم رمضان متوقف على اخراج صدقة الفطر ، فمن لم يخرجها لم يقبل صومه ، ولا أعلم أحدا من أهل العلم يقول به ٠

وبالرغم من صحة القول بأن الحديث بلفظ « شهر رمضان » وزيادة لفظ « الى الله » باسناد ضعيف واه ٠٠ فان دعوى الألبانى أن قبول صوم رمضان متوقف على اخراج صدقة الفطر لم يقل به أحد من العلماء – دعوى افشاؤها لا يليق بالمسلم الحريص على جذب الأمة للخير ، وتهوين من شأن زكاة الفطر بدون سوء قصد ان شاء الله ٠ والأصل أن العبادات والأعمال الصالحة حتى أعظمها وهو كلمة التوحيد انما ترفع بمزيد من العمل الصالح كالزكاة والصدقة وبر الوالدين **«والعمل الصالح يرفعه»(١)** ٠

بينما الأعمال الصالحة القليلة التى يصاحبها تفريط فى الواجبات كزكاة الفطر لا تنهض لرفع صاحبها الى المقبولين **« بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار ، هم فيها خالدون »(٢)** ٠

---

(١) فاطر : ١٠ (٢) البقرة : ٨١

ولا ريب ان ترك الزكاة سيئة ، تغرى بترك زكاة المال التى هى أعظم واكبر من زكاة الفطر ، وفى تاركها نزلت « **ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين · فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون · فاعقبهم نفاقا فى قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون** »(٣) ·

ـ « من صام يوم عرفة كان له كفارة سنتين ، ومن صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوما » ·

أخرجه الطبرانى فى المعجم الصغير (ص ٢٠٠) من طريق الهيثم ابن حبيب عن سلام الطويل ، عن ليث بن أبى سليم ، والليث ضعيف ، وسلام الطويل كذاب ، كما ان الليث اتهمه الذهبى ، وهنالك فى صحيح مسلم (١٦٧/٣ ـ ١٦٨) حديث صحيح أخرجه عن قتادة مرفوعا · قال عليه الصلاة والسلام : « صيام عرفة انى احتسب على الله أن يكفر السنة التى بعده ، والسنة التى قبله » ·

ويراد بتكفير السنة التى بعده التيسير للطاعة ، والتزهيد فى المعصية بعون الله تعالى ·

وأما ما روى عن صيام شهر المحرم أو بعضه فلم يصح شىء بالمعنى المروى : « فله بكل يوم ثلاثون يوما » ، والصحيح هو ما روى عن فضل يومى التاسع والعاشر من المحرم فقط ·

ـ « ما من أيام أحب الى الله تعالى أن يتعبد له فيها فى عشرة ذى الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة ، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر » ·· ضعيف ·

ـ « رجب شهر الله ، وشعبان شهرى ، ورمضان شهر امتى » ·· ضعيف ·

« رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة » ·· ضعيف ·

ـ « ثلاث حق على الله أن لا يرد لهم دعوة : الصائم حتى يفطر ، والمظلوم حتى ينتصر ، والمسافر حتى يرجع » ·· ضعيف ·

والبديل الصحيح هو ما روى عن أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث دعوات مستجابات : دعوة الصائم ، دعوة المظلوم ، دعوة المسافر » · (عق · هب) ·

---

(٣) التوبة : ٧٥ ـ ٧٨

- « من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته » .

رواه الطبرانى عن انس مرفوعا ، وفى اسناده الهيصم بن شداخ ، مجهول ، ورواه العقيلى عن ابى هريرة وقال : سلمان بن عبد الله مجهول ، والحديث غير محفوظ .

- « لا تزال أمتى بخير ما عجلوا الفطر وأخروا السحور » .

ضعيف بهذا اللفظ ، ولكن له شاهد من الصحيح رواه احمد عن ابى ذر الغفارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تزال امتى بخير ما عجلوا الافطار » .

- « من صام رمضان فى السفر كالمفطر فى الحضر » .

رواه ابن ماجه (٥١١/١) وغيره باسناد ضعيف . فهو منكر . ويروج للعمل به اليوم أحد العلماء ذوى الشهرة .. وهو قول خطأ بينه القرطبى فى تفسيره آيات الصوم فى سورة البقرة .

- « من صام يوم الأربعاء والخميس كتب له براءة من النار » .

رواه أبو يعلى عن ابن عباس مرفوعا . وضعفه المنذرى . فهو حديث ضعيف .

- « ليس ليوم فضل على يوم فى الصيام الا شهر رمضان ، ويوم عاشوراء » .

هـذا حديث منكر من حيث انه مرفوع .. أما المعنى فصحيح . فهو فى الأصل حكاية عن ابن عباس لما كان يتحراه الرسول فى الصيام ، كحديث البخارى : « ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره ، الا هـذا اليوم يوم عاشوراء ، وهـذا الشهر شهر رمضان » .

وهكذا ترى الفرق بين الروايتين ، ثم ان الرواية الضعيفة تخالف ما رواه مسلم وغيره : « صوم يوم عرفة يكفر السنة الماضية والباقية » .

فكيف يقبل قوله : ان يوم عاشوراء افضل يوم فى الصيام ؟

- « نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة » .

أخرجه العقيلى فى الضعفاء ، والطحاوى فى مشكل الآثار (١١٢/٤) والحاكم (٤٣٤/١) عن أبى هريرة مرفوعا . وقال الحاكم : صحيح على شرط البخارى ، ووافقه الذهبى ، وروى الطبرانى مثله عن عائشة .

وقال الألبانى : هو ضعيف ، ولكن الثابت من نسكه صلى الله عليه وسلم انه كان يفطر يوم عرفة ، لأنه أقوى على اداء النسك · فتضعيف الألبانى لا ينبغى أن يعتد به فى العمل بالحديث ·

ـ « أيها الناس : قد أظلكم شهر عظيم ، شهر فيه ليلة خير من الف شهر ، فجعل الله صيامه فريضة ، وقيام ليله تطوعا ، من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه · وهو شهر الصبر ، والصبر ثوابه الجنة ، وشهر المواساة ، وشهر يزاد فيه فى رزق المؤمن ، ومن فطر فيه صائما كان مغفرة لذنوبه » ·

ثم قال : « شهر أوله رحمة ، ووسطه مغفرة ، وآخره عتق من النار » ·· الخ ·

رواه المحاملى فى الأمالى (٥ / ٥٠) ، وابن خزيمة فى صحيحه (١٨٨٧) وقال : ان صح ـ وعقب عليه الألبانى قائلا : انه حديث منكر (سلسلة الضعيف : ٨٧١) ·

ـ « كان يحب أن يفطر على ثلاث تمرات ، أو أى شىء لم تصبه النار » ·

رواه العقيلى فى الضعفاء (ص ٢٥١) وقوله : « أى شىء لم تصبه النار » زيادة منكرة فى الحديث ، فأوله مروى بلفظ أتم ·

ـ « كان يفطر على رطبات قبل أن يصلى · فان لم تكن رطبات فعلى تمرات · فان لم تكن حسا حسوات من ماء » ·

قال الترمذى : حديث حسن غريب ·

● أحاديث « صوموا تصحوا » :

ما روى بلفظ : « صوموا تصحوا » · « وسافروا تصحوا » ، وما روى عن عمر بن الخطاب « سافروا تصحوا وتغنموا » ·

قال الألبانى : كلها ضعيفة ولكن قال المنذرى فى الترغيب (٢/٦٠) والبيهقى فى المجمع (٣ / ١٧٩) : « صوموا تصحوا » رجاله ثقات ، وقول المنذرى لا ينفى أن يكون فى السند ضعف ، ولكن الألبانى لم يذكر هـذه العلة التى بنى عليها تضعيف الحديث ·

وحديث عمر : رواه عبد الرزاق باسناد رجاله ثقات موقوفا ، ولكن الألبانى قال عنه : انه حديث منكر ، يعنى من طريق الرواية المرفوعة الى عمر ·

والواقع الطبى يؤكد صدق الحديث ، فالصيام بوجه عام وسيلة وقائية ، وعلاجية أحيانا كثيرة ، فى الأحوال الطبعية ، اما فى الأمراض الخاصة بالكبد فهذه أمور ليست عامة . والحديث العام ، يتخصص بالقليل ، كما هو معروف .

ـ « البطنة أصل الداء ، والحمية أصل الدواء ، وعودوا كل جسم ما اعتاد » .

سبق ذكره وهذا من كلام الحارث بن كلدة ، وروى بعضه بالمعنى فقيل : « المعدة بيت الداء ، والحمية رأس الدواء » . ويروى عن عائشة بلفظ : « الأزم دواء » .

والأزم هو الامساك عن الأكل ، ومثله من الموضوعات :

« من أجاع بطنه عظمت فكرته ، وفطن قلبه » .

« أحيوا قلوبكم بقلة الضحك ، وقلة الشبع » .

وهكذا كل حديث جاء فى التعبد بالجوع وما ينتجه من الفطنة ، والحمية .. موضوع .

ـ « شهر رمضان : شهر كتب الله عليكم صيامه ، وسننت لكم قيامه ، فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » .. ضعيف .

ـ « اذا كان أول ليلة فى شهر رمضان نظر الله عز وجل الى خلقه ، واذا نظر الله عز وجل الى عبده لم يعذبه أبدا ، ولله عز وجل فى كل ليلة ألف ألف عتيق من النار » .. موضوع .

أما البديل الصحيح فقوله عليه الصلاة والسلام : « اذا كان أول ليلة فى شهر رمضان صفدت الشياطين ، ومردة الجن ، وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب ، وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب ، وينادى مناد كل ليلة : يا باغى الخير أقبل ويا باغى الشر اقصر ، ولله عتقاء من النار ، وذلك كل ليلة » . (أخرجه ت ، هـ ، حب ، ك ، هق) ، وهو حديث حسن .

* * *

ـ « الحج جهاد والعمرة تطوع » ٠

اتفق على ضعفه ، وانقطاعه ، وارساله ٠ ففيه آفات ثلاثة ، ويبدو أنه من كلام أحد الناس يكنى عن صعوبة أداء أركان الحج وبخاصة فى الازدحام والحر بأنها جهاد ، ويكنى عن سهولة اداء أركان العمرة بأنها تطوع يعنى بذلك أن الثواب الأكبر للحج ، وما العمرة بالنسبة له الا كالتطوع بالنسبة للفرض ٠

ـ « جهاد الكبير ، والصغير ، والضعيف ، والمرأة : الحج والعمرة »٠ ضعيف ٠ وبالنسبة للمرأة له شاهد ٠

ـ « الجمعة حج الفقراء » ٠٠ موضوع ، وكل ما بهذا المعنى ٠

ـ « الحج قبل التزوج » ـ وفى رواية : « من تزوج قبل أن يحج فقد بدأ بمعصية » ٠٠ كلا الروايتين ضعيف ٠

ـ « من ذهب فى حاجة أخيه المسلم فقضيت حاجته كتبت له حجة وعمرة ، وان لم تقض كتبت له عمرة » ٠

رواه ابن عساكر فى تاريخه ، وهو موضوع ـ وحسبنا الحديث الصحيح : « ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة » ٠

ـ « ماء زمزم لما شرب له » ٠

حديث مشهور ، رواه الحاكم فى تاريخه من طريق احمد بن صالح الشمومى باسناده الى ابن عمر مرفوعا ٠ وقال ابن حجر : انه من مناكير الشمومى ٠ (لسان الميزان : ٥٩٢/١) ٠

ـ « كثرة الحج والعمرة تمنع العيلة » ٠

رواه المحاملى فى الجزء السادس من الأمالى ٠ وهو موضوع ٠ وان كان المشاهد أن الذى يحج باخلاص ييسر الله له أمره ، وتبدو عليه النعمة ، وقد فضل العلماء ان يفصل الحاج بين مرات الحج وقالوا : يفصل بخمس سنوات ٠٠ ولكن لم يصح دليل فى تحديد الخمس ٠

– « من طاف بهذا البيت اسبوعا فكأنما أعتق نسمة من ولد اسماعيل » .
(لسان الميزان ٦ / ٥١٢) .

روى عن ابن عباس مرفوعا . وقد رواه نافع بن هرمز . ضعفه أحمد وجماعة ، وكذبه ابن معين مرة ، وقال ابو حاتم : متروك وذاهب الحديث . ومن منكراته :

« آل محمد كل تقى » .. ومثله : « أنا جد كل تقى » .
« اعمل لوجه واحد يكفك الوجوه كلها » (اللسان : ٥١٢/٦) .

– « أتى آدم عليه السلام هذا البيت ألف آتية من الهند على رجليه لم يركب فيهما » .

اسناده ضعيف جدا . وقال ابو حاتم : حديث باطل .. أقول : وهكذا كل ما ورد فى فضل الحج مشيا على الحج راكبا ولديه ما يركبه . فقد صح نهى الرسول للرجل الذى نذر أن يحج ماشيا ولا يستظل من شمس عن ذلك وقال : مروه فليركب وليمش . وليستظل وليقم وليقعد .. انما المشى مشروع لمن لم يجد الراحلة . أو ما يركبه .

– « من طاف بالبيت فليستلم الأركان كلها » .
قال ابن حجر فى (اللسان : ١٠٥٦) : روى عن ابن عباس مرفوعا . وفى اسناده اسحاق بن بشر وكنيته أبو حذيفة اليحارى .. وثقه محمد ابن نمر الدار بردى : ولكن كذبه على بن المدينى وابن الجوزى وغيرهما .

– « ان الله تعالى ينزل فى كل يوم مائة رحمة . ستين منها على الطائفين بالبيت ، وعشرين على أهل مكة . وعشرين على سائر الناس » .

وفى رواية : « ينزل عشرين ومائة رحمة . ستين للطائفين ، واربعين للمصلين ، وعشرين للناظرين » .. والحديثان ضعيفان .

– « الحجر الأسود يمين الله فى الأرض يصافح بها عباده » .

ضعيف . قال ابن حجر : رواه عبد الله بن عيسى الجندى شيخ لعبد الرزاق يروى عن محمد بن أبى محمد عن أبيه عن أبى هريرة . ورواه سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق عنه . واسناده مظلم ، وذكر العقيلى فى الضعفاء عبد الله بن عيسى الجندى عن الفاكهى فقال : اسناد مجهول فيه نظر .

ـ روى ابو نعيم فى أخبار أصبهان ، والبيهقى ، والخطيب فى التلخيص ـ من طريق عبد الله الجندى ـ مرفوعا : قال عليه السلام : « حجوا قبل أن لا تحجوا . يقعد أعرابها على أذناب أوديتها ، فلا يصل الى الحج أحد » . قال العقيلى : ضعيف ، ولكن الألبانى قال : هو وما بمعناه موضوع وباطل ، والصواب أن له شواهد كثيرة ترفعه الى درجة الحسن ، ومن شواهده ما رواه البخارى فى صحيحه عن عبد الرحمن ابن شعبة ـ يعنى قتاده : « لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت » (كشف الخفاء : ١١١٠) .

ـ « أفضل الأيام يوم عرفة اذا وافق يوم الجمعة . وهو أفضل من سبعين حجة فى غيره » .

باطل لا أصل له ، وان كان لوقفة عرفة يوم الجمعة مزايا من عشرة أوجه ذكرها ابن القيم فى زاد المعاد (١/١٧) .

ـ «ما قبل حج امرىء الا رفع حصاه ، ولولا ذلك لرأيتها أمثال الجبال » .

ضعيف الاسناد . رواه الديلمى عن ابن عمر مرفوعا . وكذا الأزرقى فى تاريخ مكة عن عمر وأبى سعيد ، وكذا روى عن ابن خثيم عن أبى الطفيل عن ابن عباس . واستدل الطبرى الواقع على صحة الحديث الضعيف الاسناد .

وقد قيل : فى « منى » آيات خمس :

١ ـ اتساعها للحجيج مع ضيقها فى الأعين .

٢ ـ كون الحدأة لا تخطف بها اللحم .

٣ ـ كون الذباب لا يقع فى الطعام . وان كان لا ينفك عنه فى الغالب كالعسل وشبهه .

٤ ـ قلة البعوض بها .

٥ ـ حصى الجمار مع كثرتها لا تصير هضابا .

● الاحرام من الميقات :

كل ما ورد عن فضل الاحرام من غير المواقيت . مثل « من دويرة أهلك » ـ أو «من المسجد الأقصى» أو من «عمان» أحاديث منكرة وضعيفة . والصحيح هو أن الاحرام من الميقات هو الأفضل . وان كان الاحرام من اى مكان قبل الميقات جائزا .

- « ليستمتع أحدكم بحله ما استطاع فانه لا يدرى ما يعرض فى احرامه » .

ضعيف سواء روى مرفوعا أم موقوفا – ويبدو أنه من نصائح الفقهاء .

- « الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة ، وانما سودته خطايا المشركين ، يبعث يوم القيامة مثل أحد يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا » .

ضعيف ، فان الحجر الأسود حجر من جبل أبى قبيس كما قال العلماء .

- « من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى » . موضوع .

- « من ملك زاد راحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا » .

رواه الترمذى عن على رضى الله عنه مرفوعا ، وابن عدى من حديث أبى هريرة ، ورواه أبو يعلى من حديث أبى أمامة ، وفى اسناده الترمذى هلال بن عبد الله ، مولى ربيعة بن عمرو الحارث الأعور .

- « عجلوا بالخروج الى مكة ، فان أحدكم لا يدرى ما يعرض له من مرض أو حاجة » .

رواه ابو نعيم فى الحلية والطبرانى فى الأوسط عن ابن عباس باسناد حسن .

- « من حج ولم يرفث ولم يفسق غفر له ما تقدم من ذنبه » .

ضعيف بهذا اللفظ ، والصحيح الذى رواه أحمد والبخارى والترمذى عن أبى هريرة مرفوعا : « من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » .

● الأضاحى :

- « عظموا ضحاياكم فانها على الصراط مطاياكم » .

ليس حديثا ولكنه من نصائح الوعاظ المأخوذة من قوله تعالى : **« أنفقوا من طيبات ما كسبتم »(١) .**

---

(١) البقرة : ٢٦٧

وقوله : « ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه »(٢) . فهو لا اصل له بهذا اللفظ .

ـ « نسخ الأضاحى كل ذبح ، وصوم رمضان كل صوم ، والغسل من الجنابة كل غسل ، والزكاة كل صدقة » .

رواه الدارقطنى فى سننه (ص ٥٤٣) من طريق الهيثم بن سهل عن المسيب بن شريك : (نا) عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن على مرفوعا . وقال : خالفه المسيب بن واضح ، عن المسيب ـ وهو ابن شريك ـ وكلاهما ضعيفان ، والمسيب بن شريك متروك .

ثم ساقه من طريق ابن واضح : (نا) المسيب بن شريك ، عتبة ابن يقظان عن الشعبى عن مسروق به . وقال : عتبة بن يقظان متروك ايضا . . ونقل الزيلعى فى نصب الراية (٤ / ٢٠٨) عن الدارقطنى انه قال : اسناده ضعيف بمرة .. واقره عليه .. وقد أخذ به الحنفية فقالوا بنسخ العقيقة .

ويتعارض الحديث مع ما رواه البخارى (٩ / ٤٨٦) وغيره من حديث سليمان بن عامر الضبى عن رسول الله ﷺ قال : « مع الغلام عقيقة ، فأهريقوا عنه دما » .

● ما ورد فى فضل الصخرة وبيت المقدس :

قال العلماء : كل حديث فى « الصخرة » فهو كذب ، ولم يصح فى فضل بيت المقدس الا ثلاثة أحاديث ، هى :

ـ « سئل عن اول بيت وضع فى الأرض قال : المسجد الحرام . قيل : ثم ماذا ؟ فقال : المسجد الأقصى » .

ـ « ان الصلاة فيه (المسجد الأقصى) تعدل سبعمائة صلاة فى غيره » .

ـ « لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدى هذا ، ومسجد الأقصى » .

---

(٢) البقرة : ٢٦٧

وهذا روته كتب السنة كلها من طرق مختلفة ، فقد اخرجه البخارى عن أبى سعيد الخدرى ، من غير طريق الزهرى ، ورواه مسلم من ثلاث طرق : احداها : من طريق الزهرى ، وثانيتهما : من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعة عن أبى سعيد ، وثالثتهما : من طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبى أنس ، عن سلمان الأغر عن أبى هريرة ٠ فالزهرى لم ينفرد برواية هذا الحديث ـ كما يزعم جولدتسيهر ـ ارضاء لعبد الملك بن مروان ، حين بنى قبة الصخرة ليصرف اليها الحجاج ، فضلا عن الخطأ التاريخى الشنيع فى قول جولدتسيهر ، وهو ان عبد الملك لم يبن الصخرة ، وانما بناها من بعده ابنه الوليد بن عبد الملك ٠ وهـذا باجماع المؤرخين ٠

ولا عبرة بخطأ النساخ الذين نقلوا عن الدميرى فى كتابه «الحيوان» ، نقلا عن ابن خلكان : « بناها عبد الملك وكان الناس يقفون عندها يوم عرفة » فسقطت فى النسخ كلمة « الوليد بن » قبل كلمة عبد الملك ، أو وهم الناسخ لكتاب ابن خلكان ٠ كما أن الزهرى كان شابا حدثا فى عهـد عبد الملك لم يبلغ درجة يؤثر بها على الناس لو أنه وضع لهم حديثا لم يعرفوه ٠

على أن عادة الوقوف عند الصخرة يوم عرفة ، شائعة فى كل الأمصار ، مشاركة للحجاج ، فيخرج الناس الى ظاهر مدنهم يقفون بهـا كما يقف الحجاج ، وليس هذا خاصا ببلدان الشام ، وقد نص العلماء على كراهة ذلك(٣) ٠ ولم يثبت أن هذه البدعة كانت موجودة فى العصر الأموى بأجمعه ، فضلا عن عصر الزهرى وعبد الملك والوليد ٠

● **زيارة قبر الرسول :**

ـ « من زارنى فى مماتى كان كمن زارنى فى حياتى » ٠ (لسان الميزان : ١٣٣٠/٤) ٠

رواه فضالة بن سعيد بن زميل المازنى باسناده عن ابن عباس مرفوعا ٠ قال العقيلى : حديث موضوع على ابن جريج ٠ وقال عنه أبو نعيم : روى فضالة المناكير ٠

---

(٣) السنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى ، ص ٢١٧ ـــ ٢١٩

ـ « من حج البيت فلم يزرني فقد جفاني » ٠

قال ابن تيمية فى القاعدة الجليلة (ص ٥٧) : واحاديث زيارة قبر النبى ﷺ كلها ضعيفة لا يعتمد على شىء منها فى الدين ، ولهـذا لم يرو أهل الصحاح والسنن شيئا منها ، وانما يرويها من يروى الضعاف كالدارقطنى والبزار وغيرهما ٠ ثم ذكر هذا الحديث فقال عنه : حديث كذبه ظاهر مخالف لدين المسلمين ، فان من زاره فى حياته وكان مؤمنا به كان من أصحابه ، لا سيما ان كان من المهاجرين اليه ، المجاهدين فى سـبيل الله معه ، وقد ثبت أنه قال : « لا تسـبوا أصحابى ، فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » ٠

خرجاه فى الصحيحين ، والواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة كالحج والجهاد والصلوات الخمس ، والصلاة عليه ﷺ ، فكيف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين ، يعنى زيارة قبره ﷺ ، بل ولا شرع السفر اليه ، بل هو منهى عنه ٠

وأما السفر الى مسجده للصلاة فيه فهو مستحب ٠ وقد اختلف فـى المراد من النفى فى الحديث : « لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ٠ ومسجدى هذا ، ومسجد الأقصى » ٠

وفى رواية لأحمد : « لا تعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد » وهـو باسناد حسن كذلك ٠

فقال بعض العلماء : المراد ان شد الرحال لا يندب ولا يقبل شرعا الا الى هذه الثلاثة ، فهو دال على استحباب ذلك شرعا ٠

وقال آخرون : النفى بيان لما كان واقعا فى عهد الرسول ، فليس فيه دلالة على نفى شد الرحال الى غيرها تأثيما : لأنه لا تأثيم الا بنص ٠

ومع هذين الاحتمالين للمراد من كلمة « لا تشد الرحال » يجعـل الحديث ليس نصا على التحريم والاثم ، يعنى انه ليس قطعى الدلالة ، فتكون زيارة قبر النبى وقبور الصالحين على أصلها العام جائزة لأن الأصل فى الأفعال الاباحة ، وفى الأشياء الحل والطهارة ما لم يرد النص على التحريم أو النجاسة٠ وبخاصة اذا كانت زيارة القبور للاعتبار ، وخلت من المنكرات التى تحدث فى الموالد كتقبيل الأعتاب ، والطواف بالقبـر كما كان يفعل الوثنيون حول الأصنام فى الجاهلية تشبيها لها بالكعبة

المكرمة . ولم يكن القبر فى ضريح او اى بناء للنهى الصحيح الثبوت عن بناء الأضرحة . ففى الحديث : « ان من شرار الناس من تدركه الساعة وهم احياء ، ومن يتخذ القبور مساجد » .

وكذلك ورد النهى عن زيارة النساء للقبور فيما رواه الحاكم وابن ماجه (١ / ٤٧٨) وفيما رواه البيهقى والامام احمد فى مسنده (٣ / ١٤٢) .

وفرق بين الزيارة للاعتبار والزيارة للاستشفاع وسؤال أهل القبور ، او لتجديد الأحزان والأسى ..

ـ « لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج » .

ـ « من زارنى وجبت له شفاعتى » .

قال فى المقاصد : اشار ابن خزيمة الى تضعيفه .

المراد بالمساجد : الأضرحة ، والمراد بالسرج اضاءتها بالشموع أو غيرها .. قال الألبانى : هذا الحديث ضعيف بهذا السياق . لأنه لم يجد كلمة « والسرج » فى حديث . فهى زيادة منكرة . أما باقى الحديث فصحيح ان حذفت كلمة « والسرج » (سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢ / ٢٢٥) .

● **ما فى القبور الأخرى :**

ـ « من زار قبر ابويه أو أحدهما فى كل جمعة غفر له وكتب برا » .

ليس حديثا .. ولكنه من كلام بعض القبوريين ، وهكذا كل ما ورد عن فضل قراءة يس أو غيرها على المقابر ، وما روى عن ذهاب الصدقات فى أطباق من نور الى الأموات ليلة الاثنين أو الجمعة ، كل ذلك من الموضوعات .

ـ « الحمد لله . دفن البنات من المكرمات » .

حديث باطل وموضوع ، روى أن النبى ﷺ قاله عند دفن ابنته رقية امراة عثمان بن عفان .. وهذا كذب عليه . بل هو من كلام الجاهلية ، وشاهد من شواهد النحاة على ورود النطق بالتاء هاء عند الوقف فى جمع المؤنث الثالث فيقال « دفن البناه من المكرماه » فى العبارة « دفن البنات من المكرمات » .

– « ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين ، فان الميت يتاذى بجار السوء ، كما يتأذى الحى بجار السوء » . حديث موضوع .

– « ان اعمالكم تعرض على اقاربكم وعشائركم من الأموات ، فان كان خيرا استبشروا به . وان كان غير ذلك قالوا : اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا » .

أخرجه أحمد (٣/١٦٤ – ١٦٥) بأسانيد ضعيفة .

– « كان ابليس أول من ناح وأول من تغنى » .

أورده الغزالى (٢ / ٢٥١) من حديث جابر ، وصاحب الفردوس من حديث على ، وهو لا أصل له .

* * *

ـ « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » .

روى عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا . وفى رواية الترمذى : « ان اعظم الجهاد » ورواه أبو داود وابن ماجه وكذلك الترمذى . وقال : حسن غريب .

ـ « رجعنا من الجهاد الأصغر الى الجهاد الأكبر . **قالوا:وما الجهاد** الأكبر ؟ قال : جهاد القلب » ـ وفى رواية « جهاد النفس » وفى رواية الخطيب فى تاريخه « **مجاهدة العبد هواه** » .

قال ابن حجر فى « تسديد القوس » : هو مشهور على الألسنة ، وهو من كلام ابراهيم بن عبلة ، وقال الحافظ العراقى فى تخريجه أحاديث الاحياء : رواه البيهقى عن جابر بسند ضعيف .

ـ « غزونا مع النبى ﷺ غزوة كذا وكذا ، فضيق الناس الطريق ، فبعث رسول الله ﷺ مناديا فنادى : « من ضيق منزلا ، أو قطع طريقا فلا جهاد له » .

رواه أحمد وابو داوود ، وفى اسناده اسماعيل **بن عيـــاش** ، **وفيه** مقال ، وسهل بن معاذ ضعيف ، كما قال المنذرى(١) ولكن يعمل به لأنـــه بيان لوجه من وجوه تطبيق الآية **« اذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم ، واذا قيل انشزوا فانشزوا »(٢)** .

وقوله : « فلا جهاد له » يفيد أنه لا يجوز لأحد تضييق الطريق التى يمر **بها** الناس ، ونفى جهاد من فعل ذلك على طريق المبالغة فى الزجر والتنفير ، وكذلك لا يجوز تضييق المنازل ، وهى الساحات والأماكن التى ينزل فيها المجاهدون . لما فى ذلك من الاضرار بهم ، وبخاصة اذا هوجموا على غرة واحتاجوا لسرعة الحركة سعة المكان .

ـ « خذل عنا فان الحرب خدعة » .

ضعفه العلماء لزيادة « خذل عنا » ، ويغنى عنه ما أخرجه احمد والبيهقى والنسائى عن جابر مرفوعا : « الحرب خدعة » .

---

(١) نيل الأوطار : ٨/٤٧ ـ ٤٩

(٢) المجادلة : ١١

ارايت دقة التحرى للكلمات الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

ـ « رباط يوم فى سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه فى المنازل ».

ضعيف ، ويغنى عنه ما رواه أحمد والبخارى والترمذى عن سهل ابن سعد باسناد صحيح : « رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها ، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها ، والروحة يروحها العبد فى سبيل الله ، أو الغدوة ، خير من الدنيا وما عليها » .

ـ « سافروا تصحوا ، واغزوا تستغنوا » .. ضعيف .

ـ « من تعلم الرمى ثم تركه فقد عصانى » .. ضعيف .

* * *

باقة من مشهور الصحيح والحسن

ـ « اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة » . (رواه مسلم والأربعة عن أبى هريرة) .

والمراد : لا تبدأ صلاة بعد أن تقام الصلاة ، فمن كان فى صلاة بدأها قبل الاقامة لم يتركها ، بل يتمها ، خلافا لمن قال ان اقامة الصلاة تبطل صلاة من يشهد اقامتها .

ـ « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، فأكثروا الدعاء » . (رواه مسلم وأبو داوود والنسائى) .

ـ « اذا قام أحدكم الى الصلاة ، فانما يناجى ربه ، فلينظر احدكم بم يناجيه » (رواه أحمد فى مسنده) .

ـ « ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب . فرب مبلغ أوعى من سامع » . حديث متواتر ختم به الرسول خطبة الوداع ، وأخرجه البيهقى

واورد حديثا آخر بهذا المعنى ، هو : « نضر الله امرءاً سمع منا حديثا فأداه كما سمعه ، فرب مبلغ أوعى من سامع » .

ـ « أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله » . (رواه البخارى فى صحيحه فى قصة اللديغ الذى رقاه ابن مسعود بفاتحة الكتاب ، فشفاه الله) .

ـ « أحد جبل يحبنا ونحبه » (رواه البخارى) .

ـ « احفوا الشوارب وأعفوا اللحى » (رواه البخارى ومسلم) .

ـ « ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » . (متفق عليه من حديث أبى هريرة) .

ـ « ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الأولى : اذا لم تستح فاصنع ما شئت » .

ـ « انما الأعمال بالنيات ، وانما لكل امرىء ما نوى . فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ، فهجرته الى الله ورسوله . ومن كانت هجرته

الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه » ٠ (رواه البخارى ومسلم وأبو داوود والترمذى والنسائى) ٠

ـ « أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ٠ ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحق الاسلام ، وحسابهم على الله ٠ (رواه البخارى) ٠

ـ « بدأ الاسلام غريبا ٠ وسيعود غريبا كما بدأ ، فطوبى للغرباء ٠ فقيل : ومن الغرباء ؟ قال : الذين يصلحون ما أفسده الناس من سنتى ، والذين يحيون ما أماتوه من سنتى » (رواه مسلم من حديث أبى هريرة مختصرا ، ورواه الترمذى بتمامه من حديث عمرو بن عون ، وحسنه) ٠

ـ « الايمان بضع وستون شعبة ، والحياء شعبة من الايمان » ٠

ـ « ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ، ولا العمرة ، ولا الظعن (الارتحال والسفر) قال : حج عن أبيك واعتمر » ٠ (رواه أبو داوود والترمذى عن لقيط بن عامر رضى الله عنه ٠ وقال . حديث حسن صحيح)٠

ـ « اتق دعوة المظلوم ، فانه ليس بينها وبين الله حجاب » ٠

ـ « اتى بأبى قحافة ـ والد أبى بكر الصديق رضى الله عنهما ـ يوم فتح مكة ، ورأسه ولحيته كالثغامة(١) ٠ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « غيروا هذا واجتنبوا السواد » ـ (مسلم ٢١٠٢/٧٩) ٠

ـ « ان اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم » (متفق عليه)٠

ـ « ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم : المسبل ازاره ٠ والمنان الذى لا يعطى شيئا الا منة ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب » ٠ (رواه مسلم عن أبى ذر مرفوعا) ٠

ـ « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ، ولا ينظر اليهم ، ولهم عذاب اليم : شيخ زان ، وملك كذاب ، وعائل مستكبر » ٠ (رواه مسلم عن أبى هريرة مرفوعا ٠ والعائل : الفقير) ٠

---

(١) الثغامة : نبت أبيض الزهر والثمر ٠

– « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة والايمان : أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه الا لله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر كما يكره أن يقذف فى النار » (رواه البخـارى عن أنس مرفوعا) .

● **بيعة العقبة :** عن عبادة بن الصامت – وكان شهد بدرا ، وهو أحد النقباء ليلة العقبة – أن رسول الله ﷺ قال – وحوله عصابة من أصحابه – « بايعونى على ألا تشركوا بالله شيئا ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوا فى معروف » .

– « تسموا باسمى ، ولا تكتنوا بكنيتى ، ومن رآنى فى المنام فقد رآنى ، فان الشيطان لا يتمثل فى صورتى ، ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » (رواه البخارى عن أبى هريرة) .

– « تسحروا فان فى السحور بركة » . (رواه أنس مرفوعا . متفق عليه) .

– « اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبورا » . (رواه البخارى عن ابن عمر مرفوعا : ٤٢٤) .

– « ان عفريتا من الجن تفلت على البارحة – أو قال كلمة نحوها – ليقطع على الصلاة ، فأمكننى الله منه . فأردت أن أربطه الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم ، فذكرت قول أخى سليمان : « **رب اغفر لى وهب لى ملكا لا ينبغى لأحـد من بعدى** »(٢) (أخرجه البخـارى عن أبى هـريرة . وفى اسـناده روح قال : فرده ﷺ خاسئا) .

– « ان أمن الناس على فى صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذا خليلا من أمتى لاتخذت أبا بكر ، ولكنه أخوة الاسلام ومودته ، لا يبقين فى المسجد باب الا سد ، الا باب أبى بكر » . (رواه البخارى عن أبى سعيد الخدرى : ٤٤٥) .

– « ان المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا – وشبك ﷺ أصابعه » . (رواه البخارى (٤٦٨) عن أبى موسى الأشعرى مرفوعا) .

---

(٢) سورة ص : ٣٥

ـ « اذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة ، فان شدة الحر من فيح جهنم »٠
(رواه البخارى (٥١٠) عن أبى هريرة) ٠
ويعنى بالابراد تأخير الصلاة حتى تنكسر حدة الشمس قبيل العصر ٠

ـ « أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ، ما تقول ذلك يبقى من درنه ؟ قالوا : لا يبقى من درنه شيئا ٠ قال : فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا » ٠ (البخارى (٥٠٦) عن أبى هريرة مرفوعا) ٠

ـ « أما يخشى أحدكم ـ أو لا يخشى أحدكم ـ اذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمـار ، أو يجعل الله صورته صـورة حمـار » ؟ (صحيح البخارى (٦٦٠) عن أبى هريرة) ٠

وفى البـاب :
ـ « كان رسول الله ﷺ اذا قال : سمع الله لمن حمده ، لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع النبى ساجدا ثم نقع سجودا بعده » (البخارى (٦٥٨) عن البراء) ٠

ـ « اذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء » (صحيح البخارى (٦٤٠) عن عائشة) ٠

ـ « بشروا المشائين فى الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة »٠
(رواه أبو داوود والترمذى عن بريدة وله شواهد) ٠

ـ « بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة ، ثم قال فى الثالثة:
ـ لمن شاء » (صحيح البخارى (٦٠٠) عن عبد الله بن مغفل المزنى ومثله البخارى : ٥٩٧) ٠

ـ « أن معاذ بن جبل كان يصلى مع النبى ﷺ ثم يرجع فيؤم قومه »٠

ـ « ان منكم منفرين ، فأيكم ماصلى بالناس فليخفف ، فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » ٠ (البخارى والأول (٦٦٨) عن جابر ابن عبد الله ، والثانى (٦٧٠) عن أبى مسعود ومثله (٦٧٢) ٠

ـ « انى لأقوم فى الصلاة أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبى ٠ فأتجوز فى صلاتى كراهية أن أشق على أمه » (البخارى (٦٧٥) عن أبى قتادة) ـ وأتجوز : أختصر ٠ ومثله (٦٧٧ ، ٦٧٨) ٠

– « انما يرحم الله من عباده الرحماء » .

– « من لا يرحم لا يرحم » (رواهما الشيخان) .

– « اقيموا صفوفكم فانى اراكم من وراء ظهرى » . قال أنس : وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه ، وقدمه بقدمه . (رواه البخارى (٦٩٢) عن أنس مرفوعا) .

– « الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام ، كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه . الا ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله ، واذا فسدت فسد الجسد كله ، الا وهى القلب » . (رواه البخارى ومسلم عن ابى عبد الله النعمان بن بشير) .

– « الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء » (رواه البخارى ومسلم وأحمد والنسائى وابن ماجه) .

– « احثوا فى وجوه المداحين التراب » . (رواه مسلم وأحمد وأبو داوود وغيرهم عن المقداد بن الأسود مرفوعا) .

ولكن ما معنى الحديث ؟

١ – كان المقداد ينفذ الحديث على ظاهره ، وكذلك ابن عمر .

٢ – قال المناوى : المعنى : أعطوهم ما يطلبون فان كل ما فوق التراب تراب .

٣ – قال البعض : المعنى : لا تعطوهم شيئا .

– « الحرب خدعة » .. (متفق عليه) .

– « الخالة بمنزلة الأم » .. (متفق عليه) .

– « خذوا عنى مناسككم » (رواه مسلم وأبو داوود ، والنسائى عن جابر بلفظ : « لتأخذوا عنى مناسككم فانى لا أدرى لعلى لا أحج بعد حجتى هذه » .

– « خذ الحديقة وطلقها تطليقة » وفى راية بلفظ : « اقبل » . (رواه البخارى فى الخلع) .

– « خذوا من العمل ما تطيقون ، فان الله لا يمل حتى تملوا » . (رواه الشيخان) .

ـ « **خرجت من نكاح ، ولم اخرج من سفاح ، من لدن آدم الى ان ولدنى أبى ، لم يصبنى من سفاح الجاهلية شىء** » . (رواه البخارى فى الأدب المفرد والطبرانى فى الأوسط عن على مرفوعا) .

ـ « خلق الله آدم على صورته » . (رواه الشيخان) .
يعنى صورة آدم التى هى كصورة أبناء آدم ، كما قال سبحانه :
« **فى أى صورة ما شاء ركبك** »(٣) .

ـ « **خلقت المرأة من ضلع ، وان أعوج شىء فى الضلع أعلاه ، فان ذهبت تقيمه كسرته ، وان تركته لم يزل اعوج** » . (رواه الشيخان وليس فيه لفظ (أعوج) ، وانما فهم هـذا من الجملة بعد (من ضلع) .. وفى رواية : « فاستمتع به على عوج » .. والحديث دعوة الى التلطف بالمرأة فى سياستها .

ـ « خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » . (متفق عليه) .

ـ « خيركـم من طـال عمره وحسن عمله » ـ وفى رواية « خير الناس » ـ (رواه أحمد وآخرون) .

ـ « خير الصحابة اربعة ، وخير السرايا أربعمائة ، وخير الجيوش اربعة آلاف ، ولن يغلب اثنا عشر الفا عن قلة » . (رواه ابو داوود والترمذى (١٥٥٥) واخرجه أحمد (١ / ٢٩٤) وصححه ابن حبان (١٦٦٣) والحاكم فى المستدرك (٤٤٣/١) والذهبى) .

ـ « الدجال اعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية » (متفق عليه) وفى لفظ : « ممسوح العين . مكتوب بين عينيه كافر » .

ـ « الدعاء لا يرد بين الأذان والاقامة ، فادعوا » (أخرجه أحمد ، ١٥٥/٣ و ٢٢٥ وصححه ابن حبان) .

ـ « **دع ما يريبك الى ما لا يريبك** » **أى افعل ما لا يوقعك فى الشك** .
(رواه أحمد وأبو داوود وغيرهما) .

ـ « جاء رجل الى النبى ﷺ فقال : يارسول الله ، اصبت حدا فاقمه على . وحضرت الصلاة فصلى مع رسـول الله ﷺ ، فلما قضى

---

(٣) الانفطار : ٨

الصلاة قال : يارسول الله ، انى اصبت حدا فأقم فى كتاب الله ، قال : هل حضرت معنا الصلاة ؟ قال : نعم . قال : قد غفر لك » (متفق عليه ، البخارى : ١١٨/١٢ ، ١١٩ ومسلم : ٢٧٦٤) .

والمراد بالحد هنا المعصية المقتضية للتعزير ، وليس الحد بالمصطلح الفقهى كحد الزنا والخمر ، فهو كحديث ابن مسعود : « أن رجلا أصاب من امرأة قبلة ، فأتى النبى ﷺ ، فأخبره ، فأنزل الله تعالى : « **وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ، ان الحسنات يذهبن السيئات** »(٢) . فقال الرجل : ألى هذا يارسول الله ؟ قال : لجميع أمتى كلهم » . (متفق عليه ، البخارى : ٢٦٨/٨ ، ٢٦٩ ، ومسلم : ٢٧٦٣) .

ـ « الدنيا دار من لا دار له ، ومال من لا مال له » . (رواه أحمد بسند رجاله ثقات عن عائشة ، وكذا رواه البيهقى عنها بزيادة « ولها يجمع من لا عقل له » ضعفها بعض العلماء .

ـ « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » . (رواه مالك ومسلم والترمذى ، وقول الصغانى : انه موضوع باطل) .

ـ « أن الله تعالى يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالى ؟ اليوم أظلهم فى ظلى يوم لا ظل الا ظلى » (مسلم عن أبى هريرة : ٢٥٦٦) .

ـ « الدنيا متاع . وخير متاعها المراة الصالحة » . (رواه مسلم وأحمد والنسائى وابن ماجه وغيرهم عن ابن عمر مرفوعا ، قال ابن الغرس : وفسرت « الصالحة » فى الحديث بقوله عليه السلام : « التى اذا نظر اليها سرته ، واذا أمرها أطاعته ، واذا غاب عنها حفظته فى نفسها وماله » .

ـ « الدين النصيحة . قلنا : لمن ؟ قال : لله ولرسوله ، ولكتابه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » (رواه مسلم) .

ـ « اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ، فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين ، أو أكلة أو أكلتين ، فانه ولى علاجه » . (رواه البخارى عن أبى هريرة : ٥٠٢/٩ ، ٥٠٣ ، ومسلم : ١٦٦٣ ، والترمذى : ١٨٥٤ ، وأبو داوود : ٣٨٤٦) .

---

(٢) هود : ١١٤

ـ « ذرونى ما تركتكم ، فاذا أمرتكم بشىء فاتوا منه ما استطعتم ، واذا نهيتكم عن شىء فدعوه ، فانما اهلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم ، واختلافهم على انبيائهم » . (رواه ابو هريرة ـ متفق عليه) .

ـ « ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم » (متفق عليه) .

ـ « الجنة أقرب الى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك » .
(رواه البخارى عن ابن مسعود مرفوعا : ٣ / ١٤٦) .

ـ « رب أشعث أغبر ، مدفوع بالأبواب ، لو اقسم على الله لأبره » .
(رواه أحمد ومسلم عن أبى هريرة مرفوعا) .

ـ « الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » (رواه الشيخان) .

ـ « الكبرياء ردائى ، والعظمة ازارى ، فمن نازعنى واحدا منهما القيته فى النار » . (رواه مسلم بلفظ : « عذبته » . ورواه ابن حبان وابن ماجه بلفظ « فى جهنم » ، وابو داوود بلفظ : « قذفته فى النار » . والجميع يروونه عن أبى هريرة) .

ـ « كفى بالمرء اثما أن يحبس ـ عمن يملك ـ قوته » . (رواه مسلم) .

ـ « كفى بالمرء اثما أن يضيع من يقوت » . (رواه النسائى وأبو داود بسند صحيح . وفى رواية الحاكم بلفظ : من يعول) .

ـ « كان النبى ﷺ يحب التيمن ما استطاع فى شأنه كله ، فى طهوره وترجله وتنعله » . (رواه البخارى (٤١٨) عن عائشة) .
والتيمن : الابتداء باليمين ، والطهور : الوضوء والغسل . والترجل : تسريح الشعر ، والتنعل : لبس النعال أو الحذاء .

ـ « كنت قائما فى المسجد ، فحصبنى رجل ، فنظرت فاذا هو عمر بن الخطاب ، فقال : اذهب فاتنى بهذين ، فجئته بهما فقال : من أنتما ؟ أو من اين انتما ؟ قالا : من أهل الطائف . قال : لو كنتما من أهل البلاد لأوجعتكما . ترفعان أصواتكما فى مسجد رسول الله ﷺ » ! .
(صحيح البخارى (٤٥٩) عن السائب بن يزيد) .

ـ « اسمعوا واطيعوا ، وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن راسه زبيبة » . (البخارى (٦٦٢٧) عن انس مرفوعا) .

ـ « سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلاة » ٠ (البخارى (٦٩٠) عن أنس) ٠

ـ « شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى » ٠

ـ « الشهداء : الغرق ، والمطعون ، والمبطون ، والهدم ٠ وقال عليه السلام : لو يعلمون ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا ، ولو يعلمون ما فى الصف المقدم لاستهموا » ٠

ـ « كنت أغتسل انا والنبى ﷺ من اناء واحد ، كلانا جنب ، وكان يأمرنى فأتزر ، فيباشرنى وأنا حائض ، وكان يخرج رأسه الى ، وهو معتكف ، فأغسله وأنا حائض » ٠ (البخارى (٢٩٨) عن عائشة ومثله : (٢٩٩) ـ وكالشطر الثانى عن ميمونة ٣٠٠) ٠

ـ « كنت رجلا مذاء ، فأمرت رجلا أن يسأل النبى ﷺ لمكان ابنته ، فسأل فقال : توضأ ، واغسل ذكرك » ٠ (صحيح البخارى (٢٦٩) عن على بن أبى طالب) ٠

ـ « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، وكنت نهيتكم عن الانتباذ فى الأوعية فانتبذوا ٠ وكنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحى ، الا فادخروا » (رواه مسلم وغيره) ٠

ـ « كنا عند النبى (صلى الله عليه وسلم) فنظر الى القمر ليلة البدر ، فقال : انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ، لا تضامون فى رؤيته ، فان استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس ، وقبل غروبها ، فافعلوا » ٠ (متفق عليه) ٠

وفى رواية : « فنظر الى القمر ليلة أربع عشرة » ٠

ـ « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب » ٠ (متفق عليه من حديث أبى طلحة الأنصارى) ٠

ـ « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث » ٠

ـ « رأيت أبا ذر رضى الله عنه ، وعليـه حلة ، وعلى غلامه مثلها ، فسألته عن ذلك ، فذكر أنه ساب رجلا على عهد رسول الله ﷺ ، فعيره بأمه ٠ فقال النبى ﷺ : انك امرؤ فيك جاهلية ٠ هم اخوانكم وخولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده ، فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فان كلفتموهم فأعينوهم » (متفق عليه ٠ عن المعرور بن سويد) ٠

والحلة : بضم الحاء : ثوب بطانته وظهارته من جنس واحد ، الخول بفتح الخاء والواو : الخدم والحشم ٠

ـ « الذى تفوته صلاة العصر كأنما وتر اهله وماله » (البخارى ٥٢٧) عن ابن عمر مرفوعا) ٠

ـ « لا تتمنوا لقاء العدو ، واسألوا الله العافية ، فاذا لقيتموهم فاصبروا » ٠ (متفق عليه) ٠

ـ « لعن الله اليهود ، اتخذوا قبور انبيائهم مساجد » ٠ (صحيح البخـارى) ٠

وعن عائشة ان ام حبيبة وأم سلمة ذكرتا للنبى ﷺ كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير ، فذكرتا للنبى ﷺ فقال : « ان أولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات ، بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور ، فأولئك شرار الخلق عند الله تعالى يوم القيامة » (البخارى : ٤١٩) ٠

ـ « ما بال أقوام يرفعون ابصارهم فى صلاتهم الى السماء ، لينتهن عن ذلك ، أو لتخطفن أبصارهم » ٠ (رواه أنس ، وأخرجه البخارى واحمد ومالك وابو داوود والنسائى وابن ماجه وابن ابى شيبة) ٠

ـ « ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ، ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل ، وان كان مائة شرط ، قضـاء الله احق ، وشرط الله أوثق ، وانما الولاء لمن أعتق » ٠

ـ « ما بعث الله من نبى الا قد أنذر أمته الدجال » ٠

ـ « ما لعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ، ثم احتسبه الا الجنة » (رواه البخارى (٢٠٧/١١) عن أبى هريرة) ٠

ـ « ما منكم من أحد الا ومعه شيطان ، قالوا : وأنت يارسول الله ؟ قال : ان الله اعاننى عليه فأسلم » ٠ (رواه مسلم عن ابن مسعود ، والطبرانى عن أسامة بن شريك مرفوعا) ٠

ـ « المؤمن القوى خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف ، وفى كل خير ، احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله ولا تعجز ، وان اصابك شىء فلا تقل لو أنى فعلت كذا كان كذا ، ولكن قل : قدر الله ٠ وما شاء فعل ، فان لو تفتح عمل الشيطان » ٠

ـ « من احدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » • (البخارى ومسلم عن أم المؤمنين عائشة مرفوعا) •

ـ « من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة » • (رواه الستة عن ابى هريرة) •

ـ « من بنى لله مسجدا قدر مفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة » وفى رواية الشيخين وأحمد : « من بنى مسجدا ليبتغى به وجه الله بنى الله له بيتا فى الجنة » •

ـ « من تطهر فى بيته ، ثم مضى الى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله ، كانت خطواته • احداها تحط خطيئة ، والأخرى ترفع درجة » • (رواه مسلم عن ابى هريرة) •

ـ « من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيامة » (رواه احمد وابن ماجه والترمذى وحسنه ، والحاكم وصححه ، عن ابن عمر ، وجاء بطرق اخرى منها الصحيح والضعيف) •

ـ « من ضمن لى ما بين لحييه ورجليه ضمنت له على الله الجنة » • (رواه جماعة عنجابر مرفوعا) •

وما بين لحييه : كناية عن اللسان ، وما بين رجليه : كناية عن الفرج فلا يزنى •

وفى رواية البخارى والترمذى عن سهل بن سعد بلفظ : « من يضمن لى ما بين لحييه ، وما بين رجليه ، اضمن له الجنة » •

ـ « من غدا الى المسجد او راح ، أعد الله له فى الجنة نزلا ، كلما غدا أو راح » • (متفق عليه) •

غدا : راح وقت الغدو فى الصباح ـ وراح : ذهب فى وقت الرواح يعنى المساء •

ـ « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد » • (رواه أبو داوود ، والترمذى،وقال : حديث حسن صحيح وأخرجه أحمد(١٦٢٨) باسناد صحيح وكذا النسائى (١١٥/٧ ، ١١٦) وابن ماجه (٢٥٨٠) •

وبمعناه أخرج مسلم عن أبى هريرة قال : « جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، أرأيت ان جاء رجل يريد أخذ مالى ؟ قال :

فلا تعطه مالك . قال : ارايت ان قاتلني ؟ قال : قاتله . قال : ارايت ان قتلني ؟ قال : فأنت شهيد . قال : أرايت ان قتلته ؟ قال : هو في النار » .

ـ « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

ـ « من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه » . (رواه مسلم عن سهل بن حنيف : ١٩٠٩) .

ـ « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » (رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة) .

ـ « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل » . (اخرجه ابن ماجه والترمذى من حديث ابى امامة مرفوعا ـ وقال : حسن صحيح) .

ـ « ما من مسلم يذنب ذنبا فيتوضأ ويصلى ركعتين الا غفر له » .
(اخرجه أصحاب السنن وغيرهم ، وصححه جمع) .

ـ « من ستر مؤمنا فى الدنيا على كربته ـ ستره الله يوم القيامة ».
(رواه البيهقى عن عطاء بن ابى رباح ، كما اخرجه احمد فى المسند (٤ / ١٥٣) ، وفتح البارى فى كتاب العلم : ١ / ١٥٩) .

قال عطاء : خرج ابو أيوب الأنصارى الى عقبة بن عامر ، يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ ، لم يبق احد سمعه منه غيره ، فلما قدم « الفسطاط » ، اتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصارى ـ وهو امير مصر ـ فخرج اليه فعانقه وقال : دلونى على عقبة ، فأتى عقبة فقال له عقبة : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ فى ستر المؤمن . فقال : نعم . سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من ستر مؤمنا فى الدنيا ـ على كربته ـ ستره الله يوم القيامة » .
ثم انصرف أبو أيوب الى راحلته ، فركبها راجعا الى المدينة ، فما ادركته جائزة مسلمة الا بعريش مصر(٣) .

---

(٣) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ، للسيوطى ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ وللحافظ الخطيب البغدادى كتاب اسمه « الرحلة فى طلب الحديث » طبع فى دمشق ، تناول مثل هذا النموذج من الأسفار من أجل سماع حديث واحد ، تقطع له آلاف الأميال . وهكذا تجد نماذج فى كتاب « السنة قبل التدوين » للدكتور محمد عجاج الخطيب ، وفى « بحوث فى تاريخ السنة المشرفة » للدكتور أكرم ضياء العمرى ، طبع بالعراق .

ـ « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون فى صلاة الفجر وصلاة العصر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم الله ـ والله اعلم بهم ـ كيف تركتم عبادى ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون ، وأتيناهم وهم يصلون » .

ـ « يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله ، فان كانوا فى القراءة سواء ، فأعلمهم بالسنة ، فان كانوا فى السنة سواء ، فأقدمهم هجرة ، فان كانوا فى الهجرة سواء فأكبرهم سنا » . (رواه مسلم وغيره) .

ـ « يحشر الناس عراة ، غرلا ، بهما » . (اخرجه البخارى عن جابر بن عبد الله ، قال : بلغنى حديث عن رجل من اصحاب النبى ﷺ لم اسمعه منه فابتعت بعيرا ، فشددت عليه رحلى ثم سرت اليه شهرا ، حتى قدمت الشام، فاذا هو عبد الله بن انيس الأنصارى ، فاتيته . فقلت : حديث بلغنىعنك انك سمعته من رسول الله ﷺ فى المظالم ، لم اسمعه ، فخشيت أن أموت ـ أو تموت ـ قبل ان اسمعه ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يحشر الناس عراة ، غرلا ، بهما » . قلنا : وما بهما ؟ قال : ليس معهم شىء . فيناديهم نداء يسمعه من بعد ، كما يسمعه من قرب : انا الملك ، انا الديان ، لا ينبغى لأحد من أهل النار ان يدخل النار ، ولأحد مناهل الجنة عنده مظلمة حتى اقصه منه ، ولا ينبغى لأحد من أهل الجنة ان يدخل الجنة ، واحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى اقصه منه ، حتى اللطمة . قلنا : كيف ، وانما نأتى الله عراة غرلا بهما ؟ قال : بالحسنات والسيئات » . (رواه البخارى فى الأدب المفرد ، وأخرجه احمد ، والطبرانى) .

ـ « يدخل الجنة من أمتى سبعون الفا بغير حساب : هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون » . (رواه الشيخان واحمد) .

ـ « يسلم الراكب على الماشى ، والماشى على القاعد ، والقليل على الكثير » . (أخرجه الشيخان ، واحمد ، وابو داوود ، والترمذى عن ابى هريرة) .

ـ « يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا » . (رواه احمد ، والشيخان) .

ـ « يغفر للشهيد كل شىء الا الدين » ٠

ـ « والذى نفسى بيده ، لقد هممت أن آمر بحطب فيحتطب ، ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ، ثم آمر رجلا فيؤم الناس ، ثم أخالف الى رجال فأحرق عليهم بيوتهم » ٠ (متفق عليه) ٠

ـ « والذى نفسى بيده ، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أو لا ادلكم على شىء اذا فعلتموه تحاببتم ؟ افشوا السلام بينكم » ٠ (رواه مسلم عن أبى هريرة مرفوعا : ٥٤) ٠

ـ « يوشك رجل يتكىء على أريكته يحدث بحديث من حديثى فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ٠ فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا من حرام حرمناه ٠ الا وانى اوتيت القرآن ومثله معه » ٠

وفى رواية : « يوشك أن يقعد الرجل متكئا على أريكة يحدث بحديث من حديثى فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ٠ ألا وان ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله » ٠ (رواه أحمد ومسلم وأبو داوود والحاكم فى المستدرك عن المقدام باسناد صحيح) ٠

* * *

محتويات الكتاب

الصفحة

الصفحة

الفصل الثانى : العلم والاجتهاد

(٥٩ ـ ٨٢)

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

* * *

رقم الايداع بدار الكتب المصرية ٨٧/٣٩٢٤

الترقيم الدولى ٣-١٠٧-٣٠٧-٩٧٧

دار التوفيق النموذجية
للطباعة والجمع الآلي
الأزهر ٣ حي ... الموصلي
خلف جامع الدعاء